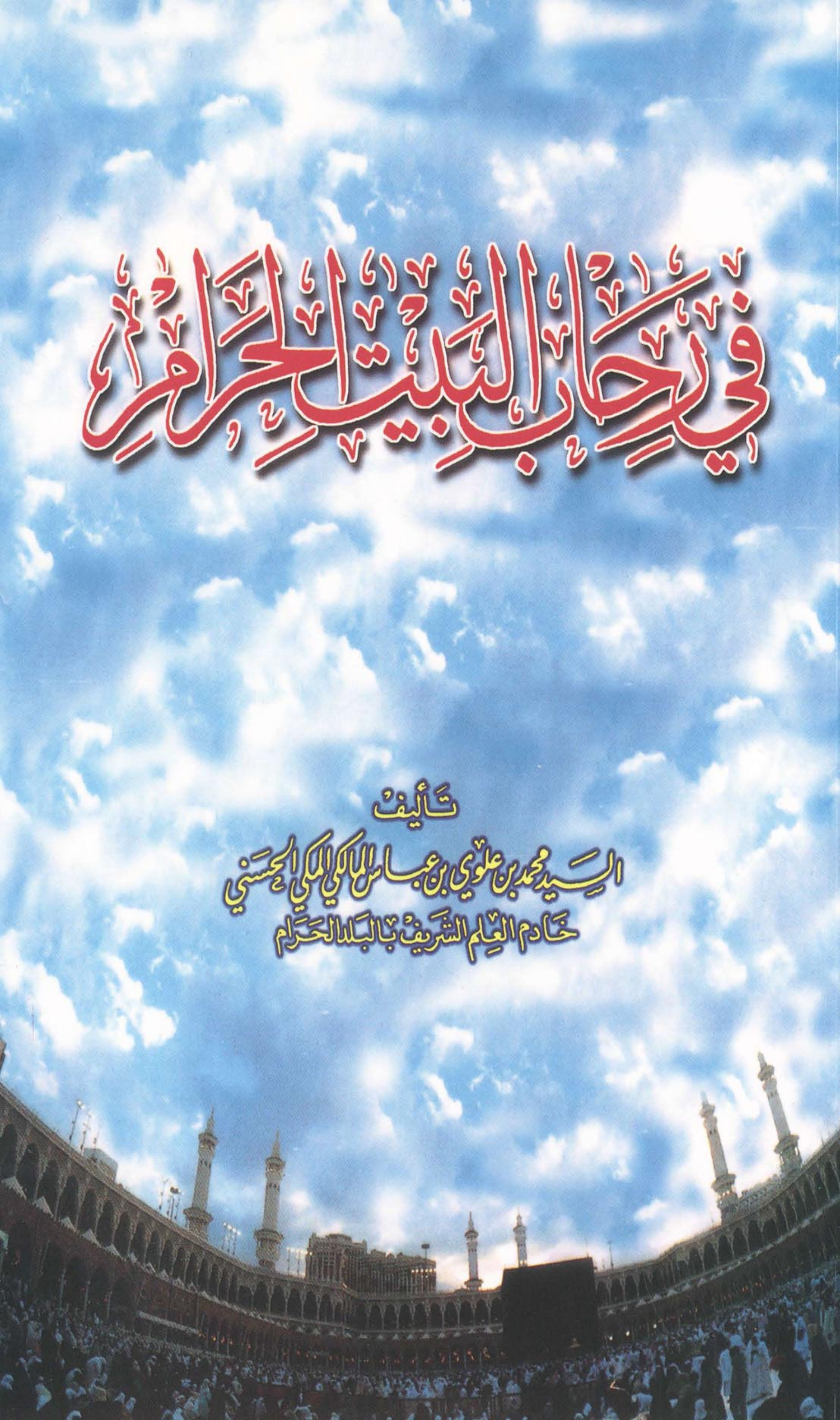


في رحاب البيت الحرام
تأليف
السيد محمد بن علوي بن عباس المالكي المكي الحسني
خادم العلم الشريف بالبلد الحرام


في رحاب البيت الحرام



في رحاب البيت الحرام

تأليف

السيد محمد بن علوي بن عباس المالكي المكي الحسني

خادم العلم الشريف بالبلد الحرام

ⓒ محمد بن علوي المالكي الحسني ، ١٤٢١هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الحسني ، محمد بن علوي المالكي

في رحاب البيت الحرام ـ ط٦ ـ المدينة المنورة

٣٦٨ ص ، ١٧ × ٢٤ سم

ردمك : ١ ـ ٠٣٥ ـ ٣٨ ـ ٩٩٦٠

١ ـ المسجد الحرام   ٢ ـ الكعبة

٣ ـ المالكي ، محمد بن علوي بن عباس   أ ـ العنوان

ديوي ٢١٥,١   ٢١ / ١٥٣٧

رقم الإيداع : ٢١ / ١٥٣٧

ردمك : ١ ـ ٠٣٥ ـ ٣٨ ـ ٩٩٦٠

الطبعة السادسة

١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م

المقدمة

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد : فهذا كتابٌ ديني تاريخي ، يشتمل على تاريخ البيت الحرام والمسجد الحرام ، ومكة المكرمة ، والمواضع التاريخية التي في ضواحي مكة وأطرافها ، مع ذكر ما ثَبت في حقها من فضائل ومناقب ، مُعتنياً بتنقيحها ونقدها ، وبيان درجاتها على طريقة المُحَدّثين في إيراد الأحاديث والأخبار .

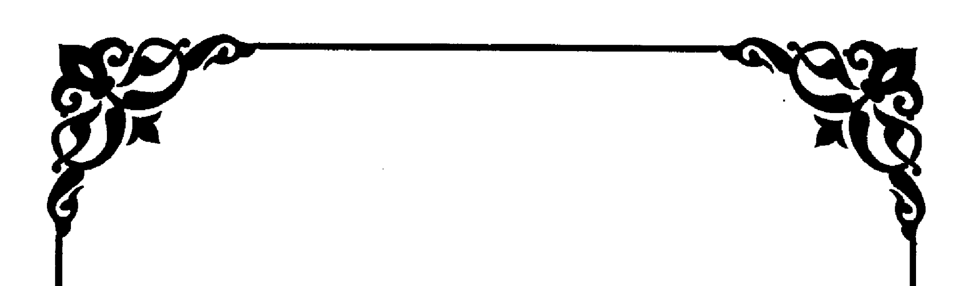
وقد عَيَّنتُ مَوضع كَثيرٍ من المآثر التاريخية في هذه الأيام ، وبَيّنتُ حَالها الآن .

والله من وراء القصد والهادي إلى سواء السبيل .

السيد محمد بن السيد علوي

المالكي الحسني

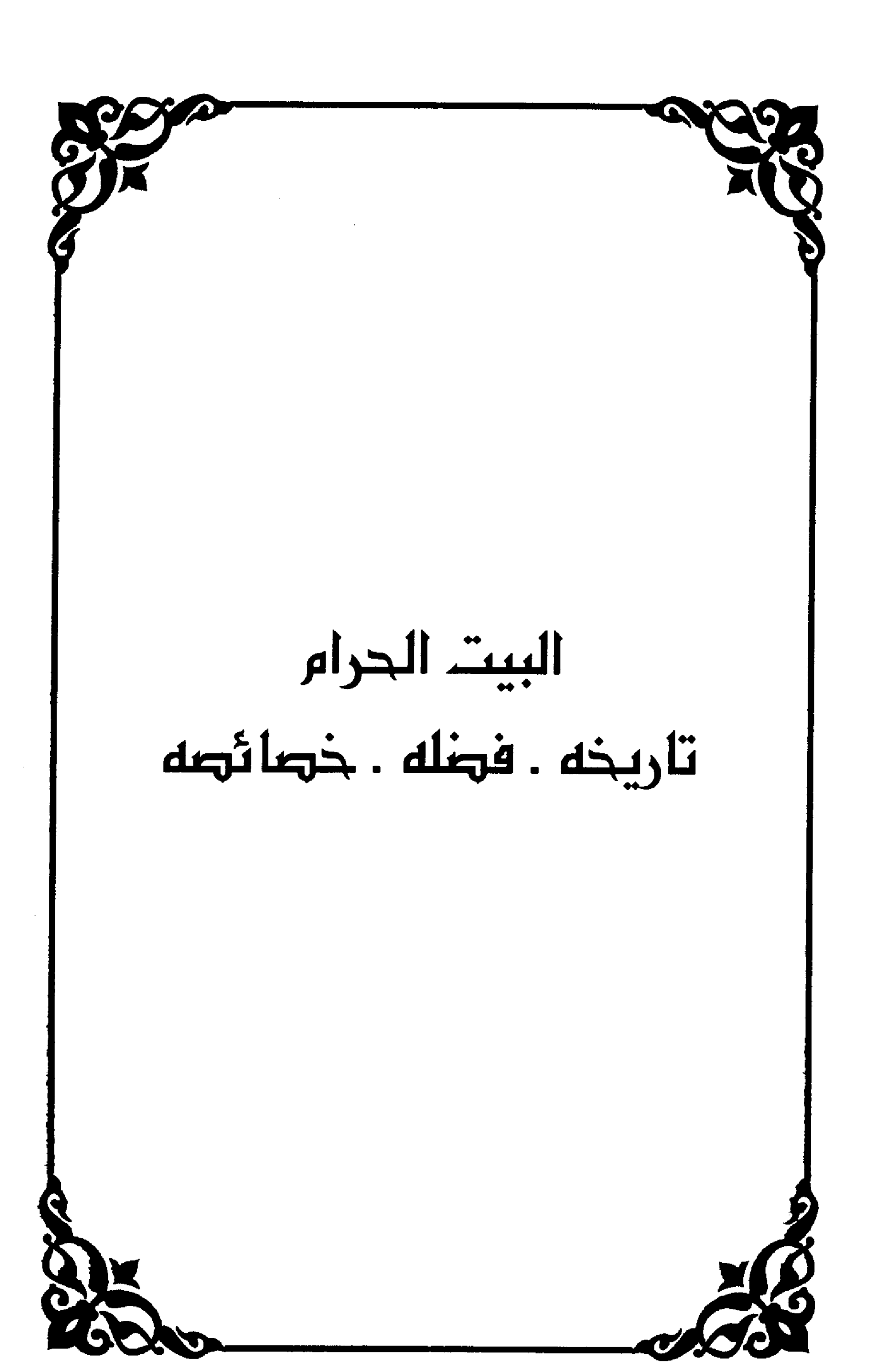
خادم السنة النبوية بالبلد الحرام



الكعبة المشرفة وما فيها

المسجد الحرام وما فيه

مكة المكرمة
وما فيها من آثار وما حولها

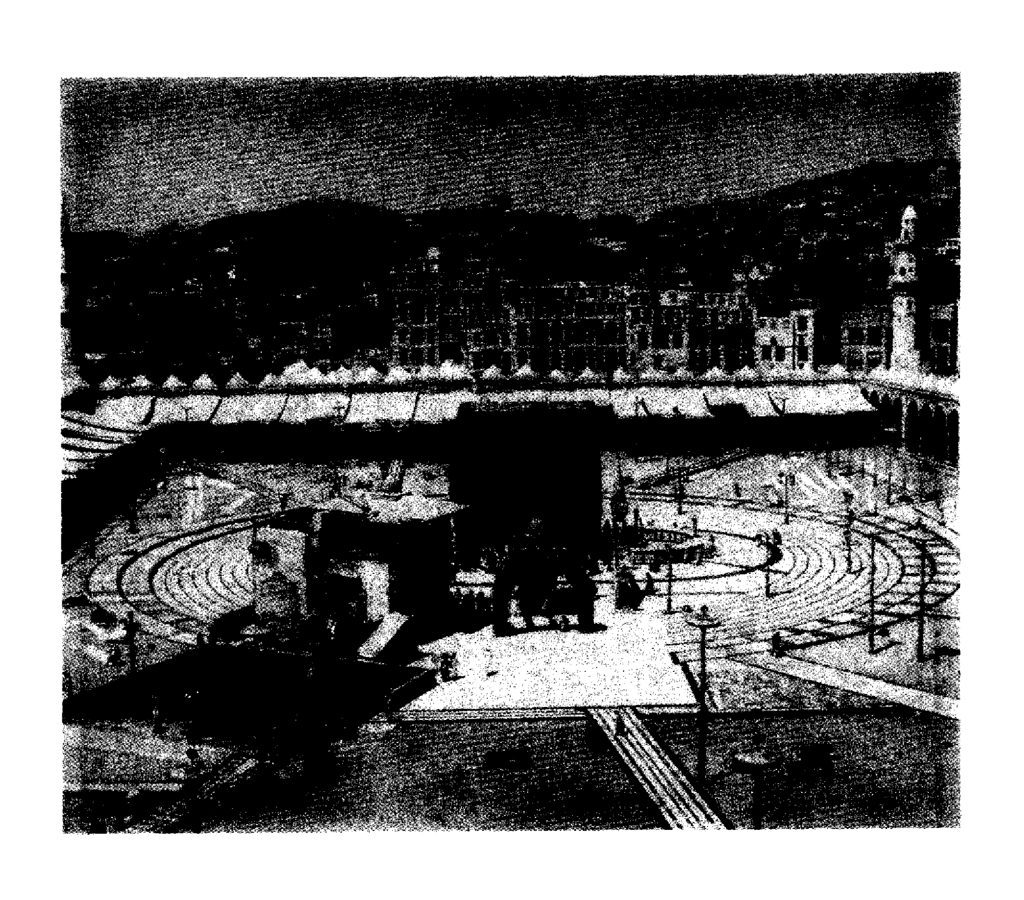


البيت الحرام

تاريخه . فضله . خصائصه



خصائص البيت الحرام وأحكامه



صورة الحرم بمكة المكرمة

البيت الحرام

تاريخه - فضله - خصائصه ومزاياه

تاريخ بناء الكعبة :

ذُكِرَ في التاريخ عدد الذين بَنَوا بيت الله ، وهم أحدَ عشرَ بالترتيب :

الملائكةُ ، آدمُ ، شيثٌ ، إبراهيمُ الخليل ، العمالقَةُ ، جُرْهُمٌ ، قصيٌّ بن كِلاب ، قُريش ، عبد الله بن الزبير ، الحَجَّاج بن يوسف الثقفيُّ ، السلطانُ مراد .

وقد اختلف المؤرخون في تحديد بُناة الكعبة تحديداً مُجمَعاً عليه ، إلا أنَّ القول الثابت الذي لا خِلافَ فيه لقوَّة أدلته ؛ هو القول بأنَّ بُناة البيت ثلاثةٌ : إبراهيمُ الخليل ، فقريشٌ ، فابنُ الزبير ، والحجَّاج ، ذلك لأنَّ بناء الخليل ثابتٌ بالقرآن ؛ قال الله تعالى : ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَـٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [البقرة : ١٢٧] .

وبِناء قريشٍ ثابت بالحديث الصحيح الذي رواه البخاري ، وبِناءُ ابن الزبير والحجَّاج ، أجمع عليه المفسِّرون والمؤرِّخون[١] . ويمكن أن نقول : إنَّ هؤلاء الأحدَ عشرَ هم جملةُ من تَعرَّض للكعبة على الإطلاق بيد

---

(١) انظر ما قاله الأزرقي والفاسيُّ والقطبيُّ وابن ظهيرة في « تواريخهم » .

إصلاحٍ أو تعميرٍ ، أو تجديدٍ أو ترميمٍ ، وكان لهم بذلك شرفٌ عظيمٌ ، تُجاهَ ما قدَّموه لبيت الله من قليل أو كثير .

أمَّا هؤلاء الثلاثة ؛ فهمُ الذين بنَوها بناءً حقيقياً جذريًا من أساسها ، وذلك لأنَّ هؤلاء الذين ذُكِر أنَّهم بَنوا الكعبة ، لم يَنقُل لنا التاريخ أنهم كلَّهم بنوها من أساسها ، فإنَّ بعضهم من أنشأها ؛ كالملائكة وإبراهيم. . الخ .

وبعضهم من بَناها لتهدُّم بعض جدارها ، فرمَّمها وأصلحها : كَشيثٍ ، وقصي والحجَّاج . . الخ . وهذا يُفهمُ من قول القطبي في تاريخه « الإعلام » (ص ١٢) .

(وفي إطلاق العبارات في بناء الكعبة تجوُّز ؛ فإنَّ بعضها لم يستوعبها البناء كبناء الحجَّاج ، فإنَّه إنَّما هدم جانب الميزاب فقط وأعادهُ) .

وسنتحدَّث عن بناء هؤلاء الثلاثة للكعبة باختصار .

الأوَّل ـ بناءُ سيِّدنا إبراهيم عليه السلام :

كيفيَّة بناء إبراهيم عليه السلام .

بنى إبراهيم عليه السلام الكعبة بحجارة بعضها فوق بعض ، مِن غير طين وجصٍّ ، وحفر في باطنها على يمين مَن دخلها حفرة عميقة ؛ كالبئرِ يُلقى فيها ما يُهدى إليها تكون خزانة لها ، وكان عمقها ثلاثة أذرع ، كما ذكره الأزرقي ، ولم يَجعل للكعبة سقفاً ولا باباً من خشب أو غيره ، وإنَّما ترك لمكان الباب فتحة في جدارها الشرقي للدلالة على وجه البيت .

والسبب في ذلك أنَّهم كانوا على الفطرة لا يعرفون الخيانة ولا السرقة ، وما كان عندهم من الأموال والذهب والفضَّة ما يُسرق ،

وما كانوا يسكنون في تلك العصور الأولى كما نسكن نحن في البيوت المنيعة والقصور المَشِيدة .

وقد كان بناء إبراهيم للكعبة من خمسة جبال : من طور سيناء وطور زيتاء ولبنان[1] والجودي وحِراء ، وكانت الملائكة تأتيه بالحجارة من تلك الجبال ، فكان هو يبني وإسماعيل يناوله الحجارة ، فبناها على أساس آدم ، وهذا الأساس حجارته من جبل حِراء ، كانت الملائكة تأتي بها ، وتقذف فيه ، وهو المسمَّى بالقواعد ، وقد جعل إبراهيم عليه السلام للكعبة ركنين فقط : الركن الأسود ، والركن اليماني ، ولم يجعل لها أركاناً من جهة الحِجر ، بل جعلها مدوّرة على هيئة نصف دائرة كجدار الحِجر ، وجعل الحِجر إلى جنبها عريشاً من أراك تقتحمه غنم إسماعيل ، فكان زَرْباً لغنمه ، وجعل الباب لاصقاً بالأرض وغير مبوّب ، وجعل ارتفاعها من الأرض في السماء تسعةَ أذرع ، وجعل عرض جدار وجهها الذي فيه اثنين وثلاثين ذراعاً ، وعرض الجدار المقابل له أحداً وثلاثين ذراعاً ، وعرض الجدار الذي فيه الميزاب جهة الحِجر اثنينِ وعشرينَ ذراعاً ، وعرض الجدار المقابل له عشرين ذراعاً . وما ذكره صاحب كتاب « تاريخ الكعبة المعظّمة » بأن إبراهيم عليه السلام جعل لها بابين هو وَهَمٌ منه ، والصواب : أنَّه جعل لها باباً واحداً فقط ، كما يظهر ذلك عند التأمُّل في كتب التاريخ .

---

(١) طور زيتاء وطور تيناء : هما جبلان ببيت المقدس قاله الثعالبي ، أما لبنان : فجبل بالشام ويقال له جبل الأولياء اهـ من « شرح عامود النسب » ، وهو مخطوط غير مطبوع .

الثاني ـ بناء قريش :

أمَّا قريش فقد بنت الكعبة قبل بعثة رسول الله ﷺ بخمس سنينَ على الأشهر ، أي : سنة خمس وثلاثين من ولادته عليه الصلاة والسلام ، ونقصوا من عرضها من جهة الحِجر ستةَ أذرعٍ وشبراً ؛ لقلة النفقة الحلال التي جمعوها لعمارتها ، وأداروا على الحِجر جداراً قصيراً ، يطوف الناس من ورائه ، وجعلوا بابها مرتفعاً عن الأرض ، وكبسوه بالحجارة ؛ حتى لا تدخل السيول فيها ، وحتَّى يُدخلوا فيها من شاؤوا ويمنعوا من أرادوا ، وجعلوا الباب مصراعاً واحداً ، وأبقوا فيها جبّ الكعبة ـ أي : خزانتها التي يُلقى فيها ما يهدى إليها ـ وجعلوا في داخلها ستَّ دعائمَ في صفَّين ، في كلٍّ صف ثلاثُ دعائمَ ، وجعلوا لها سقفاً وميزاباً من الجهة الشمالية ، مصبُّه على حِجر إسماعيل عليه السلام ، وكانت قبل ذلك بلا سقف ، وجعلوا ارتفاعها من الأرض إلى السماء ثمانيةَ عشرَ ذراعاً ، وجعلوا لها ركنين ، ولم يجعلوا لها أركاناً من جهة الحِجر ، بل جعلوها مدوّرة على صفة بناء إبراهيم عليه السلام ، وكان الناس كذلك يبنون بيوتهم مدوّرةً تعظيماً للكعبة ، فأول من بنىٰ بيتاً مربّعاً حُميدُ بن زهير ، فقالت قريش : ربَّع حميدٌ بيتاً ، إمَّا حياةً وإمَّا موتاً .

وسبب بناء قريش للكعبة ؛ أن امرأة منهم جمّرت الكعبة ، فطارت شرارة من جمرتها في كسوتها ، فاحترقت وتصدَّعت وتوهَّنت جدرانها من كل جانب ، وكانت الكعبة قبل بناء قريش مبنيَّة برضم يابس ليس بمدر ، تُدلَّى الكسوةُ على الجُدر من خارج ، وتُربط من أعلى الجدر من باطنها ، فبنتها قريش بالطين ، والذي بناها لهم اسمه (باقوم الرومي) كان نجّاراً بانياً ، يتَّجر جهة ساحل عدن ، فحَمَل في سفينته خشباً ، فلمَّا وصل إلى الشعيبة ـ قبل جُدَّة تبعُد عنها مرحلتين ، وهي معروفة إلى اليوم ـ انكسرت السفينة ، فسمعت بها قريش ، فاشتَرَوا خشبها لسقف الكعبة ، وأذِنوا

لأهلها أن يدخلوا مكة ؛ ليبيعوا ما معهم من المتاع على أن لا يعشروهم ، واتفقوا مع (باقوم) على أن يقدُم معهم مكة ، ويبني لهم الكعبة بنيان الشام ، فلمّا بَنَوا الكعبة ، وبلغوا السقف ، قال لهم باقوم : أتحبُّون أن تجعلوا سقفها مكبَّساً أو مسطّحاً ، فقالوا : بل ابنِ بيتَ ربِّنا مسطحاً ، فبنَوْه مسطحاً ، ومعنى مكبَّساً : محدّباً كالقبة .

الثالث ـ بناء ابن الزبير :

وسبب بنائه حادثتان . .

الأولى : في وقت الحروب التي كانت تدور رحاها بين ابن الزبير وبين يزيدَ بنِ معاوية على الخلافة ، فجمَع ابن الزبير أصحابه ، وتحصَّن بالمسجد حول الكعبة ، ونصب خياماً يستظلُّون فيها من الشمس ، وكان الحصينُ قائد جيوش يزيدَ قد نصب المنجنيق على أخشبي مكة ؛ ليرميَ به ابن الزبير ، فكانت الأحجار تصيب الكعبة فوَهَنت وتصدَّعت .

الثانية : في نفس ذلك الوقت وقع حريق عظيم بسبب أنَّ أحد الرجال أوقد ناراً ببعض تلك الخيام المنصوبة بالقرب من الكعبة ، وكانت الريح شديدة ، فطارت شرارة ، فتعلّقت بالكسوة ، فاحترقت ، فزادت وَهناً وتصدُّعاً ، وتحرّقت كسوتها ، ولما زال الحصار عن ابن الزبير رأى أن يهدِم الكعبة ، ويبنيها على قواعد إبراهيم ، فوافقه على ذلك نفرٌ قليل ، وكره ذلك نفر كثير ، منهم ابن عبَّاس ، ولمَّا أجمع على هدمها ، خرج كثير من أهل مكة إلى منىً مخافة أن يصيبهم عذاب ، وأمر ابن الزبير جماعة من الحبشة ، فهدمت الكعبة أجمع ، حتَّى بلغت الأرض ، وكان هدم ابن الزبير لها يومَ السبت النصف من جمادى الآخرة سنة ٦٤هـ ، وبناها على قواعد إبرهيم عليه السلام ، وأدخل فيها ما أخرجته قريش منها في الحِجر ، وزاد في طولها على بناء قريشٍ نظير ما زادته قريش في طولها

على بناء الخليل ، وذلك تسعةُ أذرع ، فصار طولها سبعة وعشرين ذراعاً ، وجعل لها بابين لاصقين بالأرض ، أحدهما الموجود بها اليوم ، والآخر المقابل له المسدود ، واعتمد في ذلك وفي إدخاله في الكعبة ما أخرجته قريشٍ منها في الحِجر على ما أخبرته خالته عائشة ، وجعل فيها ثلاث دعائم في صف واحد ، وجعل لها درجة في ركنها الشاميِّ ، يُصعَد منها إلى سطحها ، وجعل فيها ميزاباً ، يصب في الحِجر ، وقيل : إنَّ ابن الزبير بنى الكعبة بالقَصَّة بفتح القاف ـ أي : الجِصّ ـ أتى بها من صنعاءَ ، وقيل : إنَّه بناها بالرصاص المذاب المخلوط بالورس ـ وهو نبت أصفر ، يُزرع باليمن ، ويُصبغ به ـ .

فلمَّا فرغ من بنائها خَلَّق جوفها بالعنبر والمسك ، ولطخ جدارها بالمسك من الخارج من أعلاها إلى أسفلها ، وسترها بالديباج ، وقيل : بالقباطي : وهي ثياب من كَتّان ، تُعمل بمصر ، وكان ذلك اليوم يوماً مشهوداً ، لم يُر يومٌ كان أكثر عِتْقاً ، ولا أكثر بَدَنة منحورة ، ولا شاة مذبوحة ، من ذلك اليوم ، وخرج ابن الزبير ماشياً حافياً ، وخرج معه كثير من قريش مشاة ، حتى وصلوا إلى مسجد عائشة بالتنعيم ، فأحرَموا بالعمرة ؛ شكراً لله تعالى على ما وفقهم لبناء بيته الحرام ، على الصفة التي بناها إبراهيم عليه الصلاة والسلام .

أمَّا بناء الحَجَّاج فليس بناء مستقلاً ، بل هو تغييرات وإصلاحات ، وذلك أمر سياسي أكثر ما يكون منه ديني . فإنَّ ابن الزبير لمَّا قُتل ، كتب الحَجَّاج لعبد الملك بن مروان أنَّ ابن الزبير زاد في الكعبة ما ليس منها ، وأحدث فيها باباً آخر ، واستأذنه في ردِّ ذلك على ما كان عليه ، فأذنه ، فغيَّر شيئاً في الكعبة ، ونقص ، ورويَ أنَّ عبد الملك ندم بعد ذلك على إذنه للحَجَّاج .

قلت : ولعل الحَجَّاج غيَّر بناء ابن الزبير للكعبة ؛ لكي لا يبقى له عمل ، ولا أثر يُذكر به في الزمن بغضاً له .

* * *

عناية الحكومة السعودية بالآثار

ولقد اعتنت الحكومة السعوديَّة بالآثار عنايةً كبرىٰ ، واْهتمَّت بها اهتماماً كبيراً ، وأَنشأت لذلكَ إدارة خاصَّةً تسمَّىٰ بإدارة الآثار ، وجعلت لذٰلكَ مجلساً عالياً مكوَّناً من الوزراء أهل الاختصاص ، وجعلَت له نظاماً معتبراً صادقت عليه بقرار رسمي صادر من مجلس الوزراء ، ومؤيَّدٍ بمرسوم ملكيّ .

وبيّن ذلكَ النظام حقيقةَ الآثار التي تجب المحافظة عليها ، ومنها المساجد وأَماكن العبادة .

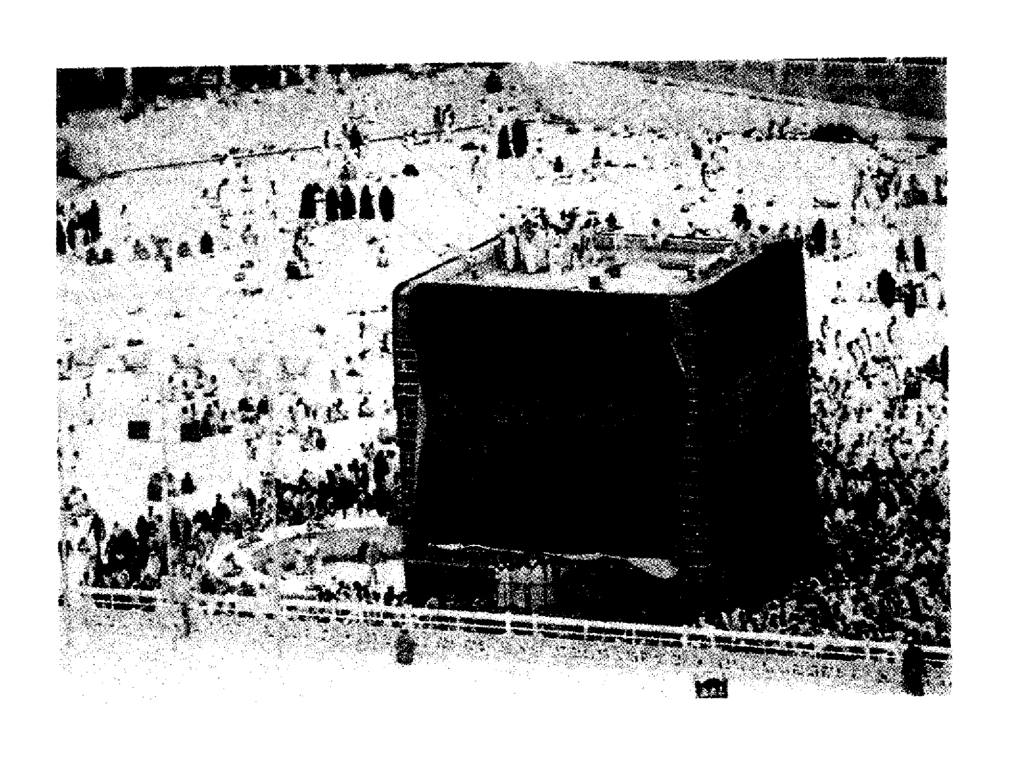
ولا شكَّ أَنَّ الآثار المنسوبة إلى النبي ﷺ داخلة في هذا بالأَوْلويَّة .

ولقد كان في الموقف المشكور لخادم الحرمين الشريفين الملك فهد بالمدينة المنوَّرة الدليل البيِّن على عظيم اهتمام المملكة بهذه الآثار ، وحرصها عليها وعنايتها بها .

إذ أمر ـ حفظه الله ـ بتغيير المخطَّطات الخاصَّة بتوسعة مسجد قباء ، لأَنه عَلِمَ أَنَّ المسجد القديم سيزولُ بموجب ذٰلكَ ، ولا يبقى له أَثر . وقال : يجب أَن نحافظ على الآثار ، والأُصول النبويَّة ، وقال : إننا نزيد ولا نزيل . وأمر بأن تكون التوسعة مع المحافظة على الآثار التي بالمسجد ، من محرابٍ ومنبرٍ وغير ذٰلكَ .

كما نشرته الجرائد الصادرة يوم السبت ١٧ صفر ١٤٠٥هـ ومنها جريدة (المدينة) و(الندوة) .

حفظ الله خادم الحرمين الشريفين وأبقاه ذخراً للإسلامِ والمسلمين ، ولخير العباد والبلاد .



الكعبة وقد رفعت أطراف ثوبها

معلومات تتعلق بالكعبة

أولاً : صفة الكعبة :

بناء مكعَّب مجوَّف من الداخل ، وقد جعل إبراهيم طولها تسعةَ أذرعٍ ، وجعل لها باباً ملاصقاً للأرض بلا مصراعٍ ، وحفر في داخله بئراً يكونُ خزانة لهداياه ، أمَّا قريش فجعلت طولها ثمانيةَ عشرَ ذراعاً ، ونقصوا عرضها ، ورفعوا بابها عن الأرض ؛ ليُدخِلوا مَن شاؤوا ، وجعلوا لها سطحاً ودَرَجاً في وسطها ، يُصعَد إلى السطح منها .

أمَّا ابن الزبير فجعل طولها سبعة وعشرين ذراعاً ، وجعل لها بابين لاصقين بالأرض ، وأدخل فيها ما نقصته قريش من الحِجر ، وجعل فيها ثلاثَ دعائمَ في صفٍّ واحد ، وجعل فيها ميزاباً يصبُّ في الحِجر .

ولمَّا جاء الحَجَّاج غيَّر ما بناه ابن الزبير ، فسدَّ بابها الغربيَّ ، وهدم ما زاد فيها من الحِجر .

ثانياً : كسوة الكعبة :

أمَّا وقت كسوتها فلقد كانت تُكسى يومَ عاشوراء ؛ أي : بعد الحجِّ ؛ يعني : إذا ذهب الحُجَّاج ، حتى كانت دولة بني هاشم ، فكانوا يكسونها يومَ التروية ؛ أي : الثامن من شهر الحجِّ .

أمَّا أول مَن كساها ، فقالوا : إنَّه تُبَّع ، مستدلِّين بحديثٍ رواه الأزرقي

عن النبي ﷺ : (أنَّه نهى عن سبِّ تُبَّع ؛ لأنَّه أوّل مَن كسا الكعبةَ في الجاهلية) .

وقيل : إنَّ إسماعيل عليه السلام كساها قبله أيضاً ثمّ تتابع الأمر .

أمَّا كيفية تلك الكساوي : فهي أكسية شتَّى ، ما بين خزٍّ ونمارقَ ودِيباجٍ ، وكانوا لا ينزعون ثوبها القديم ، بل يضعون الجديد فوق القديم .

وقد أنشأ الملك عبد العزيز سنة(١٣٤٦هـ) داراً خاصَّةً لصُنع الكسوةِ المشرفة ، وهي أوَّل دار أسِّست خصِّصت للكسوة منذ الجاهلية حتى الآن .

ثالثاً : خدمة الكعبة :

خدمة الكعبة تسمَّى بالحجابة ، وخدَّام الكعبة يسمَّون بسدَنَة الكعبة ، وهم جماعة مخصوصون يتوارثونها بأمر رسول الله ﷺ حتى الآن ؛ من قوله : « خُذُوها خالدةً تَالِدَةً لا ينزِعُها مِنكُم إلاَّ ظالمٌ » ، وهم المعروفون ببيت بني شيبةَ .

رابعاً : أسماء الكعبة :

تسمَّى بالكعبة ؛ لتكعبها وهو تدويرها ، وتسمَّى بالبيت العتيق ، والبيت الحرام ، وتسمَّى أيضاً البُنْيَة كقُبَّة يقال : لا وربِّ هذه البُنية ما كان كذا وكذا ، ويقال لها : بُنيةُ إبراهيمَ .

وتسمَّى بالقِبلة ؛ لأنَّها تُستقبل ، وكلُّ ما يُستقبل فهو قِبلة ، وتسمَّى (الحمساء) ، وكانوا ينتسبون إليها ، فيقال لهم : الحمس ، وتسمَّى

البيت المعمور ، على أحد القولين في المراد به من قوله تعالى : ﴿ وَٱلْبَيْتِ ٱلْمَعْمُورِ﴾ [الطور : ٤] ، والقول الثاني : إنَّه في السماء مسامت للكعبة .

خامساً : المستجار :

المستجار : هو بين الركن اليمانيِّ إلى الباب المسدود في دُبر الكعبة ، فبين الركن اليمانيِّ والباب المسدود في ظهر الكعبة أربعةُ أذرعٍ ، ويسمَّى هذا الموضع المستجار من الذنوب ، ويقال له : ملتزم عجائز قريش .

وقال معاوية بن أبي سفيانَ : مَن قام عند ظهر البيت فدعا استُجيب له ، وخرج مِن ذنوبه كيوم ولدته أمه ، ومثل هذا القول من معاوية لا يكون إلاَّ عن تلقٍّ من لسان النبوَّة .

قال الإمام الشعبي : إنَّ عبد الله بن الزبير ، وأخاه مُصعباً ، وعبد الملك بن مروان ، وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم ، دَعَوا في هذا الموضع ، فلم يذهب الشعبيُّ من الدنيا حتى رأى كلاًّ منهم قد أُعطيَ ما سأل ، وبُشِّرَ عبد الله بن عمر بالجنة ، وكان قد دعا بها ، وكان يقف للدعاء في هذا المكان جماعة مِن كبار المسلمين ؛ منهم : عمر بن عبد العزيز ، والقاسم بن محمَّد حفيدُ سيِّدنا أبي بكر الصدِّيق رضي الله عنهم .

سادساً : الشاذروان :

هو الحجارة المائلة الملتصقة بأسفل الكعبة المحيطة بها من جوانبها الثلاثة ، أمَّا الجانب المقابل لحِجر إسماعيل ففيه كدرجة واحدة مسطَّحة ، يقف عليها بعضهم للتضرُّع والدعاء ، مُلْصِقاً بطنه بالكعبة ،

ورافعاً يديه فوق رأسه ، وهي بطول جدار الكعبة ، وارتفاعها عنِ الأرض أحدَ عشرَ سنتيمتراً ، وعرضها أربعون سنتيمتراً .

والشاذروانُ الموجود الآن في داخل بناء الكعبة المشرَّفة هو من بناء السلطان مُراد الرابع عند بنائه الكعبة سنة (١٠٤٠هـ) ألف وأربعين هجرية . وليس هو الذي اخترع وضع الشاذروان في الكعبة ، بل إنَّ الشاذروانَ كان موجوداً منذ القِدَم في البناية السابقة .

واختلف في الشاذروان ، هل هو منَ البيت أم لا ؟ قال جمهور العلماءِ مِنَ الشَّافعية والمالكيَّة : إنَّ الشاذروان من البيت ، وقال أبو حنيفة : إنَّه ليس من البيت ، لأنه لم يَرِد حديث صحيح أنَّه من البيت .

* * *

الحجر الأسود

الحجرُ الأسودُ : هو حجر وضعه نبيُّ الله الخليل إبراهيم عليه الصلاة والسلام في ركن الكعبة الشرقيِّ ، وكان سيدنا محمد ﷺ هو آخر نبي وضعه لما جدَّدت قريش بناء الكعبة ، واختلفوا فيمن يضعه فاتفقوا على أن يُحكِّموا أولَ داخلٍ إلى المسجد ، فكان أول داخل هو النبي ﷺ ، فأخذه بيده الشريفة ووضعه في مكانه هذا .

نوعه :

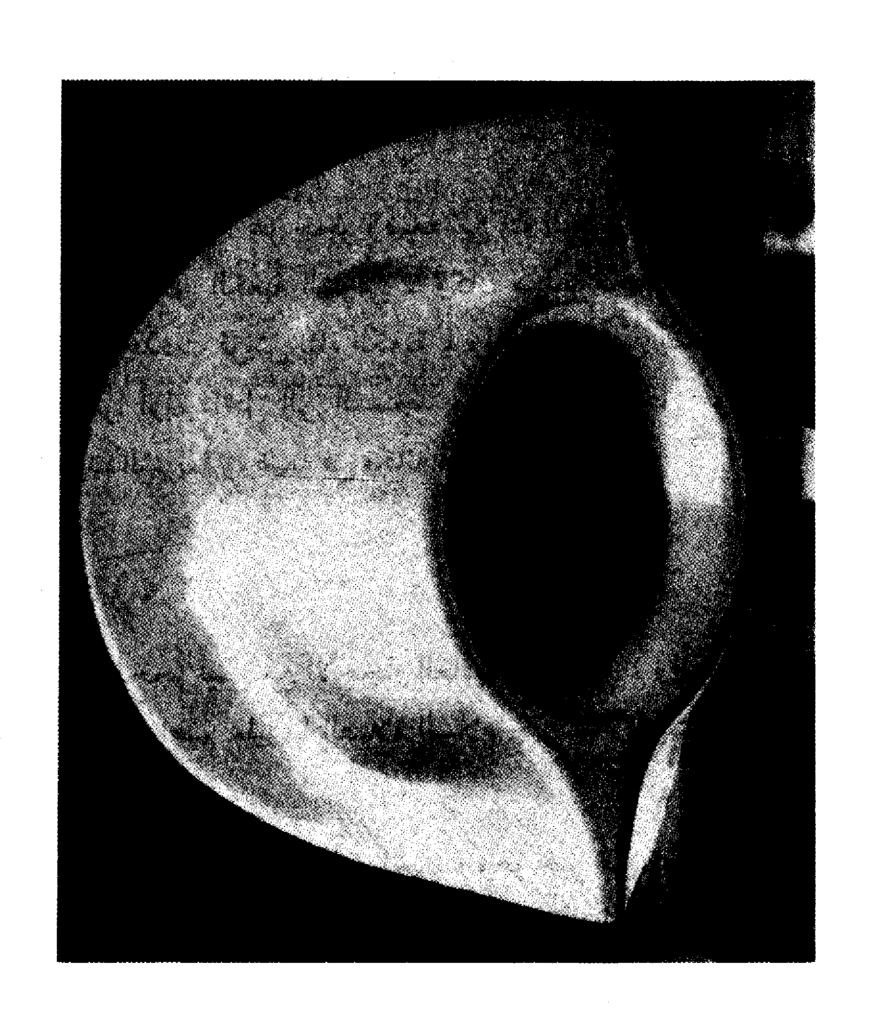
وهذا الحجر ليس من الأحجار العادية المعروفة ، وإنَّما هو حجر جاء به جبريل لإبراهيم عليهما الصلاة السلام حين بناء البيت ، وجاء به من الجنة .

وهذا ثابت عندنا معشر المسلمين ، وهو خبر حقٌّ وصدق عندنا ؛ لأنَّه أخبرنا به نبينا الذي نؤمن به ونصدِّقه في كل ما قاله إذا صح أنَّه قاله .

وقد ثبت هذا الخبر بطرق صحيحة وأسانيدَ جيدةٍ لا يمكن أن تُدفع أو تُردَّ .

قال ﷺ : « إنَّ الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنَّة » . رواه الترمذيُّ ، وأحمد ، والحاكم ، وابن حبانَ ، وصحَّحه .

والمقصود بالركن : الحجر الأسود .



الحجر الأسود من حجارة الجنة

وقال ﷺ : « الحجرُ الأسودُ مِن حجارة الجنَّة » رواه الطبراني في معجمه « الأوسط » و « الكبير » .

وقال ابن عبَّاس رضي الله عنهما : قال ﷺ : « نزلَ الحجرُ الأسودُ من الجنَّة » رواه الترمذي ، وصححه ، وله طريق أخرى تقوِّيه في « صحيح ابن خزيمة » . ورواه النسائي أيضاً من طريق آخر بلفظ : « الحجر الأسود من الجنَّة » .

ورواه أيضاً أحمدُ ، وسعيد بن منصور ، والحاكم ، وصححه .

ورواه من طريق أنس مرفوعاً البزَّار والطبرانيّ في « الأوسط » .

وعند ابن خُزيمةَ في كتابه « الصحيح » بلفظ : « الحجرُ الأسودُ ياقوتةٌ بيضاء من ياقوتِ الجنة » .

وأخرج مثله الترمذيُّ وصححه بلفظ : « الحجرُ ياقوتةٌ من يواقيت الجنَّة » .

وعند الحاكم بزيادة : « الحجرُ والمقام من يواقيت الجنَّة » وصححه ، والمقام : هو مقام إبراهيم عليه السلام .

وبهذا ظهر أنَّ كونه من الجنَّة أمر صحيح ثابت بطرق متعددة ، وأسانيدَ كثيرةٍ موجودة في دواوين السُّنَّة المشتهرة المعروفة مثل : « مسند أحمد بن حنبل » ، « وسنن الترمذي » ، « وسنن النَّسائيِّ » ، « وسنن ابن ماجه » ، « وصحيح ابن خزيمة » ، « وصحيح ابن حبان » ، « ومعجم الطبراني » ، « وسنن سعيد بن منصور » ، « وأخبار مكة للأزرقيِّ » .

وقد صحَّحه من حفاظ الحديث : الترمذيُّ ، وابن حبانَ ، والحاكم ، وابن خزيمة .

ولذا فإنِّي لا أعلم عن أحد من المسلمين من أهل السنَّة والجماعة مخالفةً في إثبات هذا الأمر . وإنَّما الخلاف في وقت نزوله : هل كان حين بناء إبراهيم؟ أم قبله حين نزل آدم عليهما السلام ؟

فرُويَ من حديث ضعيف : « أنَّهُ أُنزِلَ إلى الأرضِ حينَ أُنزِلَ آدمُ » ، وهذا الحديث رواه الطبراني في « الكبير » عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما .

وثبت عن عبد الله بن عمرو أنَّه قال : « نزل الحجر أول ما نزل على جبل أبي قُبيس ، فمكث أربعين سنة ، ثم وُضع على قواعد إبراهيم » ، وهذا الحديث رواه الطبراني في « الكبير » ورجاله ثقاتٌ ، لكنّه موقوف .

وقد أشار بعض المؤرخين إلى هذا الخلاف ، فقال ابن ظهيرة المكيُّ : « لما انتهى الخليل في البناء إلى موضع الحجر جاء جبريل بالحجرِ الأسود ، قيل : نزل به من الجنة ، وقيل : جاء به من جبل أبي قُبيس ؛ لأنَّ الله استودع الحجر أبا قُبيس لما غرقت الأرض » اهـ . كذا في « الجامع اللطيف » لابن ظهيرة (٧٩) .

وفي حديث أبي جَهْم : « أنَّ الحجرَ الأسودَ نزلَ قبلَ إبراهيمَ ، ثم رُفعَ إلى السماءِ حينَ غرقتِ الأرضُ ، ثمَّ جاءَ به جبريلُ حينَ بناءِ إبراهيمَ » . نقله الحافظ ابن حجر في « شرح صحيح البخاري » .

والحاصلُ أنَّ هذا الخلاف ليس بذي بال في الموضوع ، إذ الكلُّ متفقون على أنَّه من الجنَّة ، وما بقيَ بعد ذلك لا يؤثِّر على أصل الموضوع .

شكله وموضعه :

الحجر الأسود في ركن الكعبة الشرقيِّ ، وارتفاعهُ من أرض المطاف مترٌ واحد ونصف المتر ، ولا يُمكنُ وصفه الآن ، لأنَّ الذي يظهر منه الآن في زماننا ونستلمه ونقبِّله ؛ إنَّما هو ثماني قطع صغار مختلفة الحجم ، أكبرها بقدر التمرة الواحدة ، تساقطت منه حين الاعتداءات عليه من بعض الجُهَّال والسفهاء في الأزمان السابقة .

قال الكرديُّ في « تاريخه القويم » ٣/٢٦٤ : وقد كان عدد القطع الظاهرة منه خمسَ عشْرَة قطعة ، وذلك منذ خمسينَ سنةً ، أي : في أوائل القرن الرابعَ عشرَ للهجرة ، ثم اختفت منها بعض القطع تحت المعجون الذي يُثبَّتُ به الحجر ؛ بسبب الاصلاحات التي تحدث في إطار الحجر ، وكلما تخلخل منه شيء بسبب ذلك عُجِن بالشمع والمسك والعنبر ، ووُضع على رأس الحجر الكريم .

ولقد زاد سواد هذه القطع مِن كثرة وضع العطورات والخَلُوق عليه دائماً وأبداً اهـ .

أمَّا بقية الحجر كلّه فإنَّه داخل في بناء نفس الكعبة المشرفة حتى في صدر الإسلام ، ولا يظهر منه ـ كما تقدَّم ـ إلاَّ بعض قطع صغيرة معجونة بالمسك على رأس الحجر الداخل في نفس البناء ، والمحيطة به أحجار الكعبة مِن كلِّ جانب ، وهذه القطع الصغيرة مطوَّقة بطوق عريض وسميك من الفضَّة الخالصة .

أمَّا مقياس جِرْمِ الحجر فقد حدَّده مَن رآه ، وهو محمدُ بن نافع الخزاعيُّ ، إذ قال : تأمَّلت الحجر الأسود وهو مقلوع فإذا السوادُ في رأسه فقط وسائره أبيض ، وطوله قدر ذراع ، وكان ذلك سنة ٣١٧هـ

كذا في « الإشاعة لأشراط الساعة » ، عند الكلام على القرامطة .

وقال ابن عَلاَّن : وهو ممَّن رآه أثناء بناء الكعبة زمن السلطان مراد عامَ ١٠٤٠ : وذرع طوله نصف ذراع بذراع العمل ، وعرضه ثلث ذراع ، ونقص منه قيراط في بعضه ، وسمكه أربعة قراريط ، وعليه سيورٌ من الفضّة ، واحد من أول ما غاب من رأسه من جهة الباب مستديراً إلى مثله ممّا يلي الجانب اليماني في وسط سمكه ، وعليه سيران من فضّة محيطان بعرضه إلى طرف السير من الوجه الثاني اهـ . « تاريخ الكعبة » لباسلامة (١١١) .

لون الحجر الأسود :

أمّا لونه : فإنَّه قد ورد في كثير من كتب الحديث الشريف ، وكتب التاريخ ، ما يدُلّ على أنَّ هذا الحجر كان أبيض . ففي بعض الروايات « أبيض من الثلج » (أحمد) . وفي رواية : « أبيض كأنَّه الفضّة » (الأزرقي) . وفي رواية : « كأنَّه مهاةٌ بيضاء » (الطبراني ، كذا في « المجمع ») . وفي رواية : « أشدُّ بياضاً من اللَّبَن » (الترمذي ، وصحّحه ـ « فتح الباري ») .

وإذا ثبت هذا فإنَّه لا بُدَّ من معرفة الحكمة في تسميته بالأسود .

والجوابُ على هذا ، جاء مصرَّحاً به عن رسول الله ﷺ وهو : « أنَّ خطايا بني آدمَ هي التي سوَّدته » . رواه الترمذي ، وقال : حسن صحيح ، وله شواهد تؤيده ، كما أشار إلى ذلك ابن حجر في شرحه على البخاري (٣/ ٤٦٢) .

قلت : وقيل غير ذلك من الأجوبة ، ولكنَّها كلَّها لا دليلَ عليها من

صحيح الخبر الذي يُعتمد عليه ، وما قدَّمناه هو أصحُّ ما ورد في هذا الموضوع .

ومع هذا فقد نقل بعض المؤرخين عن بعض العلماء أنَّه حجَّ ، ورأى شيئاً من أثر هذا البياض ، كالعلاّمة عزِّ الدين بن جماعة سنةَ ثمانٍ وسبعمائة ، إذ قال : رأيتُه وبه نقطةٌ بيضاء ظاهرة لكلِّ أحد ، ثم رأيت البياض بعد ذلك نقص نقصاً بيّناً . وكالعلاّمة ابن خليل الذي ذكر في « منسكهِ الكبير » أنَّه رأى في الحجر ثلاثة مواضعَ بيضٍ نقيّة في الناصية التي إلى باب الكعبة : إحداها وهي أكبرُهنَّ قدر حبَّة الذُّرة الكبيرة ، قال : ثمَّ إنِّي أتلمَّح تلك النُّقط ، فإذا هي كلَّ وقت في نقص (الجامع اللطيف) .

وينبغي أن نلاحظ أنَّ هذا السواد إنَّما هو في رأس الحجر ، إذ هو الظاهر فقط من الحجر كلِّه .

وأما بقيةُ جِرْم الحجر ، فهو على ما هو عليه من البياض ، كما أخبر بذلك محمدُ بن نافع الخزاعيُّ ، وقد رآه بعينه ، وقال : تأمَّلت الحجر الأسود وهو مقلوع ، فإذا السواد في رأسه فقط ، وسائره أبيض . اهـ .

ونقل المؤرخ باسلامة في « تاريخ الكعبة » ص ١١١ : أنَّ ابن علاَّن قال : (ولون ما استتر من الحجر الأسود بالعمارة في جُدُر الكعبة أبيض) اهـ .

قلت : وابن علاَّن هذا : هو العلاَّمة محمد بن علي بن علان المكيُّ ، وقد حضر بناء الكعبة في زمن السلطان مُرادخان ، وشهد ذلك بنفسه عام ١٠٤٠هـ .

خصائص الحجر :

وهذا الحجر له خصائصُ ومزايا عظيمةٌ صحيحة ثابتة من طرق صحيحة عن سيِّدنا محمد نبيِّ هذه الأمة الصادق المصدوق ﷺ ، فمنها :

١ـ أنَّه يُشْرَع تقبيله واستلامه ، وقد ثبت هذا بأحاديث كثيرةٍ ، لها طرقٌ صحيحة معلومة عند المسلمين بالإجمال والتفصيل ، وهي موجودة في « صحيحي البخاري ومسلم » : اللذين هما أصح كتاب عند المسلمين بعد القرآن .

٢ـ ومنها أنَّه في أشرف مكان في بيت الله المعظَّم « الركن الشرقي » وهو المكانُ الذي يقعُ على نفس القواعد الأولى الأصلية التي رفعها إبراهيم عليه السلام ، كما قال تعالى : ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَـٰعِيلُ﴾ [البقرة : ١٢٧] .

٣ـ ومنها أنَّه في المكان الذي يُشْرع ابتداءُ الطَّواف بالبيت منه ، فالإنسان إذا أراد الطَّواف بالبيت فإنه يبتدىء من الركن الذي فيه هذا الحجر .

٤ـ ومنها أنَّ من استلمه كان كمن فاوض يد الرحمٰن ، وكَمن بايع الله ورسوله ، كما ثبت في الحديث الذي رواه ابن ماجه ، وسعيد بن منصور ، في كتابيهما « السنن » ، والأزرقيُّ في « أخبار مكة » .

٥ـ ومنها أنَّه كان له نور عظيم مضيء ، ولكن الله تعالى قد طمس هذا النور ، كما ثبت في الحديث الذي رواه أحمد ، والترمذي ، وابن حبان في « صحيحه » .

٦ـ ومنها أنَّه يشهد يوم القيامة لمن استلمه بحقٍّ ، كما ثبت في الحديث الذي رواه الترمذيُّ في « سننه » ، والطبراني في « الأوسط » .

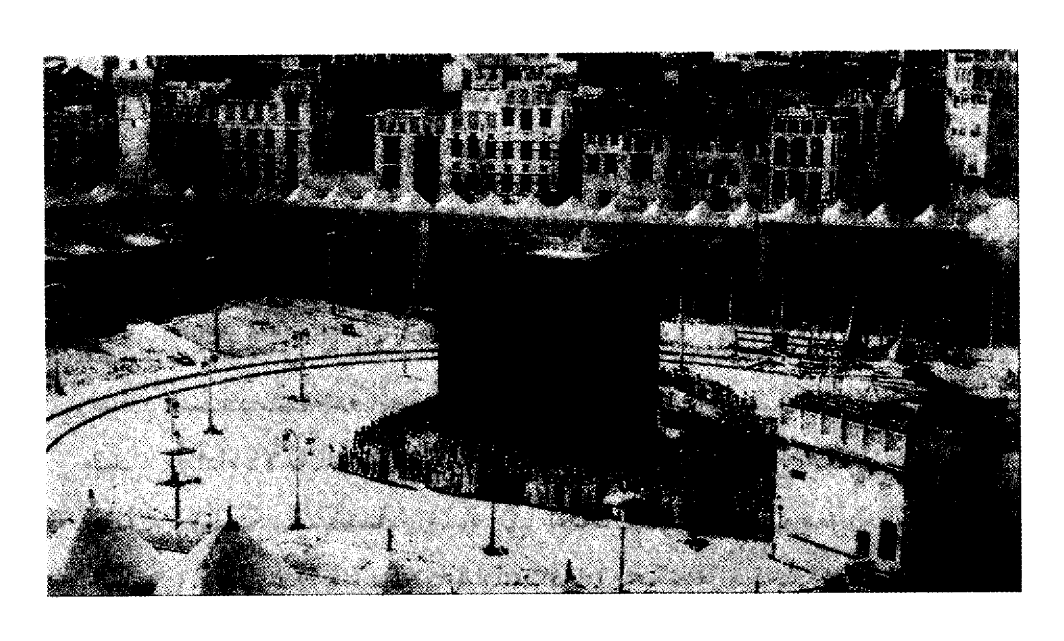
٧ـ ومنها أنَّه شافع ومُشَفَّع يوم القيامة ، كما جاء في الحديث الذي رواه الطبراني ، ولكنَّ سند الحديث فيه كلام .

٨ـ ومنها أنه في الأرض بمنزلة يمين الله ، كما ثبت في الحديث : « الحجرُ يمينُ الله في أرضه » . وهو حديث له طرقٌ وشواهدُ يقوِّي بعضها بعضاً ، يصير بها الحديث حسناً .

وقد تُستنبط حكمةُ استلامه من هذا الحديث .

وهو أنَّ كلَّ مسلم أمين على الإسلام والإيمان ، وهذه الأمانة عاهده الله عليها ، وبايعه على تحمُّلها وأدائها ، ولما كانت النفوس تحتاج إلى ما يثبِّت لها المعاني بالمحسوسات أقام الله تعالى هذا الحجر في بيته ، وجعل له هذه الخصوصية ، ليكون بمثابة المحسوس الذي يتيَّقن المسلم باستلامه أنَّه قد أدى البيعة ، وعاهد الله سبحانه وتعالى على تحمُّل وأداء الأمانة ، والقيام بها خير قيام . وهذه هي حكمة مستنبطة فقط ، والحكمة الأصلية إنما هي امتحان العقول ، ومعرفة استجابة النفوس ، وطاعتها وعبوديتها فيما قد تجهل حكمته أو تخفى عليها علته ، وحينئذ لا يكون لإقدامها عليه معنىً سوى تمام عبوديتها لخالقها الحقِّ سبحانه وتعالى .

* * *



البيت الحرام قبل التوسعة الجديدة

فضل الصلاة في البيت واستحباب ذلك

أما الصلاة في البيت ، ففضلها ثابت من جهة كونها سنةً ، ومستنَد سنيتها هو كون النبي ﷺ فعلها ، ومجرد هذا الفعل يدلُّ على أنَّها سنة ، والإنسان إذا فعلها مستشعراً هذا المعنى ، مع كونه في ذلك متبعاً للنبي ﷺ ، ومقتدياً به ، نال الخير الكثير والفضل الجزيل .

عن ابن عمر رضي الله عنهما : « أن النبي ﷺ دخل الكعبة هو ، وأسامة ، وبلال ، وعثمان بن طحلة الحجبيُّ ، فأغلقها عليه ، ثم مكث فيها » ، فقال ابن عمر : فسألت بلالاً حين خرج : ما صنع رسول الله ﷺ ؟ قال : « جعل عمودين عن يساره ، وعموداً عن يمينه ، وثلاثة أعمدة وراءه ، وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة ثم صلى » . أخرجاه [أي : الشيخان] (القِرىٰ ٤٥٤) ، وعنه أيضاً في رواية : « أنهم دخلوا مع رسول الله ﷺ ، ثم أغلقوا عليهم الباب ، فمكث نهاراً طويلاً » . متفق عليه (القِرىٰ ٤٥٤) .

وفي هذا الحديث دلالة على التوسعة في المكث في البيت ، لكن للتعبد فيه ، لا للحديث وغيره .

وقد ثبت عن كثير من الصحابة رضي الله عنهم ، محافظتُهم على هذه السنة رغبةً في فضلها مثل أبي الشعثاء ، قال : خرجت حاجّاً ، فجئت حتَّى دخلت البيت ، وفيه : فجاء ابن عمر فصلى إلى جنبي ، وفيه : ثم حججت من العام المقبل ، فجئت حتى قمت في مقامه ، فجاء ابن الزبير

حتى قام إلى جنبي ، فلم يزل يزحَمني حتى أخرجني منه ، ثم صلى أربعاً . أخرجه أحمد (القِرىٰ ٤٥٥) .

ومثل معاوية بن أبي سفيان ، فقد حجَّ ، ودخل البيت ، فيما رواه شيبة بن جبير بن شيبة ، أخرجه الأزرقيُّ .

وروى الفاكهيُّ عن عطاء قال : لأَن أصلِّيَ ركعتين في البيت أحبُّ إليَّ من أصلِّي أربعاً في المسجد الحرام ، وروى الفاكهيُّ أيضاً ، عن الحسن قال : الصلاة في الكعبة تعدِل مائة ألف صلاةٍ . (تاريخ كعبة ٣٢٣) .

وفي حديث ابن عمر الأول دليلٌ على أنه ﷺ قد صلى في الكعبة ، لكن يعارضه ما في « صحيح البخاري » ، وغيره ، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما : « أنَّ رسول الله ﷺ دخل البيت فكبر في نواحيه ولم يصلِّ فيه » .

ورواه مسلمٌ بلفظ : « ودعا ولم يصلِّ » .

قال أبو زرعة الحافظ العراقي : وإنما تلقى ابن عبَّاس ذلك عن أسامةَ بن زيد ؛ ففي « صحيح مسلم » عنه ، أخبرني أسامة بن زيد : « أن النبي ﷺ لما دخل البيت دعا في نواحيه كلِّهاولم يصلِّ فيه » .

قال ابن بطَّال : الآثار بأنه صلى أكثر ، ولو تساوت في الكثرة لكان الأخذ بالمثبِت أولى من النَّافي ، فقد رَوىٰ : « أنه عليه الصلاة والسلام صلَّى في البيت » غيرَ بلال جماعةٌ ، منهم : أسامة ، وعمر ، وجابرٌ ، وشيبة بن عثمان ، وعثمان بن طلحة ، من طرق حِسَان ، ذكرها الطحاويُّ كلَّها في « شرح معاني الآثار » .

وقال النووي في « شرح مسلم » : أجمع أهل الحديث على الأخذ برواية بلال ؛ لأنَّه مثبِتٌ ، فمعه زيادة علم ، فوجب ترجيحه . اهـ .

قال أبو زرعة العراقي : فإن قلت : كيف الجمع بين إثبات بلال ونفي أسامة ، مع دخولهما مع النبي ﷺ في مرة واحدة ، قلت : أجيب عنه بأوجه :

(أحدها) : قال النوويُّ في « شرح مسلم » وأما نفي أسامة فسببه أنهم لمَّا دخلوا الكعبة أغلقوا الباب ، واشتغلوا بالدعاء ، فرأى أسامة النبي ﷺ يدعو ، ثم اشتغل أسامة بالدعاء في ناحية من نواحي البيت ، والنبي ﷺ في ناحية أخرى ، وبلال قريب منه ، ثم صلَّى النبي ﷺ ، فرآه بلال لقربه ، ولم يره أسامة لبعده واشتغاله ، وكانت صلاته خفيفة ، فلم يرها أسامة ؛ لإغلاق الباب مع بعده واشتغاله بالدعاء ، وجاز له نفيها عملاً بظنِّه ، وأمَّا بلال فتحقّقها ، فأخبر بها .

(الثاني) : أنَّه يُحتمل أن يكون أسامة غاب عنه بعد دخوله لحاجةٍ ، فلم يشهد صلاته . قال أبو زرعة العراقيُّ : قال والدي رحمه الله في« شرح الترمذي » : ويدلُّ ما رواه أبو بكر بن المنذر من حديث أسامة : « أنَّ النبي ﷺ رأى صوراً في الكعبة ، فكنت آتيه بماء في الدلو يضرب به الصور » قال : فقد أخبر أسامة أنه كان يخرج لنقل الماء ، وكان ذلك كله يوم الفتح .

(الثالث) : قال ابن حبان في « صحيحه » : الأشبه عندي أن يُحمل الخبران على دخولين متقاربين :

أحدهما : يومَ الفتح وصلَّى فيه . والآخر : في حَجَّة الوداع ولم يصلِّ فيه ، من غير أن يكون بينهما تضادٌّ ، وكذا قال المهلَّب شارح البخاريِّ : يحتمل أن يكون دخل مرتين ، صلَّى في إحداهما ولم يصلِّ في الأخرى . قال المحبُّ الطبري : ويتأيد ذلك بما أخرجه الشيخان عن إسماعيل بن أبي خالد قال : قلت لعبد الله بن أبي أوفى : أَدَخَلَ رسول الله ﷺ البيت

في عمرته ؟ قال : لا ، قال : فتعين الدخول في الحَجِّ والفتح ، قال والدي رحمه الله في « شرح الترمذي » : ما جمع به ابن حبان مخالفٌ لما في الصحيح ، مِن كون اختلاف بلال وأسامة إنَّما هو في دخولٍ واحد وهو يوم الفتح ، نعم ـ الاختلاف الذي عن أسامة في صلاته يجوز أن يُجمع بينهما بأنَّه في دخولين ، إما في سفرة أو سفرتين . قلت : وقد تقدَّم أن النبي ﷺ لم يدخل الكعبة إلا مرة واحدة .

(الرابع) : أنَّ المراد بإثبات بلال الصلاةُ اللغوية ، وهي الدعاء لا الصلاة الشرعية ، حكاه والدي رحمه الله في « شرح الترمذي » عن بعض مَن منع الصلاة في الكعبة ، قال : وهو جوابٌ فاسد ، يردُّه قول ابن عمر في « الصحيح » : ونسيْتُ أن أسأله كم صلَّىٰ ، وقوله في بعض طرقه في « صحيح البخاري » : أنَّه صلَّى ركعتين .

ويتعلق بهذا المبحث فائدتان :

الأولى : في مكان صلاته ﷺ بالبيت ، اعلم أنَّ البيت في زمن النبيِّ ﷺ كان على ستة أعمدة .

(١) فجاء في رواية عند البخاريِّ : أنَّه جعل عموداً عن يساره وعمودين عن يمينه وثلاثةَ أعمدة وراءه .

(٢) وجاء في أخرى : أنَّه جعل عموداً عن يساره وعموداً عن يمينه .

(٣) وفي رواية مسلم : عمودين عن يساره وعموداً عن يمينه .

وفي الحديث المتفق عليه : أنَّه جعل الباب خلف ظهره ، واستقبل بوجهه الذي يستقبل حين يَلِجُ البيت ، بينه وبين الجدار ثلاثةُ أذرع ، فكأنَّه استقبل جهة الركن اليمانيِّ . قلت : فيمكن أن يقال : إنَّ مكان صلاته بالتقريب هو أن يقف المصلي وظهره لباب الكعبة ، ووجهه مستقبلٌ جهة

جدار الركن اليمانيِّ ، وبينه وبين هذا الجدار الأماميِّ ثلاثة أذرع ، وبينه وبين جدار الكعبة الذي على يساره ذراعٌ واحدٌ .

الثانية : في عدد صلاته ﷺ بالبيت . وقد روى البخاري في أوائل كتاب الصلاة : عن ابن عمر أنَّه سأل بلالاً عن ذلك ؟ فقال له بلال : نعم صلَّى ركعتين . ورواه أيضاً النسائي ، وفي « سنن أبي داود » ، بإسناد فيه ضعفٌ ، عن عبد الرحمن بن صفوان قال : قلت لعمرَ بن الخطاب رضي الله عنه : كيف صنع رسول الله ﷺ حين دخل الكعبة ؟ قال : صلَّى ركعتين . ورواه ابن أبي شيبةَ من هذا الوجه(طرح التثريب ٥/ ١٣٩) وفي (القرى) رواية صفوان هذا بدون ذِكر عمر أخرجها أحمد .(٤٥٧) .

* * *

فضل استلام الركن اليماني

الركنُ اليمانيُّ : هو ركن الكعبة المشرفة . وفضائل هذا المكان عظيمة ، ومزاياه جليلة .

وأعظم فضيلة له هي أنَّ المصطفى ﷺ استلمه بيده الشريفة ، وكان يفعل ذلك كثيراً ، فصارت سنَّةً نبويَّةً ثابتة مشروعة .

أخرج أبو داود ، عن ابن عمر ، قال : (كان رسول الله ﷺ لا يَدَعُ أن يستلم الركن اليمانيَّ والحجر في كلِّ طوافه) . وكان عبد الله بن عمر يفعله . وقال المنذري : وأخرجه النسائيُّ ، وفي إسناده عبد العزيز بن أبي رَوَّاد ، وفيه مقال . (كذا في « السنن » ٢/ ٣٧٥) .

وروى عبد الرزاق في « المصنَّف » عن مَعْمَر ، عن الزهريِّ ، عن ابن عمر : (أنَّه ﷺ لا يستَلِمُ من البيت إلا الرُّكْنين اليَمَانيِّينِ) . (٣/ ٤٧٣) .

وروى عبد الرزاق في « المصنَّف » عن معمر ، عن الزهريِّ ، عن ابن عمر : (أنَّ رسول الله ﷺ كان يستلمُ الرُّكن اليمانيَّ والركن والأسودَ ولا يستلم الآخرين) . (٥/ ٤٣) .

وروى عبد الرزاق أيضاً ، عن سعيد بن السائب بن يسار : أنَّه سمع غطيفاً الثقفيَّ يُحدِّث : أنَّه طاف مع ابن عمر بالبيت ، قال : فرأيته لا يدَع الركنين اليمانيِّين أن يستلمهما في كلِّ طواف (٥/ ٤٦) .

قلت : فهذه الأحاديث تدلُّ على ثبوت استلامه ﷺ للركن اليماني ،

وعمل الصحابة من بعده على ذلك ، وهو سنّةٌ صحيحة متّفق عليها .

وإنما الخلاف في تقبيله ، وهو خلاف المشهور ، لكن صرَّح ابن حجر في « الفتح » باستحباب ذلك عند البعض ، فقال : واستَحَبَّ بعضهم تقبيل الركن اليماني أيضاً(٣/ ٤٧٥) .

وذكر ذلك أيضاً ابن ظهيرة ، عن الكرمانيِّ ، ونسبه إلى الإمام أحمد ، فقال : ونقل الكرماني من أصحابنا رواية عن أحمد أنَّه يُقبِّلُه .(الجامع اللطيف ٤٣) أقول : والتقبيل وإن لم يكن مشهوراً لكن جاء ما يؤيده في السنة عن ابن عبَّاس ، قال : (كان رسول الله ﷺ إذا استلم الركن اليماني قبَّله) . رواه البخاري في « تاريخه » ، ونقله ابن القيم في « تهذيب السُّنن » وقال : وفي النفس منه شيء . كما نقل ابن القيم أيضاً رواية أخرى لحديث ابن عبَّاس هذا بلفظ : (كان النبي ﷺ يقبل الركن اليمانيَّ ويضع خدَّه عليه) وقال : رواها الحاكم في « صحيحه » إلاَّ أنَّه أوَّلَ الركنَ اليمانيَّ هنا ، وقال : المرادُ به الأسود ، فإنَّه يسمَّى يمانيّاً مع الركن الآخر ، يقال لهما : اليمانيّان ، بدليل حديث عمر في تقبيله الحجر الأسود خاصة .

وقوله : لولا أني رأيت رسول الله ﷺ قبَّلك ما قبَّلتُك ، فلو قبَّل لقبَّله عمر (كذا في « تهذيب السنن » ٢/ ٣٧٦) قلت : حديث ابن عبَّاس في تقبيل الركن اليماني رواه الموصليُّ أيضاً (كذا في « جمع الفوائد » ١/ ٤٧٨) ، وكذا رواه الدارقطني بلفظ : (كان النبي ﷺ يقبِّل الركن اليمانيَّ ويضع خدَّه عليه) .

قال الفاسيُّ في « شفاء الغرام » : تقبيل النبي ﷺ الركن اليماني ووَضْع خدِّه عليه لا يثبُت .

قلت : لا بد من تقييد كلامه ، بأن نقول : لا يثبُتُ ، أي : من طريق صحيح . إذ ثبت من طريق الدارقطني ، وغيره ، كما تقدَّم مع ما فيها ، مما يمكن أن ينجبِر مثله .

ومن فضائل الركن اليماني : أنَّه على القواعد الأولى للبيت التي رفعها إبراهيم عليه السلام ، كما قال تعالى : ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ ﴾ [البقرة : ١٢٧] ، وقد ثبت عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أنه قال عن الركنين الآخرين اللذين لا يستلمان : إنِّي لأظنُّ أن رسول الله ﷺ لم يترك استلامهما إلا لأنهما ليسا على قواعد البيت . أخرجه أبو داود والنسائي . اهـ . « جمع الفوائد » ١/ ٤٧٧ ، وهو عند الشيخين من قول عمر . (كذا في « تخريج السنن »٢/ ٣٧٤) قلت : ولذلك يرى الجمهور أنَّ السنة استلام أو تقبيل الركنين اليمانيَّين فقط .

أما الأول : فله فضيلتان ، كونُ الحجر الأسود فيه ، وكونه على قواعد إبراهيم .

وأمَّا الثاني : فله فضيلةٌ واحدةٌ ، كونه على قواعد إبراهيم وليس للآخرَين شيءٌ منهما .

وقد جاء عن بعض الصحابة رضي الله عنهم والتابعين ، استلام جميع الأركان ، وأن بعضهم يقول : ليس شيءٌ من البيت مهجوراً ، وهذا القول مرويٌّ عن معاوية ، وهو في الصحيح عند البخاري (٣/ ٤٧٣) ، ولكن الوقوف مع السنة الواردة أولى وأقرب للتقوى ، خصوصاً في أمثال هذه الأمور التعبُّديّة ، وقد أجاب الإمام الشافعي عن هذا القول بقوله : بأنَّا لم ندع استلامهما هجراً للبيت ، وكيف يهجره وهو يطوف به ؟ ولكنَّا نتبع السنَّة فعلاً أو تركاً ، ولو كان ترك استلامهما هجراً ، لكان ترك استلام مابين الأركان هجراً لها ولا قائل به (الفتح ٣/ ٤٧٤) .

ومن فضائل الركن اليماني : ما رواه ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال : « مسحُ الحجَرِ والركنِ اليمانيِّ يحطُّ الخطايا حطًّا » .

قال ابن القيم في « تهذيب السنن » رواه ابن حبان في « صحيحه » (٢/ ٣٧٤) قلت : وكذا أحمد في «المسند» .

وقال عبيد بن عمير لابن عمر : إنَّك تُزاحم على الركنين زحاماً ، ما رأيت أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ يُزاحمه ، فقال : إنْ أفعل ، فإنِّي سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنَّ مَسْحَهما كفّارةٌ للخطايا » . قال في « جمع الفوائد » : رواه الترمذي بلفظه(١/ ٤٧٨) .

قلت : وقد رواه الترمذي في أواخر كتاب الحجِّ وقال : هذا حديث حسن . اهـ .

ورواه أحمد في « المسند » بلفظ : « إنَّ استلامَهُما يحُطُّ الخطايا » .

وقال المنذريُّ : رواه الحاكم وقال : صحيح الإسناد ، وكذا ابن خزيمة في « صحيحه » بلفظ : « مَسْحُهما يحطُّ الخطايا » . اهـ (الترغيب ٢/ ٣١٤) .

وروى الأزرقيُّ في « أخبار مكة » عن جدِّه قال : حدثني سعيد بن سالمٍ القدَّاح ، عن عثمان بن ساجٍ ، قال : أخبرني عمرُ بن حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطَّاب : « أنَّ النبي ﷺ لم يكن يمرُّ بالركن اليمانيِّ إلاَّ وعنده مَلَكٌ يقول : يا محمد ، استلِم » (١/ ٣٣٨) .

قلت : سعيدٌ هذا صدوق ، وعثمان ضعيف ، وعمر ضعيف ، والسند معضل ، فالحديث سنده ضعيف .

وروى الأزرقي عن جده قال : حدَّثني سعيد ، عن عثمان بن ساج ،

عن زهير بن محمد ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي الحسين ، عن مجاهدٍ قال : من وضع يده على الركن اليمانيِّ ، ثمَّ دعا استُجيب له ، قال : قلت له : قُمْ بنا يا أبا الحجَّاج فلنفعل ذلك ، ففعلنا ذلك .

قلت : هذا أثر موقوف على مجاهدٍ ، وسنده ضعيف ؛ فيه عثمان ، وزهير ، وفيهما مقال .

وأبو الحجَّاج ، هو مجاهدٌ ، وهو ابن جَبْر ، الإمام التابعيُّ المعروف بالفضل والعلم والعدالة .

قلت : وله متابعٌ ، رواه الأزرقي بسنده إلى عثمان بن ساج ، عن عثمان بن الأسود ، عن عبد الله بن عبد الرحمٰن ، عن مجاهد .

وعثمانُ هذا ثقةٌ ، والسند رجاله ثقاتٌ إلا عثمان بن ساج ، فهو متكلَّمٌ فيه .

وبهذا السند قال مجاهدٌ : وبلغني أنَّ بين الركن اليمانيِّ والركن الأسود سبعين ألف ملك لا يفارقونه ، هم هنالك منذ خلق الله سبحانه البيت .

قلت : وهذا أثرٌ موقوف على مجاهد ، وسنده تقدَّم أنَّه ضعيفٌ ، ولكنه يشهد له الأثر السابق الموقوف على ابن عبَّاس رضي الله عنهما .

ومن فضائل الركن اليمانيِّ : ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه : أنَّ النبي ﷺ قال : « وُكِّلَ به سبعون ملكاً ـ يعني : الركن اليمانيَّ ـ فمن قال : اللهمَّ إني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة ، ربّنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنةً وقنا عذاب النار ، قالوا : آمين » (رواه ابن ماجه في « السنن » ٢/ ٩٨٥) .

قلت : وفي سنده حُميد بن أبي سُويد المكيُّ وهو مجهولٌ (كذا في « التقريب » ١/ ٢٠٢) .

وقال ابن حجر في « التهذيب » في ترجمة حُميد هذا : ذكره ابن عدي وقال : حدَّث عنه ابن عيَّاش بأحاديثَ عن عطاء غيرِ محفوظات ، منها : حديث فضل الدعاء عند الركن(٣/ ٤٣) .

وذكر السنديُّ في « حاشيته » على سنن ابن ماجه أنَّه في « الزوائد » وقال : وهذا يدلُّ على أنَّ الحديث من الزوائد إلاَّ أنَّه ما تكلم على إسناده ، وذكر الدَّميريُّ ما يَدُلُّ على أنَّه حديثٌ غيرُ محفوظ . انتهى كلام السنديِّ .

قلت : لكن قال المنذريُّ : حسَّنه بعض مشايخنا (كذا في الترغيب ٢/ ٣١٥) .

وقال الصحابيُّ الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب : على الركن اليمانيِّ مَلَكان موكَّلان يؤمِّنان على دعاء مَن يمرُّ بهما ، وإنَّ على الأسود ما لا يُحصى (رواه الأزرقي ٣٤١) .

قلت : وسندهُ جيدٌ .

وقال مجاهدٌ : مَلَكٌ موكَّلٌ بالركن اليمانيِّ منذ خلق الله السموات والأرض ، يقول : آمين ، فقولوا : ربَّنا آتنا في الدنيا حسنةً وفي الآخرة حسنةً وقِنا عذاب النار . (رواه الأزرقي ٣٤١) .

قلت : وفي سنده عبد الله بن مسلم بن هُرمز المكيُّ ، وهو ضعيفٌ (كذا في « التقريب » ١/ ٤٥٠) وبقية رجاله ثقاتٌ . وقال ابن عبَّاس : بين الركنين حوض عليه سبعونَ ألفَ ملك ، يؤمِّنون لِمَنْ دعا ، فإن نسيَ قالوا : اللَّهمَّ اغفر له . رواه عبد الرزاق بسنده في « مصنفه »٥/ ٤٧ .

قلت : وفي سنده ياسين بن معاذ الزيات ؛ وهو ضعيفٌ متكلَّمٌ فيه . فهذا أثرٌ موقوف ضعيف .

وهذه الأحاديث والآثار ـ ما بين صحيح وضعيف ـ ليس فيها ـ بحمْد الله ـ موضوع ولا مكذوب . وهي تدُلُّ على فضل الرُّكن اليمانيِّ وشرفه .

وقد يظهر التعارضُ بينها ؛ إذ في بعضها أنَّ الله وكَّل بالركن ملكاً . وفي روايةٍ : مَلَكين . وفي رواية : سبعينَ ملكاً ، وفي روايةٍ : سبعينَ ألفَ ملكٍ .

وقد أشار كثيرٌ من أهل العلم إلى طريقة الجمع بينها ، ومنهم : العلاَّمة الشيخ محمد بن علان الصدِّيقيُّ في كتابه المخطوط « مثير سوق الأنام إلى حجِّ بيت الله الحرام » .

وحاصل كلامه : أنَّ حديث الملَكين عامٌّ لكلِّ دعاء ، وحديث السبعينَ خاصٌّ بمَن دعا بقوله : اللَّهمَّ إنِّي أسأَلُك العفوَ والعافيةَ الخ ، وحديث الملَك خاصٌّ بمن يقول : ربَّنا آتنا الخ .

ومن فضائل الركن اليمانيِّ : أنَّه يشهد لمَن استلمه يومَ القيامة ـ وهذه المزيَّةُ ليست مشهورة ـ لأنَّ المشهور أنَّ ذلك للحجر الأسود ، لكنِّي رأيت ذلك ثابتاً في بعض الروايات وهي : ما رواه ابن عبَّاس : « يبعثُ اللهُ الحجر الأسود والركن اليمانيَّ يومَ القيامة ولهما عينان ولسانان وشفتان ، يشهدان لمَن استلمهما بالوفاء » ـ قال المنذريُّ : رواه الطبرانيُّ في « الكبير » اهـ (ترغيب ٢/ ٣١٧) .

وقال الهيثميُّ : فيه رجلان لا أعرفُهما(« مجمع الزوائد » ٣/ ٢٤٢)
وروى عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « يأتي الركنُ اليمانيُّ يومَ القيامة أعظم من أبي قُبيس ، له لسانان وشفتان » قال المنذريُّ : رواه أحمدُ بإسناد حسن . والطبرانيُّ في « الأوسط » . (ترغيب ٢/ ٣١٧) .

ونقل ابن ظَهيرَةَ عن الشعبيِّ أنَّه قال : رأيت عجباً! كنَّا بفِناء الكعبة أنا ، وعبد الله بن الزبير ، وأخوه مصعبٌ ، وعبد الملك بن مروان ، فقالوا بعد أن فرغوا من حديثهم : لِيَقُم رجلٌ رجلٌ ، فلْيأخُذْ بالركن اليمانيِّ ، ولْيسأل الله تعالى حاجته ؛ فإنَّه يُعطي من سَعة ، ثم قالوا لعبد الله : قُم أولاً ؛ فإنَّك أول مولود في الهجرة ، فقام فأخذ بالركن اليمانيِّ ثمَّ قال : اللَّهمَّ إنَّك عظيمٌ تُرجَى لكلِّ عظيم ، أسألك بحرمة وجهك ، وحرمة عرشك ، وحرمة نبيِّك ﷺ ، أن لا تُميتَني من الدنيا حتى تولِّيَني الحجاز ، ويُسلَّمَ عليَّ بالخلافة ، وجاء ، وجلس .

ثمَّ قام أخوه مصعبٌ : فأخذ الركن اليمانيَّ فقال : اللَّهمَّ إنَّك ربُّ كل شيء ، وإليك كلُّ شيءٍ ، أسألك بقدرتك على كلِّ شيءٍ ؛ أن لا تُميتَني من الدنيا حتى تولِّيَني العراق ، وتُزوِّجَني سُكينةَ بنتَ الحسين ، وجاء ، وجلس .

ثمَّ قام عبد الملك بن مروان فأخذ بالركن اليمانيِّ وقال : اللَّهمَّ ربَّ السموات السبع ، والأرض ذات النبات بعد القَفْر ، أسألك بما سألك عبادك المطيعون لأمرِك ، وأسألك بحُرمة وجهك ، وأسألك بحقِّك على جميع خلقك ، وبحقِّ الطائفين حول بيتك ، أن لا تُميتَني حتى تُولِّيَني شرق الأرض وغربها ، ولا ينازعَني أحدٌ ؛ إلاَّ أتيتَ برأسِه ثمَّ جاءَ ، وجلسَ .

ثمَّ قام عبد الله بن عمرَ حتى أخذ بالركن ثمَّ قال : اللَّهمَّ ، يا رحمن ، يا رحيم ، أسألك برحمتك التي سبقت غضبك ، وأسألك بقدرتك على جميع خلقك ، أن لا تُميتَني منَ الدنيا حتى توجِب لي الجنَّة .

قال الشعبيُّ : فرأيت كلَّ واحد وقد أُعطيَ ما سأل ، وبُشِّرَ عبد الله بالجنَّة .

قال ابنُ ظَهيرَة : ولقائلٍ أن يقول : ما الدليل على وجه البُشرَى ؟ .

والجواب من وجهين :

الأول : أنَّ ابن عمر كان قد كُفَّ بصرُه بعد ذلك ، وقد وَعَدَ النبيُّ ﷺ من ابتُلِيَ بذلك بالجنَّة ، كما في « صحيح البخاري » .

والثاني : أنَّ الثلاثة لمَّا أُعطوا ما سألوه ، كان ذلك أدلَّ على إجابة دعاء الجميع ؛ إذ هو اللائق بكرم الله وسَعة عطائه . وكان سيِّدنا ابن عمرَ من الورع والزهد والصلاح بالمكانة التي لا تُجهَل ، كما في مناقبه كذا في « الجامع اللطيف » ص ٤٢ .

* * *

الملتزم وفضله

المُلتزَم : هو ما بين الحجر الأسود وباب الكعبة ، كما ثبت ذلك عن ابن عبَّاس . ويقال له : المُدعىٰ والمتعوَّذ «تاريخ مكة» للأزرقي ١/ ٣٤٧ و « شفاء الغرام » ١/ ١٩٦ و « الجامع اللطيف »ص ٤٣ وسمِّي بالملتزم ؛ لأنَّ الناس يلتزمونه ويدعون عنده .

وفضله عظيمٌ ، ولذلك ثبت أنَّه من المواطن التي يُستجاب فيها الدعاء .

وقد ثبت أنَّ النبي ﷺ وضع وجهه وصدره وذراعيه وكفَّيه بالملتزم .

قال عبد الرحمن بن صفوان : لمَّا فتح رسول الله ﷺ مكة قلت : لألبسن ثيابي ـ وكانت داري على الطريق ـ ولأنظُرنَّ كيف يصنع رسول الله ﷺ ، فانطلقتُ ، فرأيت النبي ﷺ قد خرج من الكعبة هو وأصحابه ، قد استلموا البيت من الباب إلى الحطيم ، وقد وضعوا خدودهم على الباب ، ورسول الله ﷺ وسطهم . رواه أبو داود ، وقال المنذري : في إسناده يزيد بن أبي زيادٍ ولا يُحتجُّ به ، وذكر الدارقطني : أنَّ يزيد هذا تفرَّد به عن مجاهد (٢/ ٣٨٥ « السنن ») وفي رواية عند أحمد : « رأيت رسول الله ﷺ ملتزماً الباب ما بين الحجر والباب ، ورأيت الناس ملتزمين البيت مع رسول الله ﷺ » (كذا في « بذل المجهود » ٩/ ١٦٥) .

وقال عبد الله بن عمرو بن العاص ـ وقد التزم البيت بين الباب والحجر ـ : (هذا والله المكان الذي رأيت رسول الله ﷺ التزمه) . رواه

ابن ماجه . وفي رواية أبي داود : أنَّ عبد الله طاف ، ثمَّ استلم الحجر ، وأقام بين الركن والباب ، فوضع صدره ووجهه وذراعيه وكفَّيه هكذا ، وبسطهما بسطاً ، ثمَّ قال : (هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعله) كذا في « السنن » لأبي داود .

وكان ابن عمر يُلزق صدره ووجهه بالملتزم .

فالملتزم : هو ما بين الباب والركن ، وأمَّا قول عبد الرحمن بن صفوان : إنَّه رأى رسول الله ﷺ وأصحابه استلموا البيت من الباب إلى الحطيم .

فيجاب عنه : بأنَّ الرسول ﷺ لم يلتزم إلاَّ الملتزم ، وأما أصحابه فلكثرتهم ؛ لم يروا موضعاً في الملتزم يسعُهم جميعاً ، فوقف فيه بعضهم ، والتزم غالبهم ما بقي من الجدار حتى الحطيم .

والملتزم باب من أبواب الدعاء ، وموطنٌ مجرّبٌ من مواطن الاستجابة ، إذا صدقت النيَّة ، وصحَّ القصد .

وقد أخبرنا بذلك رسول الله ﷺ فقال : « الملتزم موضعٌ يُستجاب فيه الدعاء ، ما دعا الله فيه عبدٌ دعوةً ، إلاَّ استجابها » ، وهذا الحديث هو الحديث المسلسل بإجابة الدعاء في الملتزم .

وقد رويناه ـ بحمد الله ـ مسلسلاً من طرقٍ متعددةٍ منها ، عن سيدنا الإمام الوالد السيِّد علوي المالكيِّ ـ رحمه الله ـ قال : أخبرنا شيخنا الشيخ عمر حمدان قال : أخبرنا العلامة السيِّد أحمدُ بن إسماعيل البَرزَنْجيِّ ، والسيِّد عليُّ بن ظاهرٍ الوتريُّ ، والشيخ محمد بن سليمانَ حسبُ الله المكيُّ ، قالوا : أخبرنا الشيخ عبد الغنيِّ الدهلويُّ ، قال : أخبرنا محمد عابد السنديُّ ، قال : أخبرنا الشيخ محمد حسين الأنصاريُّ ، قال :

أخبرنا محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله المغربيُّ ، قال : أخبرنا عبد الله بن سالم البصريُّ ، قال : أخبرنا الشيخ محمد بن علاء الدين البابليُّ ، قال : أخبرنا الشهاب أحمد بن خليل السبكيُّ ، قال : أخبرنا النجم محمد بن أحمد بن عليٍّ الغيطيُّ ، قال : أخبرنا القاضي زكريا الأنصاريُّ ، قال : أخبرنا الحافظ ابن حجر العسقلانيُّ ، قال : أخبرنا شرف الدين أبو بكر بن عزِّ الدين عبد العزيز بن جماعة ، قال : أخبرنا يحيى بن فضل الله العُمريُّ ، قال : أخبرنا مكيُّ بن علان ، قال : أخبرنا أبو طاهر السِّلفيُّ ، قال : سمعت أبا الفتح ايزديار بن مسعود الغزنوي ، يقول : سمعت أبا الحسن عليّ بن محمد بن نصر اللبان ، يقول : سمعت أبا القاسم حمزة بن يوسف السهمي بجرجان يقول : سمعت أبا القاسم عبيد بن محمد بن خلف البزَّار بمصر يقول : سمعت محمد بن حسن بن راشد الإنصاريَّ يقول : سمعت أبا بكر محمد بن إدريس المكيِّ ، وهو ورَّاقُ الحميديّ ، يقول سمعت عبدالله بن الزبير الحميديَّ ، يقول : سمعت سفيان بن عيينةَ يقول : سمعت عمرو بن دينار يقول : سمعت عبدالله بن عبَّاس رضي الله عنهما يقول : سمعت النبيَّ ﷺ يقول : «الملتزمُ موضعٌ يُستجاب فيه الدعاءُ ما دعا الله فيه عبد إلا استجابها» ، قال ابن عبَّاس : فوالله ما دعوت الله عزَّ وجلَّ قطّ منذ سمعت هذا الحديث ، إلاَّ استجاب لي . وقال عمروٌ : أنا والله ما أهمَّني أمرٌ فدعوت الله عزَّ وجلَّ فيه إلا أجابني ، منذ سمعت هذا الحديث من ابن عبَّاس .

قال سفيان : كذلك . وقال الحميديُّ : كذلك . وهكذا قال كلُّ واحد من الرواة إلى أن وصل إلى سيِّدنا الوالد ـ رحمه الله ـ قال : وأنا دعوت ـ بحمد الله ـ في الملتزم بأمور كثيرة ، وظهرت إجابتها .

قُلْتُ : وأنا ـ بحمد الله ـ دعوت الله في الملتزم بأمور كثيرة ، دنيوية وأخروية ، فظهرت لي إجابتها في الدنيوية ، وأرجو ظهورها في

الأخروية . وهذا الحديث أخرجه القاضي عياضٌ في « الشفا » مسلسلاً ، عن الحافظ أبي عليٍّ ، عن أبي العبَّاس الهرويِّ ، عن أبي أسامة محمد بنِ أحمد بنِ محمدالهرويِّ ، عن الحسن بن رشيق ، عن محمد بن الحسن بن راشد ، بسنده المذكور ، ولفظ حديثه : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما دعا أحد بشيء في هذا الملتزم ، إلاَّ استُجيبَ له » . وقال كلُّ راوٍ : وأنا مادعوت الله بشيء منذ سمعته ، إلاَّ استُجِيبَ لي .

قال ابن الطيِّب : وأخرجه الديلميُّ في « مسند الفردوس » من وجه آخر مسلسلاً .

وقال الحافظ أبو بكر بن مسديٍّ : هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من حديث عمرو بن دينار ، عن ابن عبَّاس ، تفرد به مسلسلاً محمَّد بن إدريسَ المكيُّ كاتب الحميديِّ ، عنه ، وقد رُويَ من حديث أبي الزبير عن ابن عبَّاس موقوفاً ، كما أخرجه سعيد بن منصور ، والبيهقيُّ في « سننهما » ، وهو شاهدٌ قويٌّ ، ومثله لا يكون رأياً ، فهو في حكم المرفوع .

وممَّا جاء في فضل الملتزم ، ما رواه الأزرقيُّ بسنده : أنَّ آدم عليه السلام طاف سبعاً بالبيت حين نزل ، ثمَّ صلَّى وجاه الكعبة ركعتين ، ثمَّ أتى الملتزم فقال : اللَّهمَّ إنَّك تعلم سريرتي وعلانيتي ، فاقبل معذرتي ، وتَعْلَمُ ما في نفسي وما عندي ، فاغفر لي ذنوبي ، وتعلم حاجتي فأعطني سُؤالي . اللَّهمَّ إنِّي أسألك إيماناً يباشرُ قلبي ، ويقيناً صادقاً حتى أعلم أنَّه لن يصيبَني إلاَّ ما كتبت لي ، والرضا بما قضيت عليَّ ، فأوحى الله تعالى إليه : (يا آدم قد دعوتني بدعواتٍ واستجبت لك ، ولن يدعوني بها أحدٌ من ولدِك ، إلاَّ كشفتُ همومه وغمومه ، وكففت عنه ضيعته ، ونزعت الفقر من قلبه ، وجعلت الغِنى بين عينيه ، وتَجَرْتُ له من وراء تجارة كلِّ

تاجرٍ ، وأتته الدنيا وهي راغمةٌ ، وإن كان لا يريدها) قال : فمنذ طاف آدم ، كانت سنَّة طوافٍ .

قُلْتُ : وهذا الخبر سنده جيدٌ ، إلاَّ أنَّه موقوفٌ على عبد الله بن أبي سليمانَ مولى بني مخزومٍ ، ولكن رواه الأزرقيُّ من طريقٍ آخر مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ ، وفيه حفصُ بن سليمانَ ، وهو متروكٌ . وبقية رجاله ثقاتٌ .

* * *

فضل النظر إلى البيت

من تتبَّع أنواع العبادات وفضلَها ؛ يرى أنَّ الله تعالى جعل من جنس كلِّ عادةٍ عند الإنسان عبادةً ، ومن نوع كلِّ مألوفٍ مباحٍ ، سُنّةً يثاب على فعلها ويُجزى الجزاء الأوفى ؛ ففي مجرَّد النظر والرؤية ، نظرٌ ، هو عبادةٌ فاضلةٌ ، يثاب عليها ، ذلك هو النظر إلى البيت الحرام .

روت عائشة رضي الله عنها مرفوعاً : « النظَرُ إلى الكعبةِ عبادةٌ » . رواه أبو الشيخ .

قال العزيزيُّ في « السراج المنير » ٣/٤١٧ : وإسناده ضعيفٌ .

وقد ورد في حديث ابن عبَّاسٍ : تقسيم الرحمات على أنواع العبادات المتعلقة بالبيت ، وخُصَّ النظر إلى البيت منها بعشرينَ رحمةً .

قال رسول الله ﷺ : « ينزل على هذا البيت كلَّ يومٍ وليلةٍ عشرونَ ومائةُ رحمةٍ ، ستونَ منها للطائفينَ بالبيتِ ، وأربعونَ للعاكفينَ حولَ البيتِ ، وعشرونَ للناظرينَ إلى البيتِ » ، وفي روايةٍ : يُنزِلُ اللهُ على أهل المسجدِ مسجدِ مكةَ عشرينَ ومائةَ رحمة » وقال فيها : أربعون للمصلين ، ولم يقل للعاكفين. أخرجهما أبو ذر ، والأزرقيُّ (كذا في « القِرَىٰ » ص ٢٩٠) .

قال السخاويُّ في « المقاصد الحسنة » : رواه الطبرانيُّ في « معاجمه » ، والأزرقيُّ ، وآخرون ؛ كالبيهقي ، والحارث في « مسنده » ، ولفظ بعضهم : مائةُ رحمةٍ ؛ فَسِتُونَ للطائفينَ ، وعشرونَ

لأهلِ مكَّة ، ومثلُها لسائر النَّاسِ . وقال السخاويُّ : وَأمليتُ فيه بمكَّة جزءاً فيه فوائدُ ، وحسَّنه العراقيُّ . اهـ .

قُلتُ : وذكر المنذريُّ حديث ابن عبَّاس هذا ، وقال : رواه البيهقيُّ بإسناد حسن (ترغيب ٢/٣١٥) ، وقد تكلم الحافظ الطبريُّ في كيفية قسمة هذه الرحمات على كلّ نوع ، وأفاض وأجاد ، وخلاصة ذلك كما ظهر لي ؛ هو أنَّ تقسيم هذه الرحمات يتأوّلُ على وجهين :

الأوَّل : قسمة الرحمات بينهم بالسويَّة على المسمى ، لا على قدر العمل قلّةً وكثرةً ، فيحصل لكلِّ طائف ستونَ رحمةً ، ولكلٍّ ناظرٍ عشرونَ رحمة ، ولكلٍّ مصلٍّ أربعون .

الثاني : قال : ـ وهو الأظهر ـ قسمتها بينهم على قدر العمل في العدد والوصف ، فتكون الستونَ رحمة بين الطائفين كلِّهم ، والعشرون بين الناظرينَ كلِّهم ، والأربعون بين المصلين ، حتى يشترك الجمُّ الغفير في رحمة واحدة من تلك الرحمات ، وينفرد الواحد برحماتٍ كثيرةٍ . وذكر أموراً تؤيد استظهاره لهذا الوجه .

وقد ذكر في « القِرَىٰ » : كما تقدَّم للحديث روايتين الأولى : « ينزل على أهل هذا البيت » . والثانية : « ينزل على أهل المسجد » ، قال الحافظ الطبريُّ : ولا تضادَّ بين الروايتين ، بل يجوز أن يريد بمسجد مكة البيت ، ويُطلق عليه مسجدٌ ، بدليل قوله تعالى : ﴿ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ [البقرة : ١٤٩] ، ويجوز أن يريد مسجد الجماعة ، وهو الأظهر ، ويكونُ المراد بالتنزيل على البيت ، التنزيل على أهل المسجد ، ولهذا قُسِّمت على أنواع العبادات الكائنة في المسجد .

وعن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ : « النظرُ

إلى البيت الحرام عبادةٌ » . أخرجه صاحب « مثير الغرام » كذا في « القِرَىٰ » .

قلت : يشهد له حديث عائشة رضي الله عنها السابق .

قلت : وقد عبَّر كثير من السلف عن جُملةٍ من فضائل هذه العبادة ، كلٌّ بحسب تذوُّقه ومعرفته وشهوده ، وتدخل تحت باب التأويل لمن يستشكِل في نظره شيئاً من ذلك ، إن وقع في نفسه ذلك ، فعن ابن عبَّاس رضي الله عنهما أنَّه قال : النَّظر إلى الكعبة محضُ الإيمانِ .

وعن مجاهدٍ أنَّه قال : النظر إلى الكعبة عبادةٌ .

وعن سعيد بن المسيب رضي الله عنه قال : من نظر إلى الكعبة إيماناً وتصديقاً ، خرج من الخطايا كيوم ولدته أمُّه .

وعن عطاء قال : النظر إلى البيت يعدل عبادة سنة ، قيامها وركوعها وسجودها .

وعن ابن السائب المدنيِّ قال : من نظر إلى الكعبة إيماناً وتصديقاً تحاتَّت عنه الذنوب ، كما يتحاتُّ الورق من الشجر . أخرجهما صاحب « مثير الغرام » .

وعنه قال : النظر إلى البيت عبادةٌ ، والناظر إليه بمنزلة الصائم القائم الدائم ، المُخبِت المجاهد في سبيل الله . أخرج الأربعة الأزرقيُّ ، والمُخبِت : الخاضع الخاشع المتواضع « القِرىٰ »ص ٣٠٥ .

* * *

فضل دخول البيت واستحبابه

عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال : قال النبي ﷺ : « من دخل البيت ، دَخَلَ في حسنةٍ وخَرَجَ من سيئةٍ مغفوراً له » .

قال المحبُّ الطبريُّ : أخرجه تمَّام الرازي ، وهو حديثٌ حسنٌ غريبٌ من حديث عطاء بن أبي رباح . « القِرىٰ » ص ٤٥٢ .

قال أبو زُرعة العراقيُّ : ورواه البيهقي ، وقال : تفرَّد به عبد الله بن المؤمَّل ، وهو ضعيفٌ . « طرح التثريب » (ج٥ / ١٣٠) .

عن ابن عمر رضي الله عنهما : (أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة هو وأسامة بن زيدٍ وعثمان بنُ طلحةَ وبلال بنُ رباح) . الحديث أخرجه البخاريُّ ، ومسلمٌ ، وأبو داود ، والنسائيُّ .

قُلْتُ : ففي هذين الحديثين فضل البيت ، واستحباب دخوله اقتداءً به عليه الصلاة والسلام . قال العراقيُّ : وهذا متفقٌ عليه « طرح التثريب » .

وأيضاً : تعرُّضاً لهذا الثواب ، ورغبة في حصول هذا الخير الكثير ، والفضل الجزيل .

قال الشافعيُّ : واستَحبُّ دخول البيت إن كان لا يؤذي أحداً بدخوله . قال أبو زُرعة العراقيُّ : دخوله ﷺ كان في الفتح ، كما هو في « الصحيحين » من حديث ابن عمر ، ولم يدخل الكعبة في عمرته ، كما هو في « الصحيحين » عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما ، ولم يُنقَل فيما أعلم دخوله في حَجِّه ، ولعلّ تركه الدخول في عمرته وحَجَّته

لئلا يُتَوهَّم كونه من المناسك ، وليس منها ، وإنَّما هو سنَّةٌ مستقلّةٌ كما تقدَّم .

وقال البيهقيُّ : دخوله كان في حَجَّته ، وحديث ابن أبي أوفى في عمرته فلا معارضةَ بينهما .

وما ذكره من أنَّ دخوله في حجَّته مردودٌ ، وإنَّما كان في الفتح كما قدمته ، وقال النوويُّ في « شرح مسلم » : لا خلاف في أنَّ دخوله كان يوم الفتح ، ولم يكن في حَجَّة الوداع ، ثمَّ قال بعد ذلك :

قال العلماء : وسبب عدم دخوله ـ أي : في عمرته ـ ما كان في البيت من الأصنام والصور ، ولم يكن المشركون يتركونه ليغيِّرها ، فلمَّا فتح الله تعالى عليه مكةَ دخل البيت ، وصلَّى فيه ، وأزال الصور قبل دخوله .

قلت : لو كان المعنى ما ذكره ؛ لدخل في حَجَّة الوداع ، فلعلَّ المعنى الذي أبديتُه أوجه ، والله أعلم .

ثمَّ قال : قال والدي ـ رحمه الله ـ في : « إحياء القلب الميت بدخول البيت » : وأمَّا قبل الهجرة وهو بمكةَ ففي « طبقات ابن سعد » ، عن عثمان بن طلحة ، في أثناء قصَّةٍ أنَّه عليه الصلاة والسلام دخلها ، على أنّ في بعض الروايات : أنَّه دخلها يوم الفتح مرتين . رواه الدارقطنيُّ عن ابن عمر ، قال : (دخل النبي ﷺ البيت ، ثمَّ خرج ، وبلالٌ خلفه ، فقلت لبلال : هل صلَّى رسول الله ﷺ ؟ قال : لا ، فلمَّا كان من الغد دخل) . الحديث . انتهى من « طرح التثريب » ٥/١٣١ .

قلت : قال الشيخ محمَّد عابد مفتي المالكيَّة رحمه الله :

ومن المستحبَّات دخولُ البيت ولو ليلاً ، قال الأمير في « مناسكه » لكن رأينا من الزحمة ما ربَّما أوجب الحُرمة ، فمَن عجَز عن ذلك ، فليدخل الحِجْر ويتنفَّل فيه ، فإنَّه منه . انتهى .

وقد قال ﷺ للسيِّدة عائشة رضي الله عنها : « صلِّي في الحِجر ، إن أردتِ دخولَ البيتِ فادخلي الحِجْر ؛ فإنَّما هو قطعةٌ من البيت ، ولكنَّ قومَك استقصروهُ حينَ بَنَوا الكعبةَ ، فأخرجُوهُ مِنَ البيت » . كذا في « الصاوي » . اهـ من « هداية الناسك » (١١٠) .

قلت : وقد كره بعض أهل العلم دخول البيت ، واستدلَّ بحديث عائشةَ رضي الله عنها ، قالت : خرج رسول الله ﷺ من عندي وهو قرير العين ، طيب النفس ، ثمَّ رجعَ إليَّ وهو حزينٌ ، فقلتُ له ، فقال : « دخَلتُ الكعبةَ ووددتُ أنِّي لمْ أكنْ فعلتُ ، إنِّي أخافُ أنْ أكونَ أتعبتُ أمَّتي مِن بعدي » . أخرجه أحمدُ ، والترمذيُّ ، وصحَّحه ، وأبو داودَ .

قال المحبُّ الطبريُّ : ولا دِلالة فيه ، بل نقول : دخوله ﷺ دليل الاستحباب ، وتمنِّيه عدمَ الدخول ؛ قد علَّله بالمشقّة على أمَّته ، وذلك لا يرفع حكم الاستحباب .

قال الفاسيُّ في « شفاء الغرام » : وقد اتفق الأئمة الأربعة على استحباب دخول البيت ، واستحسن مالك رحمه الله كثرة دخوله . انتهى . وقد سئل عن دخول البيت ، كلَّما قدر عليه ، فقال : ذلك واسعٌ حسنٌ ، كذا في : « مناسك ابن الحاج » .

وقد ذكر الفاسيُّ بسنده ، عن الحسن البصريِّ في رسالته المشهورة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من دخلَ الكعبةَ ، دخلَ في رحمةِ الله عزَّ وجلَّ ، وفي حِمى الله تعالى ، وفي أمن الله عزَّ وجلَّ ، ومن خرج خرج مغفوراً له » اهـ .

وروى الفاكهيُّ عن مجاهد ، عن ابن عمر في دخول البيت : دخولٌ في حسنةٍ ، وخروج من سيئةٍ ، وخرج مغفوراً له .

ورُوي هذا الأثر أيضاً بسندٍ آخر ، عن مجاهدٍ موقوفاً عليه ، بل إنَّ بعض الصحابة والتابعين استحسن كثرة الدخول والتردُّد على الكعبة .

فروى الأزرقيُّ ، عن جدِّه ، عن مسلم بن خالد الزنجيّ أحد فقهاء مكة ، قال :

رأيت صدقة بن يسار يدخل البيت كلَّما فتح ، فقلت له : ما أكثر دخولك البيت يا أبا عبد الله ، قال : والله إنِّي لأَجد في نفسي أن أراه مفتوحاً ، ثمَّ لا أصلِّي فيه .

وروى الأزرقيُّ ، عن جدِّه ، عن مسلم بن خالد الزنجيّ ، عن موسى بن عقبةَ ، قال : طفْتُ مع سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم ـ أحد الفقهاء السبعة خمسة ـ أسابيع ، كلَّما طفْنا سُبْعاً ، دخلنا الكعبة ، فصلَّينا فيها ركعتين .

وروى الأزرقيُّ عن جدِّه عن داود بن عبد الرحمن العطار عن ابن جريج عن نافع ـ مولى ابن عمر ـ قال : كان ابن عمر إذا قدم مكة حاجاً ، أو معتمراً ، فوجد البيت مفتوحاً ، لم يبدأ بشيء أولَ من أن يدخله .

وما أحسن ما أنشده الحافظ أبو طاهر السِّلفي لنفسه بعد دخول الكعبة :

أبعدَ دخولِ البيتِ واللهُ ضامنٌ   بنفي قبيحٍ والخطايا الكوامنُ
فحاشاهُ كلاًّ بل يُسامحُ كلَّها   ويرجعُ كلٌّ وهو جذلانُ آمنُ

ويتعلق بهذا المبحث فائدةٌ مهمةٌ هي : آداب دخول الكعبة .

قال في « القِرىٰ » (٤٥٩) : وينبغي لداخل الكعبة أن يُلزِم نفسه الأدب ، فلا يُطلق بصره في أرجاء البيت ، فذلك قد يُولِّد الغفلة واللهو عند القصد ، ولا يكلِّم أحداً إلا لضرورة ، أو أمر بمعروف ، أو نهي عن

منكر ، ويلزم قلبه الخشوع والخضوع ، وعينَه الدموع ، إن استطاع ذلك ، وإلاَّ حاول صدَّهما .

عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : واعجباً للمرء المسلم! إذا دخل الكعبة كيف يرفع بصره قِبَلَ السقف ، لا يدع ذلك إجلالاً لله تعالى ، وإعظاماً له ، دخل رسول الله ﷺ الكعبة ما خلّف بصره موضع سجودهِ ، حتى خرج منها . أخرجه أبو ذرٍّ ، وابن الصلاح في « منسكيهما » .

وعن داود بن عبد الرحمن قال : أوصاني عبد الكريم بن أبي المخارق : ألاَّ أخرجَ من منزلي يوم الجمعة حتى أصلي ركعتين ، وألاَّ أدخلَ الكعبة حتى أغتسل . أخرجه الأزرقي .

وعن سعيد بن جبير : أنَّه كان إذا أراد دخول البيت ، أو الحِجر نزع نعليه .

وعن عطاء وطاوس ومجاهد أنَّهم كانوا يقولون : لا يدخلْ أحد الكعبة في خُفٍّ ولا نعل . أخرجهما سعيد بن منصور .

ومما ينبغي ملاحظته أن يحرِص من دخل الكعبة على أن يفعل كما فعل ﷺ ، وقد ثبت : « أنَّه ﷺ لمَّا دخل الكعبة اشتغل بالتكبير ، والتسبيح ، والتهليل ، والتحميد ، والثناء على الله عزَّ وجلَّ ، والدعاء والاستغفار » ؛ للأحاديث المشهورة التي وردت في ذلك .

ففي رواية : « أنَّه لمَّا دخل البيت دعا في نواحيه كلِّها » . أخرج ذلك الشيخان .

وفي رواية النسائيِّ : « سبَّح وكبَّر » .

وفي رواية له أيضاً : « جلس فحمد الله ، وأثنى عليه واستغفره ، ثمَّ قام حتى أتى ما استقبل من دُبُر البيت ، فوضع وجهه وخدَّه عليه ، فحمد الله ، وأثنى عليه ، وسأله ، واستغفره ، ثم انصرفَ إلى كلِّ ركن

من أركان الكعبة ، فاستقبله بالتكبير ، والتهليل ، والتسبيح ، والثناء على الله ، والمسألة ، والاستغفار ، ثمَّ خرج » . كذا رواه النسائي بسنده إلى أسامة بن زيد . وأخرج نحوه أحمد .

وفي رواية الشيخين : « أنَّه دخل البيت ، وكان فيه ست سوار ، فقام عند كلِّ سارية يدعو » .

وهذه الأمور التي فعلها ﷺ ؛ مما تقدَّم ذكره لا خلاف بين أحد من أهل العلم في استحباب فِعلها .

وقد اختلف العلماء في مسألتين ؛ لاختلافهم في صحة ثُبوت فعله ﷺ لهما .

الأولى : إلصاق البطن والظهر بجدارها وأساطينها ، وقد ورد أنَّه فعله ﷺ . فروى الفاسيُّ : بسنده ، من طريق ابن قانع في « معجمه » إلى شيبة بن عثمان ، وفيه قال شيبة : « لقد صلَّى ﷺ بين العمودين ركعتين ، ثم ألصق بها بطنه وظهره » . قال الفاسيُّ : وقد أشار شيخنا الحافظ العراقيُّ إلى استحباب هذا الفعل في الكعبة ، ويدلُّ لذلك ما رويناه في « مسند الشافعي » ، عن عروة بن الزبير : أنَّه كان إذا طاف بالبيت استلم الأركان كلها ، وألصق بطنه وظهره وجنبه بالبيت اهـ ، ثمَّ قال الفاسيُّ : ورأيت لغير واحد من العلماء ما يقتضي عدم استحباب ذلك .

قلت : وكلام الفاسيِّ يدُلُّ على أنَّ ما رآه ليس فيه التصريح بالنهيِّ عن ذلك ، وإنَّما رأى من الأقوال ما يستفاد منه ذلك فقط .

وذلك لأنَّه أورد كلامَ من نهى عن أن يسند ظهره إلى البيت ، وكلامَ مالك : أنَّه كره أن يعتنق الإنسان شيئاً من أساطين الكعبة .

وكلُّ هذا ليس فيه التصريح بالنهي عن إلصاق البطن والظهر بالبيت ،

إذ يمكن فعل هذه الصورة دون اعتناق أساطين البيت ، أو إسناد الظهر ، والاتكاء على البيت .

وهذا الحديث وإن كان ضعيفاً ؛ لأنَّ فيه عبدَ الرحمن بن الزجَّاج ، قال الهيثميُّ :[1] . ولم أجد مَن ترجمه ، إلاَّ أنَّه تثبُت الفضائل بأمثاله .

هذا ما عندي ، والله أعلم .

الثانية : السجود عند الدخول ، وهي التي سمَّاها بعضهم سجدةَ الشكر ، وقد اختلف العلماء في استحبابها ، لكن جاء في الحديث : (أنَّه ﷺ فعلَها) .

فقد روى الفضل بن عبَّاس : (أنَّ النبيَّ ﷺ ، حينَ دخلَهاخرَّ بين العمودين ساجداً ، ثمَّ قعدَ فدعا ، ولم يصلِّ) . رواه الطبرانيُّ في « الكبير » وفيه ابن إسحاقَ ، وهو ثقةٌ ولكنَّه مدلِّس . كذا قال الهيثميُّ[2] .

* * *

(١) مجمع الزوائد ٣/٢٩٥ .

(٢) مجمع الزوائد ٣/٢٩٤ .

خصائصُ البيتِ الحرامِ

للبيت الحرام خصائصُ وأحكام ، سنذكرأهمَّها وأشهرها ، في هذا المبحث ، فمنها : تحريم استقبال الكعبة ، واستدبارها بالبول ، والغائط ، في الصحراء والبنيان عند كثير من العلماء ، بخلاف التشريق والتغريب ، وعند الشافعيِّ : في الصحراء ، لا في البنيان . وهذا لا يختصُّ بالحَرَم ، بل يعمُّ كلَّ مكان .

واختلف العلماء في عِلَّة النهيِّ :

فقيل : إنَّه احترامُ الكعبة وتعظيمها ، وقد رُوي في حديث سُراقةَ مرفوعاً : « إذا أتى أحدُكُم البَراز ـ البراز : بفتح الباء الموحّدة اسمٌ للفضاء الواسع من الأرض ويُكَنَّى به عن الحاجة ـ فليكرِّم قِبلةَ الله ولا يستقبلِ القِبلة » . وهذا هو الذي قاله جمهور العلماء ، وقيل غير ذلك ، ولكنَّه لا يَسلم من انتقاد . وما ذكرناه هو الصوابُ إن شاء الله ؛ لظاهر الحديث .

ومنها : أَنَّه يجوز ستر الكعبة بالحرير ، لأنَّ ذلك محرَّم على الرجال فقط ، وقال الغزاليُّ في « فتاويه » : ولا بأس بتحلية المصحف بالذهب ، وتزيين الكعبة بالذهب والحرير ما لم ينسب إلى الإسراف ، اهـ . وأما غير الكعبة فلا . ،

قلت : وذلك لما روى مسلمٌ من حديث عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ : « إنَّ الله لمْ يأمرْنا أن نكسوَ الحجارة واللَّبِن » .

وفي « سنن البيهقيِّ » من حديث محمَّد بن كعب ، عن ابن عبَّاس (لا

تَستُروا الجدارَ بالثيابِ) . وفيه بإسناد منقطع : (أنَّه عليه الصلاة والسلام نهى أن تُستَرَ الجُدُرُ) .

قال البيهقيُّ : روينا في الكراهة ، عن عثمان ، ويُشبه أن يكون ذلك ؛ لما فيه من السَّرَف .

وقال الغزالي في « الإحياء » : تزيين الحيطان لا ينتهي إلى التحريم ؛ إذ الحرير محرَّمٌ على الرجال ، وما على الحيطان ليس منسوباً إلى الذكور ، ولو حرِّم هذا لحرِّم تزيين الكعبة ، بل الأَولىٰ إباحته بموجب قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ﴾ [الأعراف : ٣٢] ، لا سيَّما في وقت الزينة ، إذا لم يتخذه عادةً للتفاخر .

ومنها : أنه يستحب تطييب الكعبة . قالت عائشة : لأن أطيِّب الكعبة أحبُّ إليَّ من أن أهدي لها ذهباً أو فضَّة . وقالت : طيِّبوا البيت ، فإنَّ ذلك من تطهيره . تعني قوله تعالى : ﴿ وَطَهِّرْ بَيْتِيَ ﴾ [الحج : ٢٦] ، وخلَّق ابن الزبير جوف الكعبة أجمع .

ومن خصائص الكعبة : أن الله تعالى حفظها من كيد الكائدين ، وتخريب المخربين ، وذلك بإهلاكهم ، وتدميرهم ، كما حصل لأصحاب الفيل ، فقد رُوي أن أبرهة الأشرم ملك اليمن ـ وكان تابعاً لملك الحبشة ـ بنىٰ كنيسة بصنعاء ، وسمَّاها القُلَّيْس ، وأراد أن يصرف إليها الحجَّاج ، بأن يتركوا مكة ، ويحجُّوا إلى صنعاء ، فخرج رجل من العرب من كنانة ، لمَّا بلغه ذلك ، فقعد فيها ليلاً ، وتغوَّط وهرب ، فلمَّا رأى ملك اليمن ذلك ، حلف ليهدمنَّ الكعبة ، فخرج بجيش جرَّار من اليمن ومن الحبشة ، ومعه فيلٌ ، وكان فيلاً عظيماً ، واثنا عشر فيلاً غيره ، فلمَّا بلغ وادي مُحَسِّر ـ الواقع بين مزدلفة ومنى ـ ولم يبق بينه وبين مكَّة إلا مسافة عشر كيلومترات ، عبَّأ جيشه ، وقدَّم الفيل ، فكانوا إذا

وجَّهوه إلى جهة الحرم وقف مكانه ، ولزم موضعه ، ولم يتحرك منه مهما قتلوه وساقوه ، فإذا وجَّهوه إلى جهة اليمن ، أو إلى غيره من الجهات ، هرول ، ومشى مسرعاً ، فأرسل الله عليهم طيراً أبابيلَ سوداء ، مع كلِّ طائر حجرٌ في منقاره ، وحجران في رجليه ، أكبرُ من العدسة ، وأصغر من الحِمَّصة ، فكان الحجر يقع على رأس الرجل ، فيخرجُ من دُبُره ، ومكتوب على كلٍّ حجر اسم من يقع الحجر عليه ، فعندها هلكوا كلُّهم ، وماتوا في السهل والوعر ، وأمَّا ملكهم أبرهة فتساقطت أنامله وأطرافه ، وما مات حتى انصدع صدره عن قلبه . وانفلت وزيره هارباً حتى وصل إلى النجاشي ملك الحبشة ، وطائرٌ من هذه الطيور محلِّقٌ فوقه ، وفي منقاره الحجر ، فقصَّ عليه القصَّة ـ وهي هلاك الجيش كلِّه ، من أوَّله لآخره ـ فلمَّا أتمَّ حديثه مع النجاشي وقع الحجر عليه ، فخرَّ ميتاً بين يدي الملك .

وذكر أنَّ أهل مكة احتووا على أموال الحبشة الكثيرة ؛ من دوابّ وأسلحة وأموال وعتاد ونقود ، وأنَّ عبد المطلب جمع من أموالهم وذهبهم ما كان سبب غناه .

وجاء في أخبار من أراد الكعبة بسوءٍ أخبارٌ وأحاديث :

منها : مارُوي عن أم المؤمنين أمِّ سلمة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنَّه قال : « ليُخسفنَّ بقومٍ يؤمُّونَ البيت ببيداء من الأرض . . . » .

ومنها : ما رُوي عن أم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها أنَّها قالت : ما زلنا نسمع أنَّ إسافاً ونائلة كانا رجلاً وامرأةً من جُرْهُم ، أحدثا في الكعبة ، فمسخهما الله تعالى حجرين .

ومنها : أن امرأة في الجاهليَّة أتت الكعبة تتعوذ من زوجها ، فمدَّ رجلٌ يده إليها بسوءٍ فيبست .

قال الراوي : هو حويطب ، فقد رأيته في الإسلام أشلَّ ، لأنَّه لم يحترم الكعبة . .

ومنها : بينما رجلٌ يطوف بالكعبة إذ برقَ له ساعد امرأةٍ جميلة ، فوضع ساعده على ساعدها متلذذاً به ، فلصقت ساعداهما ، فأتيا بعض العلماء العارفين ، فسألاه الدعاء لهما ، فسألهما عن قضيَّتهما ، فأخبراه بها ، فقال لهما : ارجعا إلى المكان الذي فعلتما فيه هذه المعصية ، فتوبا ، وعاهدا ربَّ البيت أن لا تعودا لذلك ، ففعلا ، فخلَّى الله عنهما .

ويقرُب من خبر أبرهة هذا خبر تُبَّع ملك اليمن ، واسمه أسعد ، وقد كان في بلاد الشرق ، ثمَّ عاد إلى بلاده ، وكان طريقه على المدينة المنوَّرة ومكَّة ، فوصل المدينة المنوَّرة ، ودخلها ، ثمَّ سار منها بجيشه الجرَّار إلى مكَّة ، فلمَّا كان بين المدينة ومكّة لقيَه جماعة من قبيلة هُذيل ، فحسَّنوا له تخريب الكعبة ، وأن يبني بدلها كعبة عنده في اليمن ، تحجُّ الناس إليها ، فيكثُر مورده ، وتعلو كلمته ، ويعظُم قدرُه ، وتعمُر بلاده ، فعزم على ذلك ، فلمَّا نوى ذلك ، وصمَّم عليه ، دقَّتْ بهم دوابُّهم - أي : لم تمش - نحو مكَّة ، وغشيتهم ظلمة شديدة ، وريح عاصف ، وابتُلي بأمراض وأوجاع ، فسالت عيناه على خدِّه ، ورُميَ بداء برأسه ، فصار يجري منه القيح والصديد كثيراً ، وأنتنَ حتى لا يستطيع أحدٌ أن يدنو منه ، فدعا أحباراً كانوا معه والأطباء ، فسألهم عما حصل معه من الأمراض والأوجاع فجأةً ، فهالهم ما رأوا من أمراضه ، وبشاعة منظره ، ونتنه ، كأنه جيفة حمار من شدَّة نتنه ورائحته الكريهة ، فقالوا له : همَمْت لهذا البيت بسوء ؟ فقال : نعم ، وأخبرهم بما قال له الهُذليّون من تخريب الكعبة ، وأنَّه أراد تخريبها ، ونقلها لبلاده ، فقالوا له : ما أراد القوم إلا هلاكك ، وهلاك جيشك ، ومن معك . هذا بيت الله لم يُرده

أحدٌ بسوءٍ إلا أهلكه الله تعالى ، قال لهم : فما الحيلة ؟ قالوا : تنوي خيراً له ؛ أن تعظِّمه ، وتكسوه ، وتنحر عنده ، وتُحسن إلى أهله ، ففعل ، فانجلت عنهم الظلمة ، وسكت عنهم الريح ، وانطلقت بهم دوابُّهم ، ورجعت عيناه ، فارتدَّ بصيراً ، وشُفي رأسه ، وتاب إلى الله تعالى ممَّا نواه ، وصرف جيشه إلى اليمن ، وأقام بمكَّة أيَّاماً ينحر كلَّ يوم مائة بدنة ، يطعمها أهل مكّة وما حولها ، وكسا البيت ، وكانت هذه الحادثة التاريخيَّة قبل الإسلام بسبعمائة سنة ، ولا يبعُد ذلك ؛ فإنَّ الله تعالى حمى بيته من الجبابرة ، ولذلك سمِّي البيت العتيق ؛ لأنه ما أراده جبَّار بسوء إلا أهلكه الله تعالى ، كما أهلك أصحاب الفيل لأنَّ الله تعالى قال : ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحج : ٢٥] .

وتنسب إلى تُبَّع ، هذه الأبيات التي يتحدَّث فيها عن كسوته للكعبة المشرَّفة ، وأنَّه وضع لها باباً محكماً ، يُفتح ، ويُقفل ، وأنَّه أقام عشرة أشهرٍ :

قد كسونا البيتَ الذي حرَّم اللهُ ... مُـــلاءً معصَّبـــاً وبُـــروداً

وأقمنَـا مــنَ الشهــر عشــراً ... وجعلنــا لبــابــه إقليــداً

وخــرجنــا منــه نــؤمُّ سُهيــلاً ... قــد رفَعْنــا لــواءنــا معقــوداً

ومن خصائص الكعبة :

أنَّ من رأى الكعبة في المنام فهي رؤيا حقٌّ ، كما روى الطبرانيُّ في « معجمه » من طريق عبد الرزَّاق ، أنا مَعْمَر ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله ﷺ : « مـن رآنـي فـي منـامـه فقـد رآنـي ، فـإنَّ الشيطـان لا يتمثَّـل بـي ، ولا بالكعبة » .

وقال : تفرّد به عن عبد الرزّاق محمّد بن أبي السري العسقلانيُّ ، قال : وهذه اللفظة : « ولا بالكعبة » ، لا تُحفظ إلاَّ في هذا الحديث .

ومنها : أنَّه جاء أنَّ الكعبة هي البيت المعمور ، والمراد أنَّه معمورٌ بمن يطوف به ، وعن محمّد بن عبَّاد بن جعفر : أنَّه كان يستقبل الكعبة ويقول : واحدٌ بيت ربي ، ما أحسنه ، وأجمله ، هذا والله البيت المعمور .

وقيل : إنَّ البيت المعمور هو البيت الذي بناه آدمُ أولَ ما نزل إلى الأرض ، فرفع إلى السماء أيام الطوفان ، يدخِله كلَّ يومٍ سبعون ألف ملكٍ .

والملائكة تُسمّيه : الضُّرَاحَ بالضاد المعجمة ؛ لأنَّه ضُرِحَ عن الأرض إلى السماء ، أي : بعُد عنها .

وقال أبو الطفيل : سمعت علياً ـ وسُئل عن البيت المعمور ـ فقال : ذلك الضراح ، بيت بحيال الكعبة ، يدخله كلَّ يومٍ سبعونَ ألفَ ملكٍ ، لا يعودون إليه حتّى تقوم القيامة .

وقيل : البيت المعمور في السماء الدنيا ، وقيل : في الرابعة ، وقيل : في السادسة ، وقيل : في السابعة ، وقيل : غير ذلك .

وقال أبو نعيم الحافظ في « مستخرجه على صحيح البخاري » : حدَّثنا عمرو بن حمدان ، ثنا الحسن بن سفيان ، ثنا هُدْبة ، ثنا همَّام بن يحيى ، عن قَتادةَ ، ثنا الحسن ، عن أبي هريرةَ ، عن النبي ﷺ : « أنَّه رأى البيتَ المعمورَ يدخلُه كلَّ يومٍ سبعونَ ألفَ ملَكٍ ، فلا يعودونَ إليه » .

ومن خصائص البيت المعظَّم : ما ذكره ابن هشام في « سيرته » : وهو أنَّ الماء لم يصل إلى البيت المعظَّم حين الطوفان ، ولكنَّه قام حولها ، وبقيت هي في هواء السماء ، وأنَّ نوحاً قال لأهل السفينة وهي تطوف بالبيت : إنَّكم في حَرَمِ الله ، وحول بيته ، فأحرِموا لله ، ولا يمسَّ أحدٌ امرأةً ، وجعلَ بينهم وبين النساء حاجزاً ، فتعدّى بنو حامٍ ، فدعا نوح أن يسوَدَّ لونُ بنيه . وقيل في سبب دعوة نوح على حامٍ غيرُ هذا .

ومن خصائص البيت المعظَّم : ما جاء في الحديث من أنَّ الكعبة تُحشَرُ كالعروس المزفَّفة ، ومَن حجَّها تعلَّق بأستارها حتّى تُدخِلَهُم الجنَّة .

وقد ذكر الغزاليُّ في « الإحياء » هذا الحديث في باب فضيلة البيت ومكَّة المشرَّفة ، من كتاب أسرار الحج ، ولفظه : « إنَّ الله عزَّ وجلَّ قد وعد هذا البيت أن يحجَّه في كلِّ سنةٍ ستمائةِ ألفٍ ، فإن نقصوا أكملَهُمُ الله عزَّ وجلَّ من الملائكة ، وإنَّ الكعبة تحشر كالعروس المزفوفة ، وكلُّ من حجَّها يتعلَّق بأستارها ، يسعَون حولها حتَّى تدخُل الجنَّة فيدخلونَ معها .

قال الحافظ العراقي في « تخريجه على الإحياء » : لم أجد لَهُ أصلاً (٣/ ٥٦) .

ومنها : أنَّها منذ خُلقت ما خلت مِن طائفٍ يطوف بها ، من جنٍّ ، أو إنسٍ ، أو ملَكٍ .

وعن بعض السلف أنَّه خرج في يومٍ شديد الحرِّ فرأى حيَّةً تطوف وحدها . ذكره ابن الصلاح .

وقد لخَّص العلاّمة الفاسيُّ ما أخرجه الأزرقيُّ في طواف الجنِّ والحيَّة والطير ، فقال : رَوَيْنا في « تاريخ الأزرقيِّ » خبراً فيه أنَّ بعض الجنِّ طاف بالبيت سبعاً ، وصلَّى خلف المقام ، ثمَّ انقلب إلى أهله فقتله شابٌّ من بني سَهْم ، فثارت بمكَّة غَيرةٌ وفتنة بين الجنِّ وبين بني سَهْم .

ورَوَيْنا في « تاريخ الأزرقيِّ » خبراً فيه : أنَّ أَيْماً ـ وهو الحيَّة الذَّكرُ ـ طاف بالبيت سبعاً ، وصلَّى ركعتين وراء المقام ، ثمَّ كوَّم برأسه كُومَة بطحاء ، فوضع ذَنبه عليها ، فسما إلى السماء .

ورَوَيْنا في « تاريخ الأزرقيِّ » : أنَّ طيراً طاف على مَنكِب بعض الحُجَّاج أسابيعَ ، والناس ينظرون إليه ، وهو مستأنس بهم ، ثمَّ طار ، وخرج مِن المسجد الحرام ، وذلك في السابع والعشرينَ من ذي القعدة سنة ستٍّ وعشرين ومائتين .

* * *

فضل الطواف بالبيت

عن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ طَافَ بِهَذا البَيْتِ أُسْبُوعاً فَأَحْصَاهُ كَانَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ » ، وسمعته يقول : « لا يَرْفَعُ قَدَماً وَلا يَضَعُ أُخرَى إلاَّ حَطَّ اللهُ بِهَا عَنْهُ خَطِيْئَةً ، وَكُتِبَتْ لَهُ بِهَا حَسَنَة » . أخرجه الترمذيُّ بهذا اللفظ ، وقال : حديثٌ حسنٌ ، وأخرجه بتغيير بعض اللفظ ، وتقديمٍ وتأخيرٍ ، وخرَّجَ أبو حاتم من قوله : « لا يَرفَعُ قَدَماً » إلى آخره . وزاد : « وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً » .

وعنه قال رضي الله عنه : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ طَافَ بِالبَيْتِ ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَانَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ » . أخرجه ابن حِبَّانَ ، وأخرجه أبو سعيد الجنديُّ ، وقال : « كَعِتْقِ رَقَبَةٍ نَفِيسَةٍ مِنَ الرِّقَابِ » ، وأخرجه النسائيُّ ، وقال : « مَنْ طَافَ سَبْعَاً فَهُوَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ » ، وأخرجه الحافظ أبو الفرج في « مثير الغرام » وقال : « وَصَلَّى خَلْفَ المَقَامِ رَكْعَتَينِ فَهُوَ عِدْلُ مُحَرَّرٍ » .

وعنه قال رضي الله عنه : (كان أحبَّ الأعمال إلى رسول الله ﷺ إذا قدِم مكَّة الطوافُ بالبيت) . أخرجه أبو ذرٍّ ، ولعلَّه أراد بهذا ألاَّ يُعرِّجَ على شيءٍ قبلَه .

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ طَافَ بالبيتِ سَبْعاً ، وصَلَّى خَلفَ المَقامِ ركعتينِ ، وشربَ من ماءِ زمزمَ غُفِرَت لهُ ذنوبُه كلُّها بالغةً ما بَلَغَتْ » . أخرجه أبو سعيد الجُندي ،

وأخرجه الإمامُ الواحدي مسنداً في « تفسيره الوسيط » . وهو حديثٌ غريبٌ من حديث أبي مَعْشَرٍ ، عن محمّد بن المنكدر ، عن جابر .

وعن مولىً لأبي سعيد قال : رأيت أبا سعيد يطوف بالبيت وهو متكىءٌ على غلام له ، يقال له : طهمان ، وهو يقول : لأن أطوفَ بهذا البيت أسبوعاً ، لا أقول فيه هُجْراً ، وأصلّي ركعتين ، أحبُّ إليَّ من أن أعتق طهمان . أخرجه سعيد بن منصور .

ومعنى « هُجْراً » أي : فُحشاً .

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذا خَرَجَ المرءُ يريدُ الطوافَ بالبيتِ ، أقبلَ يخوضُ في الرحمةِ ، فإذا دخلَهُ غَمَرتْه ، ثمَّ لا يرفَعُ قدماً ولا يَضَعُها إلاَّ كتبَ الله له بكلِّ قَدَمٍ خمسمائةِ حَسَنَةٍ ، وحطَّ عنهُ خمسمائة سيئةٍ ـ أو قالَ : خطيئةٍ ـ ، ورُفِعتْ لهُ خمسمائةِ درجةٍ ، فإذا فَرَغ مِنْ طَوافهِ ، فصلَّى ركعتينِ دُبُرَ المقامِ ، خرجَ مِن ذنوبهِ كيومَ ولدتهُ أمُّه ، وكُتِبَ لهُ أجرُ عشرِ رقابٍ من ولد إسماعيلَ ، واستقبلَه مَلَكٌ على الرُّكنِ ، وقالَ له : اِستأنف العملَ فيما تَستقبلُ ، فقد كُفيتَ ما مضى ، وشُفِّعَ في سبعينَ مِنْ أهلِ بيتهِ » .

وعنه عن أبيه عن جدِّه عبد الله بن عمرو أنَّه قال : مَن توضَّأ فأسبغ الوضوء ، ثمَّ أتى الركن ليستلمَه خاض في الرحمة ، فإذا استلمه قال : بسم الله ، والله أكبر ، أشهد أن لا إله إلاَّ الله وحده لاشريك له ، وأشهد أنَّ محمّداً عبده ورسوله ، غَمَرَتْهُ الرحمةُ ، فإذا طاف بالبيت كَتب الله له بكلِّ قَدَمٍ سبعينَ ألفَ حسنةٍ ، وحطَّ عنه سبعينَ ألفَ سيئة ، ورفعَ له سبعينَ ألفَ درجةٍ ، وشُفِّع في سبعينَ ألفاً من أهل بيته . فإذا أتى مقام إبراهيمَ عليه السلام ، فصلَّى ركعتين إيماناً واحتساباً ، كتب الله له عتقَ أربعةَ عشرَ مُحرَّراً من ولد إسماعيلَ ، وخرج من خطيئته كيومَ ولدته أمُّه . وفي رواية : وأتاه ملكٌ فقال له : اِعملْ لما يبقى فقدْ كُفيتَ ما مضى .

هكذا وقفه عمرو على جدِّه ، ولم يرفعه إلى النبي ﷺ .

أخرجَ الأربعةَ الأزرقيُّ ، وتابعه أبو الفرج على الثالث والرابع ، وسعيدُ بن منصور على الرابع .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « إنَّ اللهَ يُباهي بالطَّائفين ملائِكَتَهُ » . أخرجه أبو ذرٍّ ، وأبو الفرج في « مثير الغرام » .

وعن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « مَن طَافَ بالبَيتِ خمسينَ مرةً ، خرجَ من ذنوبِه كيومَ ولدتهُ أمُّهُ » . أخرجه الترمذيُّ وقال : حديثٌ غريبٌ .

وقال البخاريُّ : إنَّما يُروىٰ هذا عن ابن عبَّاسٍ ، والمراد ـ والله أعلم ـ خمسونَ سُبُوعاً . يدُلُّ عليه ما رويَ عن سعيد بن جبير قال : مَن حجَّ البيت ، فطافَ خمسينَ سُبُوعاً قبل أن يرجِع ؛ كان كما ولدته أمُّه . أخرجه سعيد بن منصور ، وكذلك رويَ عن ابن عبَّاس . ومثل هذا لا يكون إلاَّ توقيفاً ، والله أعلم .

قال المُحب الطبري في القِرىٰ : وقد جاء الحديث من طريق آخر : « خمسينَ سُبُوعاً » مكان مرة ، أخبرنا به الشيخ المعمَّر أبو الحسن عليُّ بن أبي عبد الله بن المقير ، إذناً إن لم يكن سماعاً قال : أنبأنا الحافظ أبو العلاء الحسن الهمدانيُّ العطَّار ، عن محمود بنِ إسماعيلَ ، عن ابن فاذشاه ، عن الطبرانيِّ ، قال : حدَّثنا محمّد بن يحيى ، قال : حدَّثنا سفيان بن وكيع ، قال : حدّثنا يحيى بن يمان ، عن شَريك ، عن أبي إسحاقَ ، عن عبد الله بن سعيد بن جبير ، عن أبيه ، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ طَافَ بالبيتِ خمسينَ سُبُوعاً ، خرجَ من ذنوبهِ كيومَ ولدتهُ أمُّه » .

وقد أخرجه الإمام عبد الرزّاق بنُ همَّام ، عن شَريك بهذا الإسناد ،

وقال : « خمسين سبوعاً » وهذا مفسِّر للحديث الأول ، وبيان لإرادة الأسبوعِ بالمرّة ، فيكون ردّاً لقول من قالَ : المراد بالمرَّة الشَّوط .

قال أهل العلم : وليس المراد أن يأتيَ بها متواليةً في آنٍ واحدٍ ، وإنَّما المراد أن يوجدَ في صحيفة حسناته ، ولو في عمره كلِّه .

وعنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ينزلُ على هذا البيتِ كلَّ يومٍ وليلةٍ عشرونَ ومئةُ رحمةٍ ، ستونَ منها للطائفينَ بالبيتِ ، وأربعونَ للعاكفينَ حولَ البيتِ ، وعشرونَ للنَّاظرينَ إلى البيتِ » . وفي روايةٍ : قال : قال رسول الله ﷺ : « يُنزِلُ اللهُ على أهلِ المسجدِ مسجدِ مكَّةَ كلَّ يومٍ عشرينَ ومئة رحمة . . » الحديث . وقال فيه : « وأربعون للمصلين » ، ولمْ يَقُلْ للعاكفينَ . أخرجهما أبو ذرٍّ ، والأزرقيُّ .

وعنه قال : كان آدم يطوف سبعة أسابيعَ بالليل ، وخمسة بالنهار ويقول : يا ربِّ اجعل لهذا البيت عمَّاراً يعمُرونه من ذريتي ، فأوحى الله عزَّ وجلَّ : إنِّي مُعمِرهُ نبيّاً من ذريَّتك ، اِسمه إبراهيم ، أقضي على يديه عِمارته ، وأنطُ له سقايته وأُريه حِلَّه وحرمَه ، ومواقفه ، وأعلمُه مشاعرَه ، ومناسكَه .

وعن محمّد بن فضيل ، قال : رأيت ابن طارق في الطواف ، وقد انفرج له أهل الطواف ، وعليه نعلان مطرقتان فحرَّروا أطوافه في ذلك الزمان ، فإذا هو يطوف في اليوم والليلة عشرةَ فراسخَ . أخرجهما أبو الفرج في « مثير الغرام » .

وعن عمرو بن دينار المكِّيِّ ، قال : إنَّ الله تعالى إذا أراد أن يبعث ملَكاً في بعض أموره إلى الأرض ، اِستأذنه ذلك المَلك في الطواف ببيته الحرام ، فينهبط مهلاً . أخرجه الأزرقيُّ .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « استمتعوا

من هذا البيت ، فإنَّه هُدِمَ مرتينِ ويُرفعُ في الثالثة » أخرجه ابن حبَّان .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : أكثروا من زيارة هذا البيت قبل أن يُرفع وينسىٰ الناس مكانه . وأكثروا من تلاوة القرآن قبل أن يُرفع . قالوا : هذه المصاحف تُرفعُ ، فكيف بما في صدور الرجال ؟ قال : يُسرى عليها ليلاً فتصبحُ صفْراً أو قفراً ، حتَّى ينسَوا لا إله إلا الله ، فيقولون : قد كنَّا نقول قولاً ، ونتكلَّم به ، ويرجعون إلى شعار الجاهليَّة ، وكلامهم . أخرجه الأزرقيُّ .

ومعنى « صفْراً » أي : خِلواً .

وعن عليٍّ رضي الله عنه ، قال : استكثروا بالطواف بالبيت ، قبل أن يُحالَ بينكم وبينه . فكأنِّي أنظر إلى رجل من الحبشة ، أصمعَ ، أصلعَ ، خمش الساقين جالساً عليه ، وهو يهدم . أخرجه سعيد بن منصور .

ومعنى « الأصمع » : الصغير الأذن من الناس .

والأصلع : الذي انحسر الشعر عن رأسه .

وخمش الساقين : دقيقهما .

* * *

فضل الدعاء تحت الميزاب وفي الطواف

أول من وضع ميزاباً للكعبة قريش ، حين بنتها سنة ٣٥ من ولادة النبي ﷺ ، حيث كانت قبل ذلك بلا سقف ، ثمَّ لمَّا بناها عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما وضع لها ميزاباً ، وجعل مصبَّه على حِجر إسماعيل كما فعلت قريشٌ . وهكذا فعل أيضاً الحجَّاج .

وقد وقع تغييرٌ وتبديلٌ في ميزاب الكعبة لسببين :

أحدهما : أنَّه كان إذا اعتراه خرابٌ عُمِل غيره .

والثاني : كان بعض الملوك أو الأغنياء من عظماء المسلمين يُهدي للكعبة ميزاباً ، فيركَّب في الكعبة ، وينزع الذي قبله ، مع التفنُّن في صُنعه ، وإتقانه ، وتحليته بالذهب والفضة .

وقد عمل السلطان عبد المجيد خان ميزاباً صُنع بالقسطنطينية سنة ١٢٧٦ ، ورُكِّب في نفس السنة ، وهو مُصفَّحٌ بالذهب نحو خمسين رطلاً[1] .

قلت : وهو آخر ميزابٍ ، وهو الموجود الآن بالكعبة المشرَّفة ، وقد جاء في فضل الدعاء تحت الميزاب آثارٌ عن أئمة الصحابة والتابعين .

فمنها : ما روى الأزرقيُّ ، قال : حدَّثني جدِّي ، ثنا عيسى بن يونس السبعيُّ ، حدَّثنا عنبسة بن سعيدٍ الرازيُّ ، عن إبراهيم بن عبد الله

---

(١) باختصار وتهذيب من « تاريخ الكعبة » لباسلامة ص ١٨١ .

الحاطبيّ ، عن عطاء ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : صلُّوا في مُصلَّى الأخيار ، واشربوا من شراب الأبرار ، قيل لابن عباس : ما مُصلَّى الأخيار ؟ قال : تحت الميزاب ، قيل : وما شراب الأبرار ؟ قال : ماءُ زمزم[١] .

ومنها : ما روى الأزرقيُّ ، عن جدِّه ، قال : حدّثنا مسلم بن خالد الزنجيُّ ، عن ابن جُريج ، عن عطاء ، أنَّه قال : مَن قام تحت ميزاب الكعبةِ ، فدعا استُجيب له ، وخرجَ من ذنوبه كيومَ ولدتهُ أمُّه[٢] .

وروىٰ الأزرقيُّ أيضاً عن جدِّه ، قال : حدّثنا سعيد بن سالم ، عن عثمانَ بن ساج ، عن عطاء ، قال : من قام تحت مثعب الكعبة فدعا استُجيب له .

قلت : ابن ساج ضعيفٌ ، وبقيَّة رجاله ثقاتٌ .

ومثعب الكعبة : مجرىٰ مائها ، وهو الميزاب .

ويشهد لهذه الآثار : ما جاء في الأحاديث الثابتة عن فضل الطَّواف ، وإثبات مثل هذا الفضل له ، من غفران الذنوب ، واستجابة الدعاء .

وهذا المكان الشريف بخصوصه ـ وهو تحت الميزاب ـ يدخلُ في تلك

---

(١) قلت : عيسى ثقة ، وعنبسة هو قاضي الريِّ ثقة ، وإبراهيم : هو إبراهيم بن عبد الله بن الحارث بن حاطب الجُمَحي صدوق ، وعطاء هو الإمام الحُجَّة المعروف . فهذا سند جيد ، وهو حديث موقوف علىٰ ابن عباس .

(٢) قلت : مسلم بن خالد الزنجيُّ صدوق ، وبقيَّة رجاله معروفون من أئمَّة التابعين ، فالسند جيِّد وهو موقوف على عطاء ، ومثل هذا لا يدخل تحت باب الاجتهاد . ولا أظنُّ أن يصدر مثل هذا الحكم عن مثل هذا الإمام من رأيه وهواه ، بل لا بدَّ أن يكون له عنده أصل مرفوع ثابت . وعادة أئمة ذلك الزمن الإرسال والقطع ، كما هو المعروف عن الإمام مالك .

الدائرة بالعموم ، فإنَّ هذا الفضل العظيم عامٌّ في أنحاء ذلك البيت الكريم .

ولمَّا كانت هذه الأماكن المذكورة سابقاً أماكنَ مباركة ومشرَّفة ، ذات فضائل ، وخصائص ، ومزايا ثابتة ، لمَّا كانت كذلك ؛ كان ينبغي لمن وقف فيها أو حَلَّ بها أن يغتنمَ فرصة الدعاء هناك ؛ لأنَّ المكان الفاضل كالزمان الفاضل ، له أثرٌ في مضاعفة العمل وقَبوله .

وقد وردت أذكار مختلفة بعضها عامٌّ يقال في الطَّواف ، وبعضها خاصٌّ ببعض تلك الأماكن ومن ذلك :

١ـ ما جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنَّ مَن طاف سبع تطويفاتٍ لا يتكلَّمُ إلاَّ بذكر الله عزَّ وجلَّ ثم ركع ركعتين أو أربعاً فعِدْلُ رقبة ، قال في « القرىٰ » : أخرجه سعيد بن منصور ، وأخرجه الأزرقيُّ ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص .

٢ـ وروى أبو هريرة رضي الله عنه ، عن النبيِّ ﷺ ، أنَّه قال : « مَنْ طافَ بالبيتِ سبعاً لا يتكلَّمُ إلاَّ سبحانَ الله ، والحمدُ للهِ ، ولا إلهَ إلاَّ اللهُ ، واللهُ أكبرُ ، ولا حولَ ولا قوة إلاَّ باللهِ ، مُحِيَتْ عنهُ عشرُ سيئاتٍ ، وكُتبت له عشرُ حسناتٍ ، ورُفِعَ له عشرُ درجاتٍ » . قال في « القرى » : أخرجه ابن ماجه .

٣ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : حجَّ آدم عليه السلام ، فطاف بالبيت سبعاً ، فلقيته الملائكة في الطواف ، فقالوا : برَّ حجُّك يا آدم ، أما إنَّا حججنا هذا البيت قبلك بألفي عام ، قال : فما كنتم تقولون في الطواف ؟ قالوا : كنَّا نقول : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر . قال آدم : فزيدوا فيها ولا حول ولا قوة إلا بالله .

٤ـ وعن ابن أبي نَجيح قال : كان أكثر كلام عمر ، وعبد الرحمٰن بن

عوف في الطواف : ﴿ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾ [البقرة : ٢٠١] . أخرجه الأزرقيُّ .

٥ـ وقال خُبيب بن صُهيب : رأيت عمر بن الخطاب وهو يطوف بالبيت ، ومالَهُ هِجِّيرى إلا أن يقول : ﴿ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾ [البقرة : ٢٠١] .

الهجِّيرى : الدأب والعادة .

٦ـ وعن عروة أنَّه كان إذا طاف بالبيت الأشواط الثلاثة يقول : اللهمَّ لا إله إلا أنت ، وأنت تُحيي بعد ما أمتَّ ، يخفض بها صوته . أخرجه مالك في الموطأ .

٧ـ وعن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، أنَّ رسول الله ﷺ كان يقول : « اللهمَّ إنِّي أعوذُ بكَ منَ الشِّقاقِ والنِّفاقِ ، ومنْ سُوءِ الأخلاقِ ، ومنْ كلِّ أمرٍ لا يُطاقُ » .

قال زيد بن أسلم : أمَّا الشقاق فمفارقة الإسلام وأهله ، وأمَّا النفاق : فإظهار الإيمان ، وإسرار الكفر ، وأمَّا سوء الأخلاق : فالزِّنا ، والسرقة ، وشرب الخمر ، والخيانة ، وكلُّ ما حرَّم الله فهو من سوء الأخلاق .

قال في « القرى » : أخرجه ابن حبيب الأندلسيُّ المالكيُّ في كتاب « جامع الأدعية » (٢٧١) .

أمَّا الأماكن التي ورد في السنَّة أن لها أذكاراً خاصَّةً بها في الطواف فهي :

١ ـ عند استلام الحجر :

وقد سأل بعض الصحابة رسول الله ﷺ عن الذي يقولونه عند استلام الحجر ، فقال ﷺ : « قولوا : باسمِ اللهِ واللهُ أكبر ، إيماناً باللهِ وتصديقاً لإجابةِ محمّد ﷺ »[١] .

وكان ابن عمر إذا استلم الحجر يقول : اللهمَّ إيماناً بك ، ووفاءً بعهدك ، وتصديقاً بكتابك وسنة نبيك ، ثمَّ يُصلِّي علىٰ النبي ﷺ[٢] .

وكان عليٌّ رضي الله عنه يقول كذلك ، ويزيد : واتِّباعاً لسنَّتك وسنَّة نبيِّك .

وكان عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه يقول : باسم الله ، والله أكبر ، علىٰ ما هدانا الله ، لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، آمنت بالله ، وكفرت بالطاغوت[٣] واللَّات والعُزَّى[٤] وما يُدعىٰ من دون الله ، إن وليِّيَ الله الذي نزَّل الكتاب وهو يتولى الصالحين[٥] .

٢ ـ التكبير كلّما حاذَى الحَجَر :

عن ابن عباس رضي الله عنهما : طاف النَّبي ﷺ على بعير ، كلّما أتى على الركن أشار إليه بشيء كان عنده ، وكبَّر . أخرجه البخاري ، وبوّب عليه : التكبير عند الرُّكن .

---

(١) أخرجه الشافعيُّ (القرىٰ ٢٧٣) .

(٢) أخرجه أبو ذرٍّ (القرىٰ) .

(٣) الطاغوت : كلُّ ما عبد من دون الله .

(٤) اللَّات والعزَّى : صنمان من حجارة ، كانوا يعبدونهما في الجاهليَّة .

(٥) أخرجه الأزرقي في « التاريخ » .

قال الشافعيّ : وأُحِبُّ كلّما حاذَى الحَجَر الأسود أن يكبّر ، وأن يقول في رمَلِه : اللهم اجعله حجّاً مبروراً ، وذنباً مغفوراً ، وسعياً مشكوراً . ويقول في الطواف الأربعة : رَبِّ اغفر وارحم ، واعفُ عما تعلم ، وأنت الأعزّ الأكرَم . اللهم آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار . حكاه البيهقي عنه .

٣ ـ ما يقال عند استلام الركن اليماني :

عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن النَّبي ﷺ قال : « وُكِّلَ به سبعون مَلكاً ـ يعني الرُّكن اليماني ـ فمن قال : اللهم إني أسألك العفوَ والعافية في الدين والدنيا والآخرة ، اللهم آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار ، قالوا : آمين » . أخرجه ابن ماجَهْ .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « ما مررت بالركن اليماني إلا وعنده مَلَكٌ ينادي ، يقول : آمينَ . . آمين . فإذا مررتم به ، فقولوا : اللهم آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار » . أخرجه أبو ذَرّ .

قال الحافظ المحبّ الطبري : ولا تضادّ بين الحديثين ، فإنّ السَّبْعِين موكّلون به ، لم يُكلَّفوا قولَ آمين دائماً ، وإنّما عند سماع الدعاء . والمَلَك كُلِّف أن يقول : آمين دائماً ، سواء سمع دعاءً أو لم يسمعه . وعلى هذا يُحْمَل ما رُوي في طريق آخر عن ابن عباس ، عن النَّبي ﷺ قال : « على الركن اليماني مَلَك موكَّل به منذ خلق الله السموات والأرض ، فإذا مررتم به فقولوا : ربنا آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار ، فإنه يقول : آمين . . . آمين » . أخرجه الحافظ أبو الفرج في « مثير الغرام » .

وإن كان ظَاهِرُ لفظِهِ يدل على أن تأمينه عند الدعاء ، لكنه محتمل لما ذكرناه ، ويكون التقدير : فإنه يقول : آمينَ . . . آمينَ . . . دائماً ، فيحمل عليه جمعاً بين الحديثين ، وحملاً لهما على معنيين .

وقد جاء عن الحسن في تفسير الحسنة في قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾ [البقرة: ٢٠١] ، قال : الحسنة في الدنيا : الطاعة والعبادة ، والحسنة في الآخرة : الجنة .

وقال غيره : الحسنة في الدنيا : التوفيق للخير والصحة والكَفاف ، والحسنة في الآخرة : الجنة .

وقيل : الحسنة في الدنيا : المرأة الصالحة ، وفي الآخرة : الحورُ العِينُ .

وأصل قِنا : اِوْقِنا ، فسقطت الواو ، كما سَقَطتْ مِن يَقي ، وأصله يَوْقِي ، وسقطت ألف الوصل للإستغناءِ عنها ، لأنها اجتُلِبَتْ لسكون الواو . والمعنى : اجعلنا مُوَقّيْنَ من عذاب النار .

وعن علي بن أبي طالب أنه كان إذا مَرَّ بالركن اليماني قال : بسم الله ، والله أكبر . السلام على رسول الله ﷺ ورحمة الله وبركاته . اللهم إني أعوذ بك من الكُفر ، والفقر ، والذُّلّ ، ومواقف الخِزْي في الدنيا والآخرة . ربّنا آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار .

وعن سعيد بن المسيِّب : أن النَّبي ﷺ كان إذا مرَّ بالركن ، قال ذلك . أخرجهما الأزرقي .

٤ ـ ما يقال بين الركنَيْن اليمانيَيْن :

عن عبد الله بن السائب ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول ما بين الركنين اليمانيَيْن : « ربنا آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار » . أخرجه أبو داود والشافعي .

وعن ابن عباس أنه كان يقول بين الركنين : اللهم قَنِّعني بما رزقتني وبارك لي فيه ، واخْلُف عليّ كل غائبة لي بخير . أخرجه سعيد بن منصور .

وأخرجه الأزرقي وقال : واحفظني في كل غائبة لي بخير ، إنك على كل شيء قدير . وقد رواه ابنُ عباس عن النَّبي ﷺ ، ولم يُقَيِّدْه بما بين الركنَيْن .

٥ ـ ما يُقال عند محاذاة المِيزاب :

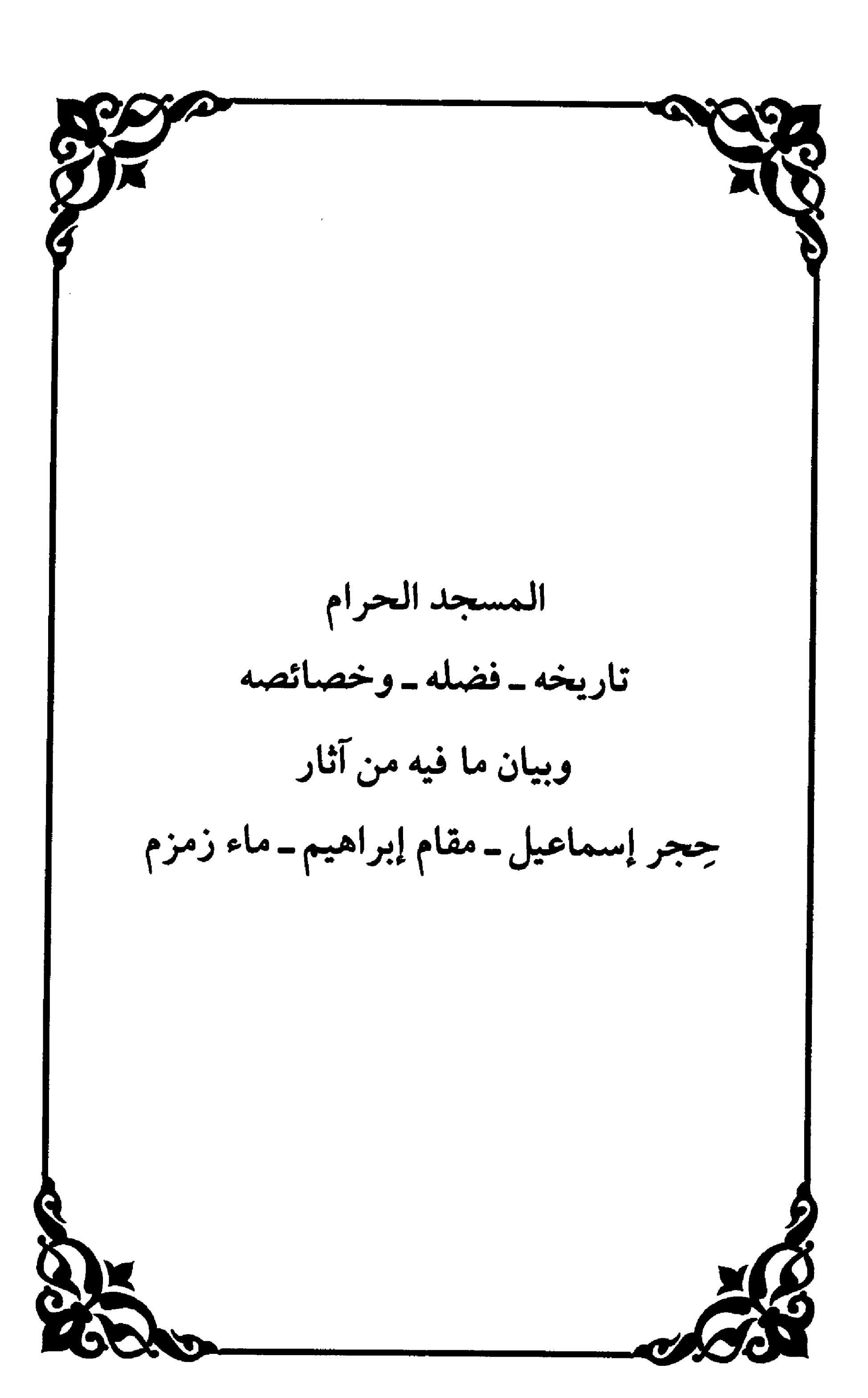
عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، أن النَّبي ﷺ كان إذا حاذَى مِيزاب الكعبة وهو في الطواف يقول : « اللهم إني أسألك الراحة عند الموت ، والعفو عند الحساب » . أخرجه الأزرقي .

رُوِي أنَّ رسول الله ﷺ قال : « ما من أحد يدعو تحت المِيزاب إلا استجيب له » . ذكره بعض أشياخنا في منسَك له[١] .

* * *

---

(١) القِرى لقاصد أمّ القُرى : ٣٠٨ـ٣١٠ .

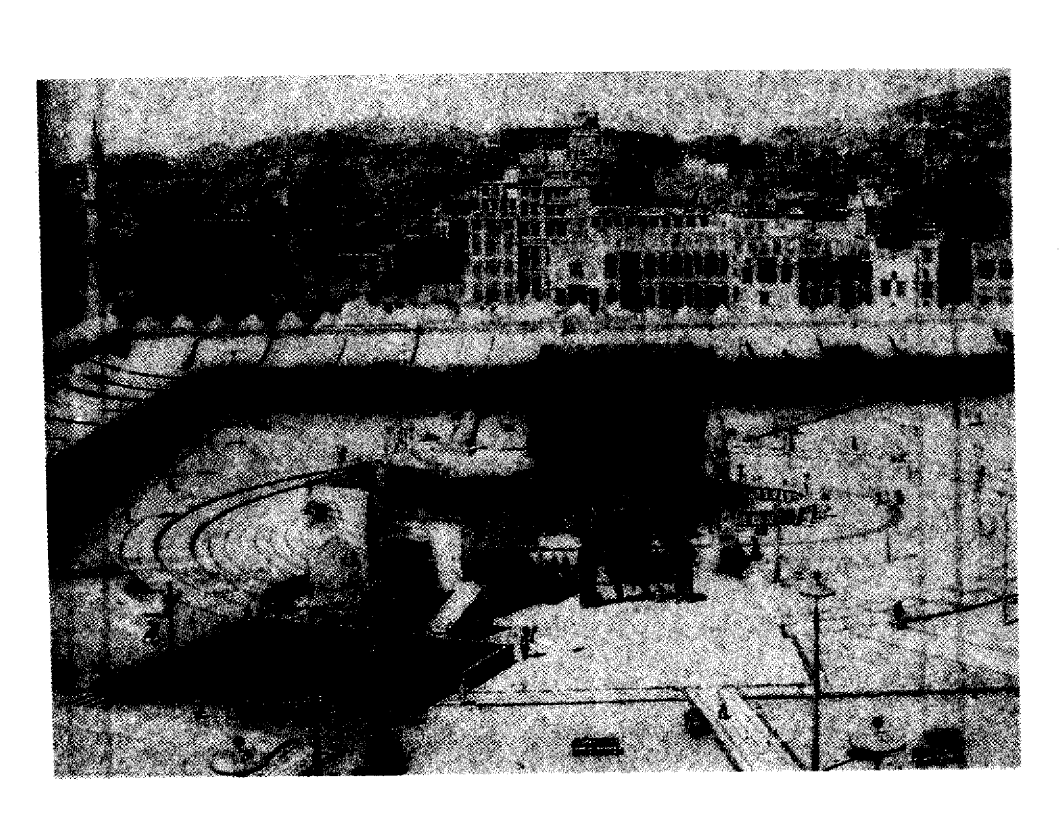


المسجد الحرام

تاريخه ـ فضله ـ وخصائصه

وبيان ما فيه من آثار

حِجر إسماعيل ـ مقام إبراهيم ـ ماء زمزم



صورة قديمة للمسجد الحرام

المسجد الحرام في القرآن الكريم

ذكر الله سبحانه وتعالىٰ المسجد الحرام في كتابه العزيز في خمسةَ عشرَ موضعاً ، ستّةٌ في (البقرة) :

الأوّل : ﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ [البقرة : ١٤٤] .

الثاني : ﴿ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ [البقرة : ١٤٤] .

الثالث : ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ [البقرة : ١٤٩] .

الرابع : ﴿ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ [البقرة : ١٩١] .

الخامس : ﴿ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ [البقرة : ١٩٦] .

السادس : ﴿ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ ﴾ [البقرة : ٢١٧] .

وفي (سورة المائدة) موضعٌ : ﴿ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ [المائدة : ٢] .

وفي (سورة الأنفال) موضعٌ : ﴿ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ [الأنفال : ٣٤] .

وفي (التوبة) ثلاثة مواضع :

الأول : ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ [التوبة : ٧] .

الثاني : ﴿ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ [التوبة : ١٩] .

الثالث : ﴿ فَلَا يَقْرَبُوا ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ ﴾ [التوبة : ٢٨] .

وفي (بني إسرائيل) موضعٌ : ﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ [الإسراء : ١] .

وفي (الحج) موضعٌ : ﴿ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ ﴾ [الحج : ٢٥] .

وفي (الفتح) موضعان :

الأول : ﴿ وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ [الفتح : ٢٥] .

الثاني : ﴿ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ ﴾ [الفتح : ٢٧] .

وذكر الماورديُّ في « الحاوي » في كتاب الجزية : أنَّ كلَّ موضعٍ ذكر الله فيه المسجد الحرام فالمراد به : الحرم ، إلاَّ في قوله تعالى : ﴿ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ [البقرة : ١٤٩] ، فإنَّه أراد به الكعبة .

وأما ابن أبي الصيف اليمنيُّ فقال بعد ذكر المواضع الخمسةَ عشرَ : منها ما أراد به الكعبة ، كقوله تعالى : ﴿ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ [البقرة : ١٤٩] .

ومنها ما أراد به مكَّة كقوله : ﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ ﴾ [الإسراء : ١] . وقد روي أنَّه أُسريَ به من بيت أم هانىء بنت أبي طالب .

ومنها ما أراد به الحرم كقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ ﴾ [التوبة : ٢٨] . قال : وقد روىٰ النسائيُّ في « سننه » من حديث ميمونةَ رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « صلاةٌ في مسجدي هذا أفضلُ مِن ألفِ صلاةٍ فيما سواه من المساجد إلاَّ المسجدَ الكعبةَ » .

وروىٰ أيضاً من حديث أبي هريرة : « إلاَّ الكعبةَ » .

وفي رواية ابن ماجه : « وصلاتُه بمكةَ بمائةِ ألفٍ » . مع ذكر المساجد يظهر أنه أراد مسجد مكَّة والمصلِّي فيه مصلٍّ بمكَّةَ .

قال : والإنصاف أنَّ الكلَّ داخلٌ في الاسم المذكور في القرآن ، إلاَّ أنَّ الإطلاق إنَّما ينصرف إلىٰ المسجد الذي قُدِّر به الطواف ، ولهذا ورد : (كنَّا في المسجد الحرام) ، (وخرجنا من المسجد الحرام) ، (واعتكفنا في المسجد الحرام) ، (وبتنا فيه) ، ولا شكَّ أنَّ مساجد الحرم متعددةٌ ، واختُصَّ هو من بينها بالمسجد الحرام في العُرف .

وقد ذكر الأزرقيُّ في « أخبار مكَّة » عن جدِّه ، عن مسلم بن خالد ، عن محمّد بن الحارث ، عن سفيانَ ، عن عليٍّ الأزديِّ ، قال : سمعت أبا هريرةَ رضي الله عنه يقول : إنا لنجدُ في كتاب الله عزَّ وجلَّ : أنَّ حدَّ المسجد الحرام من الحزورة إلى المسعىٰ .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أنه قال : أساس المسجد الحرام الذي وضعه إبراهيم عليه السلام ، من الحزورة إلى المسعىٰ إلى مخرج سيل أجياد .

تاريخ المسجد الحرام :

كان المسجد الحرام منذ بنىٰ إبراهيم الخليل مع ابنه إسماعيل عليهما الصلاة والسلام الكعبة المعظَّمة إلى أن آل أمرُ مكَّةَ المكرَّمة إلى قصيٍّ بن كلاب ، الجدِّ الرابع لنبيِّنا محمَّدٍ ﷺ عبارة عن فسحةٍ واسعة حول الكعبة المعظَّمة ، ولم يكن حول الكعبة المعظَّمة دورٌ مشيَّدةٌ ، أو جُدُر محاطة بالمسجد الحرام ، حيثُ كانت القبائل التي قطنت مكَّة من عمالقةٍ ، وجُرْهم ، وخزاعة ، وقريش ، وغيرهم ، يسكنون في شعاب مكَّة ، ويتركون حول الكعبة المعظَّمة ؛ احتراماً لها ، وتعظيماً لشأنها ،

فلا تجترىء أن تبني بجوار الكعبة المعظَّمة داراً ولا جداراً ، فلمَّا آل الأمر إلى قصيّ ، واستولى على مكة ، وعلى مفتاح الكعبة المعظمة من خزاعة ، بعد أن دارت بينه وبينها حربٌ شعواء . وفي الجزء الأول من كتاب « حياة سيِّد العرب وتاريخ النهضة الإسلاميَّة مع العلم والمدينة » جمعَ قصيٌّ قومه بطون قريشٍ ، وأمرهم أن يبنوا بمكَّة حول الكعبة المعظَّمة بيوتاً من جهاتها الأربع ، حيث كانوا يقطنون ظاهر مكَّة وشعابها ، وكانوا إذا أرادوا دخول مكَّة لا يدخلون على جنابةٍ ، ولا يقيمون بها إلاَّ نهاراً ، فإذا أمسوا ، خرجوا إلى الحِلِّ ، فقال لهم قصيٌّ : إن سكنتم حول البيت هابتكم الناس ، ولم تستَحلَّ قتالكم ، والهجوم عليكم . فبدأ هو أولاً ، وبنى دار الندوة في الجانب الشمالي ، الذي هو الآن فسحةُ باب الزيادة ، ثمَّ قسَّم قصيٌّ باقي الجهات بين قبائل قريش .

فبنت قريشٌ دورها حول الكعبة المعظَّمة ، وشرَّعت أبوابها إلى نحو الكعبة المعظَّمة ، وتركوا للطائفين مِقدار مدار المطاف ، وجعلوا بين كلِّ دارين من دورهم مسلكاً شارعاً فيه بابٌ يسلك منه إلى المطاف ، وجعلوا بناء الدور مدوَّرةً ، ولم تكن مربَّعة الشكل حتّىٰ لا يكون بينها وبين الكعبة المعظَّمة شبهٌ في البناء من جهة التربيع ؛ لكون الكعبة المعظَّمة مربَّعةً ، وجعلوا ارتفاع عموم تلك الدور أقلَّ من ارتفاع الكعبة المعظَّمة ، حيث لا يجرؤون على بناء دار أعلىٰ من الكعبة ؛ احتراماً وتعظيماً لها ، ولذلك كانت تُرى الكعبة المعظَّمة من عموم أنحاء مكَّة المكرَّمة ؛ لأجل أنَّها كانت أعلىٰ من عموم الدور التي بنيت حولها .

وسُمِّي كلُّ من بنىٰ حول الكعبة المعظَّمة بيتاً من قبائل قريش (قريش البواطن) ثمَّ تكاثرت البيوت بتكاثر السكَّان ، وكثرة النَّسل ، حتَّىٰ تعلَّقت الدور بشعاب مكَّة في العصر النبويِّ .

عمارة عمر بن الخطَّاب :

وبقي المسجد على هذه الصفة في زمن النبي ﷺ ، وزمن أبي بكر الصديق ، حتى جاء زمن عمر بن الخطَّاب ، فكانت أوَّل توسعة وبناء للمسجد على يده ، وذلك أنَّه في سنة ١٧ هجريّة في خلافة أمير المؤمنين عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه جاء إلى مكَّة سيلٌ عظيم يعرف بسيل (أمِّ نهشل) من أعلى مكَّة ، فدخل المسجد الحرام من ناحية المدعى ، وذلك غير السيل الذي ينحدر من وادي إبراهيم ، فاقتلع مقام إبراهيم الخليل ﷺ من موضعه ، وذهب به إلى أسفل مكَّة ، فلمَّا جفَّ الماء وُجِد المقام بأسفل مكَّة ، فأُتي به ، وأُلصق بالكعبة ورُبِط بها .

وأما سبب تسمية ذلك السيل بسيل أمِّ نهشل بنت عبيدةَ بن سعيد بن العاصي بن أميَّة بن عبد شمس ؛ فهو لأنه اجترفها ذلك السيل ، وماتت فيه ، فسمِّي باسمها .

فلمَّا بلغ ذلك أمير المؤمنين عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه ، وهو يومئذ بالمدينة هالَه ذلك الأمر ، وركب من ساعته فزعاً إلى مكَّة ، فدخلها بعمرة في شهر رمضان سنة ١٧ من الهجرة ، فلمَّا وصلَ مكَّةَ دخلَ المسجد الحرام ، ووقف على حجر المقام ، ثمّ قال : أَنْشُد الله عبداً عنده علمٌ في هذا المقام ، فقال المطلب بن أبي وداعة السهميُّ رضي الله عنه : أنا يا أمير المؤمنين عندي علمٌ بذلك ، فقد كنت أخشىٰ عليه مثل هذا الأمر ، فأخذت قدره من موضعه إلى الركن ومن موضعه إلى باب الحِجر ، ومن موضعه إلى زمزم بمقاط ، وهو عندي في البيت ، فقال له عمر : اجلس عندي ، وأرسل إليها من يأتي بها ، فجلس عنده ، وأرسل إليها ، فأُتي بها ، فقيس ، ووضع حجر المقام

في محلِّه الذي كان فيه ، وهو الموضع الذي هو فيه في العصر الحاضر ، وأحكم إحكاماً تامّاً .

فلمّا رأى أمير المؤمنين عمر بن الخطّاب رضي الله عنه بعد أن انتهى من وضع حجر المقام في موضعه ، كثرةَ الناس ، وازدحام المصلِّين في المسجد الحرام ، الذي هو عبارة عن مدار المطاف ، اشترى دوراً من تلك الدور الملاصقة للمسجد الحرام ، وهدمها ، وأدخل أرضها في المسجد ، وبذلك توسَّع المسجد عمّا كان عليه ، وكان قد امتنع بعض أصحاب تلك الدور من البيع ، وقبض الثمن ، فقوِّمت الدور التي قد امتنع أهلها من بيعها ، ووضع عمر رضي الله عنه أثمانها في خزانة الكعبة ، وقال لهم : أنتم نزلتم بفناء الكعبة ، وبنيتم بها دوراً ، ولا تملكون فِناء الكعبة ، وما نزلت عليكم الكعبة في سوحكم وفِنائكم ، فلمّا رأوا العزم أخذوا الثمن ، فجعل عمر رضي الله عنه حائطاً على المسجد . وكان ارتفاعه دون القامة ، وكانت المصابيح تُوضع فيه ، فكان أوَّل من أحاط المسجد الحرام بالجدار ، وأوَّلَ من وسَّعه ، أمير المؤمنين عمر بن الخطّاب رضي الله عنه ، وجعل له أبواباً ، كما كانت بين الدور قبل أن تُهدم على محاذاة تلك الأبواب السابقة .

هذا حاصل ما رواه مؤرخو مكّة من زيادة أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه ، وتوسيعه للمسجد الحرام ، ولم يذكروا عدد الدور التي هدمها ، وأدخل أرضها بالمسجد ، ولا مساحتها ، والذي يظهر من عبارة المؤرخين أنّها لا تزيد عن محاذاة المقامات الأربعة .

ثمَّ بعد أن انتهى أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه من عمارة المسجد الحرام ، أراد أن يُحوِّل مجرىٰ السيل الذي تعوَّد دخول المسجد الحرام من القديم من جهة المدعى إلى مجرىٰ سيل وادي إبراهيم ، فأمر بعمل

(الردم) ، وهو سدٌّ عظيمٌ بالمدعى بأعلىٰ مكَّة ؛ صوناً للمسجد الحرام من دخول السيل فيه ، فكان من نتيجة عمل الردم المذكور أنْ تحوَّل مجرىٰ السيل الذي ينحدر من ناحية المدعى إلى مجرىٰ وادي إبراهيم ، حيث كان هذا السيل ينحدر من المدعى علىٰ شارع المسعىٰ ، ويدخل من جهة باب السلام إلى المسجد الحرام ، فبناه أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه بالضفائر والصخور العظام ، وكبسه بالتراب ، فلم يَعْلُهُ سيلٌ بعد ذلك ، غير أنَّه جاء سيل عظيم سنة ٢٠٢ ، فكشف عن بعض أحجار الردم المذكور ، وشوهدت فيه تلك الصخور العظيمة الكبيرة ، التي لم ير مثلها .

وكان الأقدمون يسمُّون ذلك الردم (ردمَ بني جمح) ، وهذا الموضع الذي وضع فيه الردم هو (المدعى) ، وكانت تُرىٰ الكعبة المعظَّمة من ذلك الموضع لعلوِّه ، وقِصَر الدور التي بينه وبين المسجد الحرام عن علوِّ الكعبة المعظَّمة ، وهو يبعُد عن الكعبة بنحو نصف ميلٍ ، فصار هذا الردم بعد بنائه يحوِّل السيل المنحدر من جبل لعلع وما جاوره من المدعى إلى سوق الليل ، على مجرىٰ وادي إبراهيم ، فينحدر منه مع سيل وادي إبراهيم ، ويَمُرَّان بجانب المسجد الحرام الجنوبي ، حتَّىٰ ينتهي إلى المسفلة ، وكان هذا الردم أوَّلَ سدٍّ وضع بمكَّة ، وأمَّا تسميته (بردم بني جمح) فالظاهر أنَّه كانت منازلهم بذلك الموضع ، والله أعلم .

وكان ذلك سنة١٧ من الهجرة ، ويوافق من السنين الشمسيَّة سنة ٦٣٨ ميلاديَّة ، هذا حاصل ما ذكره الأزرقيُّ ، والتقيُّ الفاسيُّ ، وابن ظهيرة ، وقطب الدين في كتابه « الإعلام » ، ونجم الدين بن فهد القرشيُّ ، وابن فضل الله العمريُّ في « مسالك الأبصار » ، وغيرهم من مؤرخي مكَّة .

عمارة عثمان بن عفَّان :

فلمَّا كانت خلافة أمير المؤمنين عثمان بن عفَّان رضي الله عنه ازداد سكّان مكّة المكرّمة كثرةً ، وظهر من ذلك ضيق المسجد الحرام على المصلِّين ، فاشترى عثمان رضي الله عنه دوراً ، التي حول المسجد الحرام ، وهدمها ، وأدخل أرضها في المسجد الحرام ، توسعةً له ، وكان ذلك سنة ٢٦ هـ ، وجعل أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه للمسجد الحرام أروِقةً ، فكان هو أوَّلَ من اتخذ الأروقة فيه ، حيث كان قبل ذلك عبارةً عن متَّسع فسيح مثل الحصوة ، وليس له رواقٌ ولا سقف يُظِلُّ المصلِّين .

عمارة ابن الزبير :

فلمَّا كانت خلافة عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما عمَر المسجد الحرام ، بعد أن انتهىٰ من عمارة الكعبة المعظَّمة ، وزاد فيه زيادةً كبيرة من الجهة الشرقيَّة ، والجنوبيَّة ، والشماليَّة ، واشترىٰ دوراً كثيرة ، وسقَفَ المسجد أيضاً ، وكانت هذه العمارة في سنة ٦٥ هـ تقريباً .

عمارة عبد الملك بن مروان :

فلمَّا كانت خلافة عبد الملك بن مروان الأمويِّ أمر بعِمارة المسجد الحرام ، ولم يزد فيه شيئاً ؛ غير أنَّه رفع جداره ، وسقفه بالسَّاج ، وعمرَه عِمارةً حسنةً ، وجعل على رأس كلِّ أسطوانة خمسين مثقالاً من الذهب ، فكانت عِمارته منحصرةً في تجديد البناء ، ورفع الجدار ، وتسقيفه بالسَّاج الذي هو أفخر أنواع الخشب وأمتنه ، وزيَّنه بالذهب الذي جعلَه

على رؤوس الأسطوانات ، ولم يزد فيه شيئاً عمَّا كان عليه ، علاوة على زيادة عبد الله بن الزبير .

وسببُ عمارة عبد الملك للمسجد الحرام ؛ لأنَّه قد تهدَّم بعضُه من حجارةِ المنجنيقِ التي رماه بها الحَجَّاجُ بن يوسفَ الثقفيُّ ؛ حال حصارِه لعبد الله بن الزبير ، حينما استعصمَ بالمسجد الحرام ، وكانت هذه العِمارة بعد عمارة الحجَّاج للكعبة المعظَّمة بسنة ، وذلك في سنة ٧٥ هجريَّة التي توافقُ سنة ٦٩٤ ميلاديَّة .

وذكر النوويُّ في كتابه (الإيضاح) في مناسك الحج : أنَّ أوَّل مَن أدار الصفوف حول الكعبة المعظَّمة وراء الإمام خالدُ بن عبد الله القسريُّ ، حين كان والياً على مكَّةَ في خلافة عبد الملك بن مروانَ ، ونقل ذلك عن الأزرقيِّ ، وقال : وكان سبب ذلك أنَّه ضاق على الناس موقفُهم وراء الإمام ، فأدارهم حول الكعبة ، وكان عطاء بن أبي رباح ، وعمرو بن دينار ، ونظراؤُهما من العلماء ، يرون ذلك ولا ينكرونه ، وقال ابن جريج : قلت لعطاء : إذا قلَّ الناس في المسجد الحرام أيّما أحبُّ إليك ، أن يصلُّوا خلف المقام ، أم يكونوا صفّاً واحداً حول الكعبة ، فقال : (أي : عطاء) أن يكونوا صفّاً واحداً حول الكعبة .

عمارة الوليد بن عبد الملك :

فلمَّا كانت خلافة الوليد بن عبد الملك بن مروانَ الأمويِّ أمر بتوسيع المسجد الحرام ، ونقض عملَ أبيه عبد الملكِ ، وعمَره عمارةً متينةً محكمةً ، وهو أوَّل مَن أتىٰ بالأساطين الرُّخام من مصرَ والشامِ ، ونقلها من هناك إلى مكَّةَ على العِجل ، حسب ما ذكره أكثر المؤرخين ، ما عدا العمريَّ ، وسقفَه بالخشب السَّاج المزخرف ، وجعل على رؤوس

الأساطين صفائحَ الذهب ، وأَزَرَ داخل المسجد الحرام بالرُّخام ، وجعل له شرافاتٍ ، وجعل في حائطه الطِّيقان (العقود) ، وجعل في وجوه الطِّيقان من أعلاها الفُسيفِساءَ ، وهو أوَّل مَن زيَّن بها المسجد الحرام ، وجعل للمسجد سرادقاتٍ . وكانت زيادةُ الوليد من الجهة الشرقيَّة ، كما يدُلُّ عليه سياق التاريخ ، ووقعَتْ سنة ٩١ هجريَّة .

عمارة أبي جعفر المنصور :

فلمَّا كانت خلافة أبي جعفرٍ المنصور العباسيِّ أمرَ عاملَه على مكَّةَ بزيادة توسيع المسجد الحرام ، وذلك في المحرَّم سنة ١٣٧ هـ ، فزاد في شقِّه الشاميِّ الذي يلي دار الندوة ، وزاد في أسفله إلى أن انتهى إلى منارة باب العمرة ، ومنها على خطٍّ مستقيم من الجهة الغربيَّة إلى ما يلي بابَ إبراهيمَ على حدِّ الحصوة ، ولم يزد في الجانب الجنوبيِّ ؛ لاتصاله بمجرىٰ سيل وادي إبراهيمَ ، ولصعوبة البناء فيه ، كما أنَّه لم يزد في علوِّ المسجد الحرام من الجهة الشرقيَّة ، وكان ذلك في سنة ١٣٧ هـ .

وكان أبو جعفرٍ المنصور أوَّل من ألبسه بالمرمر من داخلِه ، وخارجه ، وأعلاه ، وكان كلُّ ذلك على يدِ زياد بن عبد الله الحارثي ، وقد استدام العمل ثلاثة أعوام ، وكان ابتداء العمل في المحرَّم سنةَ سبعٍ وثلاثينَ ومائةٍ ، وانتهاء العمل في ذي الحجَّة سنة أربعين ومائةٍ من الهجرة .

عمارة المهديِّ بن المنصور :

ثمَّ وسَّعه الخليفة المهديُّ بن المنصور المذكورِ ، من أعلاه ، ومن الجانب اليمانيِّ ، ومن الجانب الغربيِّ ، حتَّىٰ صار واسعاً جداً من جوانبه

الأربع سنةَ سبعٍ وستينَ ومائةٍ ، وأنفق المهديُّ في توسعة المسجد الحرام أموالاً عظيمة المِقدار ؛ لأنَّه اشترىٰ الذراع المربَّع من الدور المجاورة للمسجد الحرام بخمسةٍ وعشرينَ ديناراً ، واشترىٰ الذراع المربَّع من الوادي الذي لا دور فيه بخمسةَ عشرَ ديناراً ، ونقل إليه أحجار الرُّخام ، والأعمدةَ الكبيرة الرُّخاميَّة من الشام وغيرها ، حتَّىٰ أنزلت بميناء جُدَّةَ ، وحُملَت على العجلات إلى مكَّةَ ، إلى غير ذلك من الأمور الإصلاحيَّة ، التي عظمت فيها نفقته ، ولم يكن له في ذلك نظير .

وقد دام المسجد الحرام على عمارة أمير المؤمنين المهديِّ العباسيِّ من عام ١٦٩ إلى عام ٩٧٩ ، ثمانمائة وعشرَ سنين ، وهو على أعظم زيٍّ عُرف في تلك العصور ، بل وفي هذه العصور ، لم يعتره وهنٌ في بنائه ، أو تغييرٌ في شكله ، أو زعزعةٌ في أركانه ، سوىٰ بعض الإصلاحات الخفيفة ، والزيادات اللَّطيفة .

عمارة السلطان سليم :

لقد دام هذا المسجد الحرام ثمانمائة وعشرَ سنين ، يكافح صدمات السيول العظيمة ، ويقي المصلّين من حرارة الشمس ، وهطول المطر ، واشتداد العواصف ، حتَّىٰ كانت سنة ٩٧٩ ظهر أنَّ الرواق الشرقيَّ مال إلى نحو الكعبة الشريفة ، بحيثُ برزت رؤوس خشب السقوف منه عن محلِّ تركيبها في جدار المسجد .

فصدر أمر السلطان سليم خان بالمبادرة إلى بناء المسجد الحرام جميعه بغاية الإتقان والإحكام ، وأن يُجعل بدل السقف الخشبيِّ قُبَبٌ دائرة بأروِقةِ المسجد الحرام ؛ وذلك لأنَّه كان للمسجد الحرام سقفان بين كلِّ سقف نحو ذراعين .

ولا شكَّ أنَّ استبدال الخشب بالقُبب في سقف المسجد الحرام مِن أعظم الفوائد ، من ناحية التبريد ، ومن ناحية المتانة .

ثمَّ توفِّي السلطان سليم قبل الإتمام ، وتولَّىٰ بعده السلطان مرادخان ، فأصدر أمره بالإسراع في إنجاز العمل ، وإكماله ، حتَّىٰ تمَّ سنة ٩٨٤ ، فكان العمل قد استغرق بين الهدم والعمارة نحوَ أربع سنين .

ولا تزال عمارة السلطان سليم وابنه باقيةً ، وهي المسجد القديم اليوم .

التوسعة السعوديَّة :

وفي أوائل عام ١٣٧٥ هـ ، بدأت التوسعة السعوديَّة للمسجد الحرام ، وأدخل المسعىٰ بعد أن كان شارعاً تجاريّاً ضمن المسجد الحرام ، واستمرَّ البناء على أسسٍ متينة وهندسةٍ جميلة ، تليق بما لِبيت الله من قداسة ومكانة في نفوس المسلمين ، وأصبحت مساحة المسجد الحرام بطابقيه بعد هذه التوسعة (١٦٠٨٦١ متراً) مائة وستين ألفاً وثمانِ مائة وإحدىٰ وستين متراً مسطَّحاً ، بعد أن كانت (٢٩١٢٧ متراً) تسعة وعشرين ألفاً ومائة وسبعة وعشرين متراً مسطَّحاً .

وهي مساحة تتَّسع لأكثر من ثلاثمائة ألف مصلٍّ في وقت واحد .

ويعتبر مشروع توسعة المسجد الحرام ، الذي قامت به المملكة العربيَّة السعوديَّة ، واستغرق العمل فيه أكثر من خمسة عشر عاماً ، من أضخم المشروعات العمرانيَّة ، كما تُعدُّ العِمارة غايةً في الروعة والجمال .

* * *

أهمُّ خصائص المسجد الحرام

الأولى :

أنّ تقدُّم المأموم على إمامه في الموقف في غير المسجد الحرام مبطِلٌ للصلاة على أظهر القولين ، سواء أكان التقدُّم في جهة الإمام أم في غير جهته ؟

وأمَّا في المسجد الحرام : فالواجب أن يكون الإمام أقرب إلى الكعبة من المأمومين ، فلو تقدَّم على الإمام ، وصار أقرب إلى الكعبة منه ، نُظِرَ ، إن كان أقرب إليها في جهة الإمام كما لو كان الإمام يصلّي في مقام إبراهيم ﷺ ، والمأموم عند الباب بطلت صلاته ، وإن كان أقرب إليها في غير جهة الإمام كما لو وقف الإمام في المقام والمأموم في الحِجر مثلاً ، فأصحُّ الطريقين القطعُ بالصحَّة ، كما قاله الرافعيُّ ؛ لأنَّه غير موصوف بالتقدُّم عليه ، ولأنَّه يمكنه مشاهدة أفعاله ، والاقتداءُ به حينئذٍ حاصلٌ للمحاذاة .

الثانية :

أنّ من صلَّى في بناء منفصل عن المسجد ، مقتدياً بإمام المسجد ، لم يصحَّ اقتداؤه ؛ لعدم اتصال الصفوف ، وأمَّا في المسجد الحرام ؛ فلو صلَّى على جبل الصفا ، أو المروة ، أو أبي قبيسٍ ، مقتدياً بصلاة الإمام في المسجد الحرام ، قال الشافعيُّ رضي الله عنه : يجوز ؛ لأنَّ كلَّ ذلك متَّصلٌ ، وهو في حكم العرف غير منقطع .

الثالثة :

يُستحبُّ لأهل مكّة أن يصلُّوا العيد في المسجد الحرام ، لا في الصحراء ؛ لفضل البقعة ، ومشاهدة الكعبة ، ولحصول المضاعفة لهم في الصلاة باتِّفاق .

قال الشافعيُّ في « الأمّ » : تُصلَّى في المصلَّى في سائر البلدان ، إلاَّ في مكَّة ، فإنَّه تُصلَّى في مسجدها لأنَّه خير بقاع الأرض .

الرابعة :

أنّ التلبية تستحبُّ للمحرم في مساجد النُّسك ، كالمسجد الحرام ، ومسجد الخَيف بمنىً ، ومسجد إبراهيم بعرفة ، وأمّا غيرها فقولان : القديم : أنّه لا يُسنُّ فيها ؛ حذراً من التشويش على المتعبدين ، بخلاف المساجد الثلاثة السابقة فإنَّها معهودة فيها ، والجديد : نعم ؛ لعموم الأخبار .

الخامسة :

يستحبُّ أن ينوي الاعتكاف كلَّما دخل المسجد ، فإنَّه يحتسبُ له ، ويثاب عليه ، ولو في لحظة ، وينبغي أن يهتمَّ بهذا ، ولا يتغافل عنه ؛ لتحصل له فضيلة العاكفين فيه ، إذ لا تحصل إلا بالنيَّة ، وكذلك يستحضر قوله ﷺ للذين يُظلُّهم الله في ظِلِّه : « ورجل قلبهُ معلقٌ بالمساجد » .

السادسة :

أنّ الصلاة وإن كانت مكروهة في المقابر ، كما جاء في الحديث ، ونصَّ عليه الفقهاء ، لكن يُستثنىٰ منه مقابر الأنبياء صلوات الله عليهم ،

وإن لم يُصرِّح به الفقهاء ؛ لأنَّ الله تعالىٰ عصم ذواتهم الشريفة عن أكل الأرض ، وإنَّما ذكرت هذا ؛ لأن البيهقيَّ ذكر في « مناقب أحمد بن حنبل » ـ وهو كثير الفوائد ـ : أنَّ أحمد بن حنبل روىٰ فقال : حدَّثنا يحيىٰ بن سليم الطائفيُّ ، عن عبد الله بن عثمان ، عن خيثم ، عن عبد الرحمن بن ساباط ، عن عبد الله بن ضَمْرَة السلوليِّ ، قال : مابين المقام إلى الركن إلى بئر زمزم إلى الحجر قبر سبعة وسبعين نبيّاً ، جاؤوا حاجِّين فماتوا فقُبروا هناك . قال أحمد بن حنبل : لم أسمع من يحيىٰ بن سليم غير هذا الحديث الواحد . انتهى .

وقد اشتُهر أنَّ قبر إسماعيل وأمِّه في الحِجر ، ومع ذلك ، فلم يقل أحد بكراهة الصلاة فيه ، بل (فيه) ما فيه من الأجر العظيم ، والثواب الجزيل .

وكذلك مسجد الخَيف ، قال الطبرانيُّ في « معجمه » : حدَّثنا عبد الله بن أحمد ، حدَّثنا عيسى بن شاذان ، ثنا أبو همَّام الدلاَّل ، ثنا إبراهيم بن طهمان ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « في مسجدِ الخَيفِ قبرُ سبعين نبيّاً » .

وقال أبو الوفاء بن عقيل الحنبليُّ : ممَّا وقع لي في تأمُّلات الحجِّ : السلام على قبور الأنبياء ، كآدم ومن تبعه ؛ فقد رُوي : أنَّه ما من نبيٍّ خرج بعد عذاب قومه إلاَّ إلى مكّة ، ودُفن بها ، وأنَّ بها مئين أو ألوفاً من الأنبياء .

السابعة :

أنَّه لا يدخله أحدٌ إلاَّ متواضعاً ، خاشعاً ، متذلِّلاً ، مكشوف الرأس ، متجرِّداً عن لباس الدنيا ، بخلاف غيره من البقاع .

الثامنة :

أنَّه سبحانه وتعالىٰ أضافه لنفسه في قوله تعالىٰ : ﴿ وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ ﴾ [الحج : ٢٦] .

وناهيك بهذه الإضافة المنوِّهة بذكره ، المعظِّمة لشأنه ، الرافعة لقدره ، وهي السرُّ في إقبال قلوب العالمين عليه ، وعكوفهم لديه .

أطوفُ بهِ والنفسُ بعدُ مشوقةٌ ... إليه وهل بعدَ الطَّوافِ تداني
وألثمُ منهُ الركنَ أطلبُ بردَ ما ... بقلبيَ من شوقٍ ومن هَيَمانِ
فوالله ِما أزدادُ إلاَّ صبابةً ... ولا القلبُ إلاَّ كثرةَ الخفقانِ
فيا جنَّة المأوىٰ ويا غايةَ المنىٰ ... ويا مُنيتي من دونِ كلِّ أماني
أبتْ غلباتُ الشوقِ إلاَّ تقرُّباً ... إليك فما لي بالبعادِ يدان
وما كان صدِّي عنك صدَّ مَلالةٍ ... ولي شاهدٌ من مقلتي ولساني
دعوتُ اصطباري عنكَ بعدكَ والبكا ... فلبَّى البكا والصَّبرُ عنكَ عصاني
وقد زعموا أنَّ المحبَّ إذا نأىٰ ... سيبلى هواهُ بعدَ طولِ زمانِ
ولو كانَ هذا الزعمُ حقّاً لكانَ ذا ... دواء الهوىٰ في الناسِ كلَّ أوانِ
بلى إنَّه يُبلي التصبُّرَ والهوىٰ ... على حالهِ لم يبلِهِ الملوانِ
وهذا محبٌّ قادهُ الشوقُ والهوىٰ ... بغيرِ زمامٍ قائدٍ وعِنانِ
أتاكَ علىٰ بعدِ المزارِ ولو ونت ... مطيتهُ جاءت به القدمانِ

التاسعة :

لو نذر إتيان المسجد الحرام لزمه ؛ لحديث : « لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلاَّ إلى ثلاثةِ مساجدَ » ، كما هو في « الصحيحين » ، وأصحُّ الطريقين أنَّه ينعقد نذره بحجٍّ ، أو عمرةٍ ، ونصَّ عليه الشافعيُّ ، كما قاله القاضي الحسينُ ؛ لحديث أخت عقبةَ : أنَّها نذرت أن تمشيَ إلى بيت الله ، فأمرها رسول الله ﷺ أن تمشيَ بحجٍّ أو عمرةٍ ؛ لأنَّ مطلق كلام الناذرين محمولٌ على ما ثبت له أصلٌ في الشرع ، (كمن نذر أن يصلِّيَ يلزمُه الصلاة المعهودة شرعاً) والمعهود في الشَّرع ، والعُرف قصدُ المسجد الحرام بالحجِّ والعمرة ، فيُحمل نذرُه عليه .

ولو نذر صلاةً في الكعبة جازت في أطراف المسجد الحرام .

ولا فرقَ بين أن يقول : لله عليّ أن أصلّي في المسجد الحرام ، أو في البيت الحرام ، إذ ثبت أنَّ البيت الحرام إنَّما هو الكعبة ، وكذلك المسجد الحرام ، فالتعبير بالمسجد الحرام كالتعبير بهما .

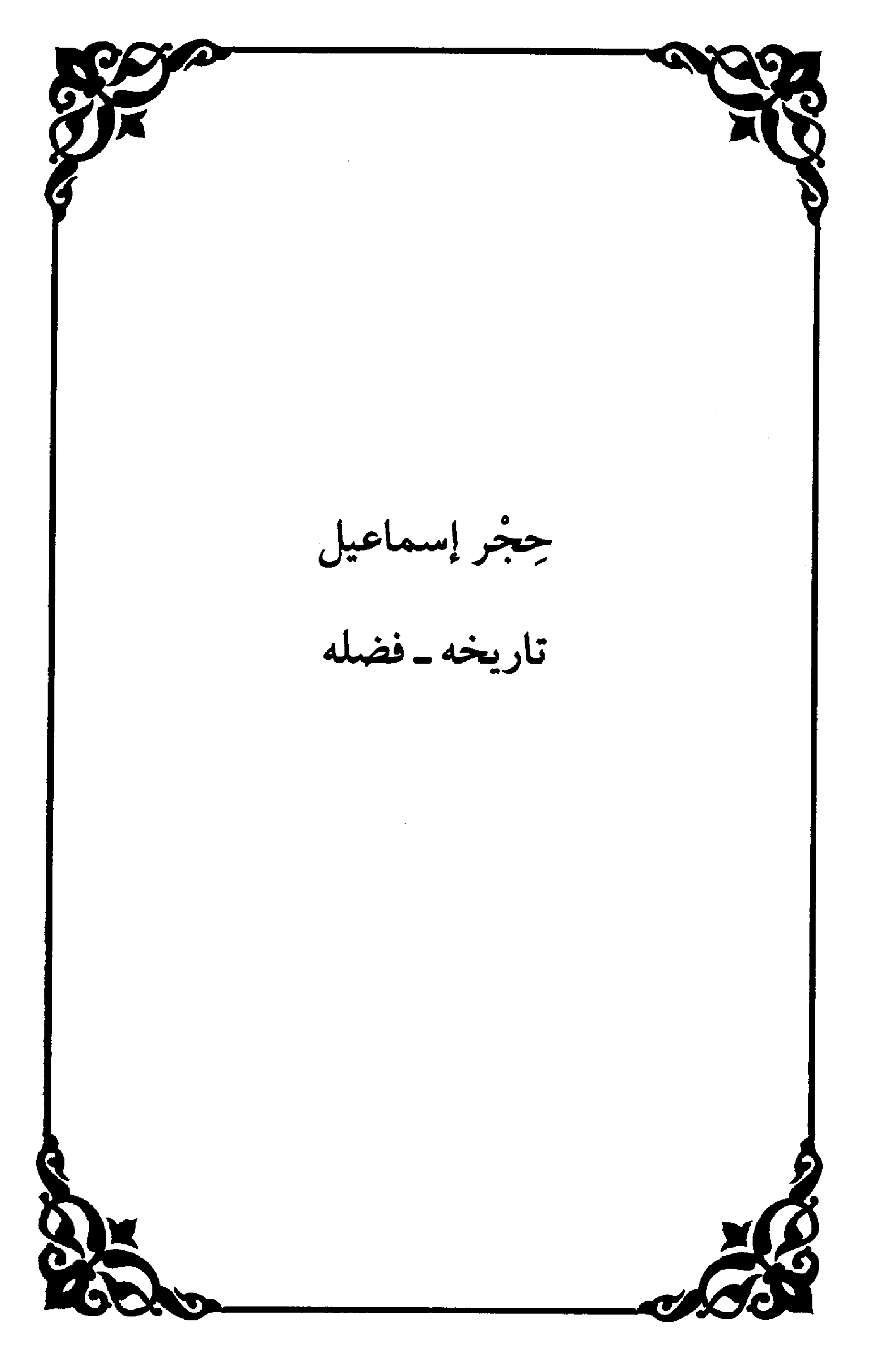
العاشرة :

ذكرَ الفقهاء أنَّ السُّنَّة أن تُصلَّىٰ صلاة الاستسقاء في الصحراء إلاَّ بمكّةَ ؛ فإنَّها تُصلَّىٰ بالمسجد الحرام ، وعليه السلف والخلف ، لفضل البُقعة وسَعتِها .

* * *



حجْر إسماعيل وهو نصف دائرة حول الجهة الشماليَّة من الكعبة .



حِجْر إسماعيل

تاريخه ـ فضله



حجْر إسماعيل

أمَّا حِجْر إسماعيلَ عليه السلام : فهو الحائط الواقع شمال الكعبة المعظَّمة .

وهو على شكل نصف دائرة ، وقد جعله إبراهيم الخليل ﷺ عريشاً إلى جانب الكعبة المعظَّمة .

وكان زَرْباً لغنم إسماعيلَ ، كما جاء ذلك في « تاريخ الأزرقيِّ » . قال الأزرقيُّ في أثناء خبر بناء الخليل ﷺ للكعبة المعظَّمة : وجعل إبراهيم الحِجْر إلى جنب البيت عريشاً من أراك تقتحمه العنز ، وكان زَرْباً لغنم إسماعيلَ . وهذه الرواية تدُلُّ على أنَّ الحِجْر لم يكن من البيت المعظَّم ، وإنَّما كان زَرْباً خارجاً عنه ، غيرَ أنَّه لمَّا بنت قريشٌ الكعبة أنقصت من جانبها الشماليِّ ستَّةَ أذرعٍ وشبراً ، على أشهر الروايات الصحيحة ، وأدخلته في حِجْر إسماعيل .

ثمَّ لمَّا بناها عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما أدخل فيها ما أنقصته قريشٌ منها ، فلمَّا كان عصر الحَجَّاج بن يوسف الثقفيِّ ، اقتطع من الكعبة الستَّةَ الأذرع والشبرِ ، وأدخلها في حِجْر إسماعيلَ .

وبذلك صار حِجْر إسماعيلَ مشتمِلاً على ستَّةِ أذرعٍ وشبرٍ من الكعبة المعظَّمة ، كما كان عليه في زمن بناء قريش للكعبة المعظَّمة ، وهو لا يزال على حكمه إلى العصر الحاضر .

قال المؤرخ الشيخ حسين باسلامة في كتابه عن « تاريخ الكعبة » :

وبما أنَّ حجْر إسماعيل قد هُدم عدة مرَّاتٍ ، وعُمِر عماراتٍ مختلفةً كما سيأتي تفصيل ذلك ، فبدَرَ لي أنَّ أذرَعَه ؛ لأقف على ذرع ما سامت منه جدارَ الكعبة المعظَّمة ، هل هو ستَّة أذرع وشبر أو أقلَّ أو أكثر ؟ فذهبت إلى الحِجْر في ليلة الثَّلاثاءِ الموافق ٢٥ من شهر ذي الحِجَّة سنةَ ١٣٥٢ هـ ، بين المغرب والعشاء ، وذرعتُ القسم المستقيم مِن حِجْر إسماعيل المسامت لاستقامة جدار الكعبة المعظَّمة من الحدِّ المنحني منه إلى جدار الكعبة التي تلي الحِجْر ، فكان طولُ ذلك تسعةَ أذرعٍ بذراع اليد ، وهذا فيه زيادةٌ كثيرة عن الستَّة الأذرع والشبر ، فعُلِم من ذلك أنَّ بناء الحِجْر قد تغيَّر عمَّا كان عليه .

وقد هُدِم وبُني في المرَّة الأخيرة ، في عصر السلطان عبد المجيد خان العثماني سنة ١٢٦٠ هـ ، وربَّما زادوا في طول المستقيم من الحِجْر في هذا البناء الأخير والذي قبله .

ويُسمَّىٰ حِجْرُ إسماعيل أيضاً : (الحطيم) .

وقد ذكر ابن الأثير في « النهاية » موضعين سُمِّيا بالحطيم ، قال : ومنه سمِّي حطيم مكَّة ، وهو ما بين الركن والباب أي : الملتزم ، وقيل : هو الحِجر المخرَج منها ، يعني ؛ الكعبة ، سُمِّي به ؛ لأنَّ البيت رُفع وترك هو محطوماً ، وقيل : لأن العرب كانت تطرح فيه ما طافت به من الثياب ، فتبقىٰ حتَّىٰ تنحطم بطول الزمان .

روى الأزرقيُّ ، قال : الحطيم ما بين الركن الأسود ، والمقام ، وزمزم ، والحجر . سمِّي حطيماً ؛ لأنَّ الناس يزدحمون على الدعاء فيه ، ويحطم بعضهم بعضاً ، والدعاء فيه مستجابٌ .

وقد ذكر كثير من العلماء : أنَّ نبي الله إسماعيل دُفن في الحِجر الذي هو الحطيم بعد أن عاش مائةَ سنةٍ وثلاثين ، ثمَّ مات ، ودُفن هو وأمُّه

فيه ، وممَّن ذكر هذا ابن إسحاق ، وابن هشامٍ ، وابن جرير الطبريُّ ، وابن كثير ، وغيرهم من كبار المؤرخين .

روي عن عائشة رضي الله عنها قالت : كنت أحبُّ أن أدخل البيت فأُصلِّي فيه فأخذ رسول الله ﷺ بيدي ، فأدخلني الحِجر ، وقال : « صَلِّي فيه إن أردت دخول البيت ، فإنَّما هو قطعة من البيت » .

وعن عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه ، أنَّ رسول الله ﷺ قال لأبي هريرةَ رضي الله عنه : « إنَّ على بابِ الحِجْرِ ملَكاً ، يقول لمن دخله وصلَّىٰ فيه ركعتين : مغفوراً لكَ ما مضىٰ ، فاستأنف العمل ، وعلى بابه الآخر ملكٌ منذ خلق الله الدنيا إلى يوم يُرفع البيت ، يقولُ لمن صلَّى ، وخرج : مرحوماً إن كنت من أمَّةِ محمّد تقيّاً » .

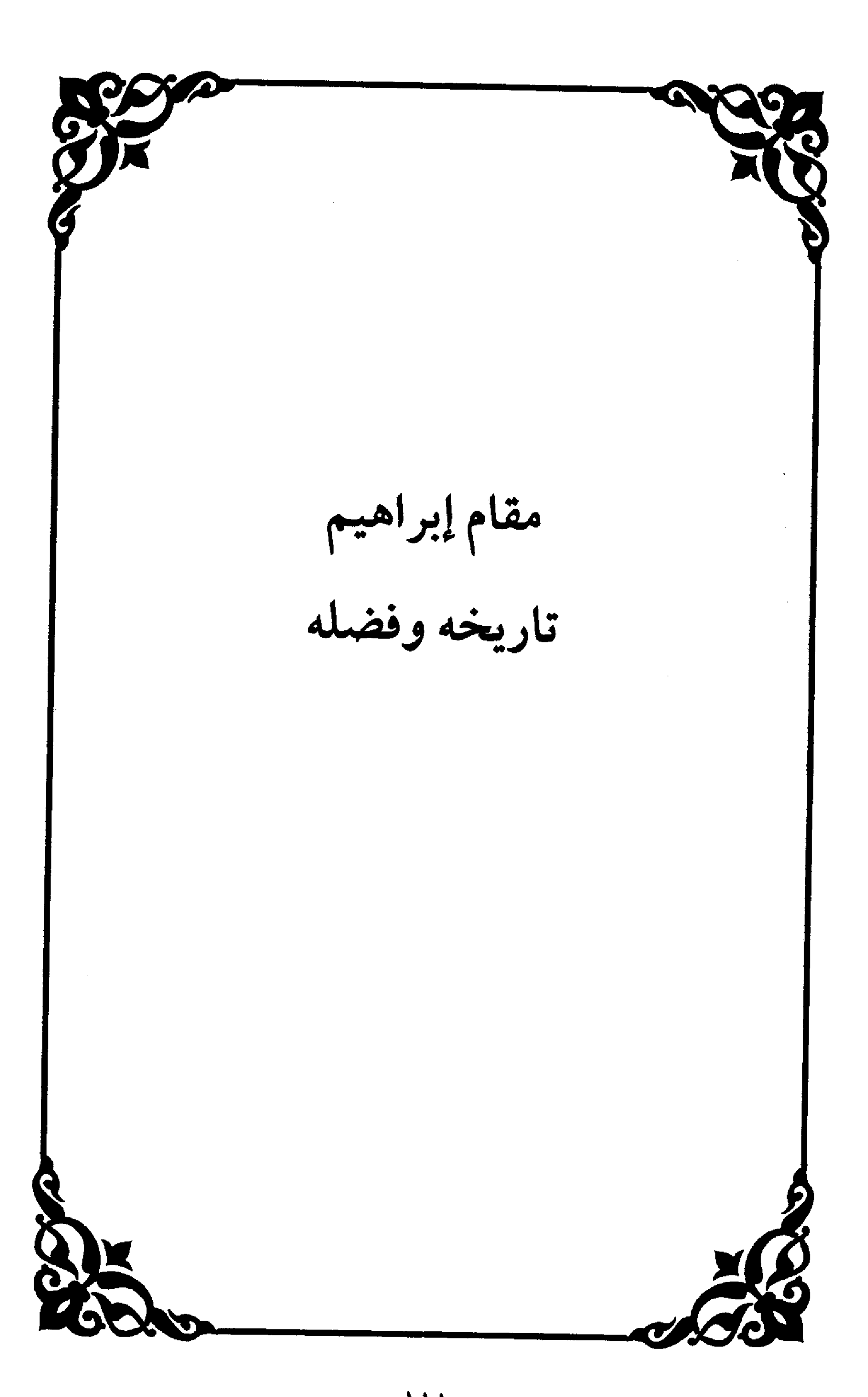
وفي رسالة الحسن : أنَّ إسماعيل عليه السلام شكا إلى ربه حرَّ مكَّة فأوحى إليه أنِّي أفتح لك باباً من الجنَّة في الحِجر ، يخرج عليك الرَّوح منه إلى يوم القيامة .

والرَّوح ـ بفتح الراء ـ نسيم الريح .

وفيها عن عثمان بن عفّان رضي الله عنه ، أنَّه أقبل ذات يوم ، فقال لأصحابه : ألا تسألوني من أين جئت ، فسألوه ، فقال : كنت قائماً على باب الجنَّة ، وكان قائماً تحت الميزاب ، يدعو الله عنده .

* * *





مقام إبراهيم
تاريخه وفضله



مقام إبراهيم في منظره الجديد

مقام إبراهيم

لقد ذكر الله تعالى هذا المقام في كتابه العزيز ، فقال تعالى : ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة : ١٢٥] .

قال بعضُهم عند هذه الآية : يحتمل أن تكونَ (مِن) تبعيضيَّةً ، أو زائدةً في الإثبات ، على مذهب الأخفش ، أو بمعنى في ، وكلٌّ بعيد ، والأقرب : أنَّها بمعنى عند . اهـ .

والمقام ـ هو بفتح الميم ـ مِن قام يقوم : موضع القيام ، وأمَّا المقام ـ بالضمِّ ـ : فهو من أقام يقيم .

فمقام إبراهيمَ : هو الحجَر الذي قام عليه إبراهيم عليه السلام ، عند بناء الكعبة ، وكان يرتفع به كلَّما ارتفع البناء ، وإلى هذا أشار صاحب نظم « عمود النسب » بقوله :

وكلَّما طالَ البناءُ ارتفعا ... به المقامُ في الهَوا ورَفَعا
به القواعدَ وفيه قدم ... تُشبِهُهَا للهاشِميِّ قدم
وحينَ بالحجِّ الخليلُ أَذَّنَا ... وفي كِلا أذنيه أُصبُعاً ثنى
أيضاً كأطول الجبالِ ارتفعا ... به وكلَّ مَن يحُجُّ أسمَعَا

ويؤيّد صحَّة هذا القول ما حدَّث جابرٌ ، عن حجَّة النبيِّ ﷺ ، قال : لمَّا طاف النبيُّ عليه الصلاة والسلام ، قال له عمر : هذا مقامُ أبينا ؟

قال : « نعم » . قال : أفلا نتَّخذه مصلًّىٰ ؟ فأنزل الله عزَّ وجلَّ : ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة : ١٢٥] .

وفي رواية : (أنَّ رسول الله ﷺ مرَّ بالمقامِ ، ومعه عمرُ ، فقال : يا رسول الله ، أليس هذا مقام أبينا إبراهيمَ ؟ قال : « بلىٰ » . قال : أفلا نتَّخذه مصلًّىٰ ؟ قال : « لم أومَرْ بذلك » ، فلم تغبِ الشمسُ حتَّىٰ نزلت الآية) .

وفي البخاريِّ ، عن أنس بن مالكٍ ، قال : قال عمرُ بن الخطَّاب : (وافقت ربِّي في ثلاث ، أو وافقني ربِّي في ثلاث ، قلت : يا رسول الله لو اتَّخذتَ مقامَ إبراهيم مصلًّىٰ ، فنزلت : ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ . . الخ) . الحديث .

وعن جابرٍ أنَّه قال : (استَلَمَ رسول الله ﷺ الركنَ ، فرمَل ثلاثاً ، ومشىٰ أربعاً ، ثمَّ نفذَ إلى مقامِ إبراهيم ، فقرأ : ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة : ١٢٥] ، فجعل المقام بينه وبين البيت ، فصلَّى ركعتين) . قال ابنُ كثير في « تفسيره » : وهذا قطعةٌ مِن الحديث الطويلِ ، الذي رواه مسلم في « صحيحه » من حديث حاتمِ بن إسماعيلَ .

فالخلاصة : أنَّ مقام إبراهيم عليه السلام هو الحَجَر الذي كان يقوم عليه لبناء البيت الحرام ، لمَّا ارتفع جداره ، وكان إسماعيلُ يناوله الحجارةَ ، فيضعها بيده ، وكلَّما كمَّل ناحيةً انتقل إلى الناحية الأخرى ، يطوف حول الكعبة ، وهو واقفٌ عليه ، حتَّىٰ انتهى إلى وجه البيت .

فالسُّنَّة : أن تكون الصلاةُ خلفَ المقام ، بأن يكون المقامُ بين المصلّي والكعبة ؛ ولا تُشترط مقابلةُ عينه ومحاذاتُه ؛ لأنَّ حجم المقام الذي هو الحجر صغيرٌ ، نحو ذراع ، لا يكفي أن يكون مصلًّى لشخصٍ

واحدٍ ، فمن صلَّىٰ وراء المقام فقد أتىٰ بالسنَّة ، وإن لم يقف خلف الحجَر بالتَّمام ؛ لأنَّ ما قارب الشيء يُعطىٰ حكمَهُ ، فلو اشترطنا على المصلِّي مقابلة عين الحجر للزِم أن يصلِّيَ الناسُ خلفه فرداً فرداً لصغره ، وفي ذلك مِن الحرج والمشقَّة ما لا يخفىٰ .

ولقد نزل المقامُ والركن مع أبينا آدمَ عليه السلام من الجنَّة ، وهما ياقوتتان من يواقيتها ، فقد روىٰ الترمذيُّ ، وأحمد ، والحاكم ، وابن حبَّان : أنَّ رسول الله ﷺ قال : « إنَّ الرُّكنَ والمقامَ ياقوتتان من يواقيت الجنَّة ، طَمَسَ اللهُ تعالىٰ نورَهُما ، ولو لمْ يطمِس نورَهما لأضاءَتا ما بينَ المشرقِ والمغربِ » .

ولقد كان من معجزات إبراهيمَ عليه السلام أن صار الحجَر تحت قدميه رطباً ، فغاصت فيه قدماه ، وقد بقيَ أثر قدميه ظاهراً فيه ، من ذلك العصر إلى يومنا هذا ، وإن تغيَّر عن هيئته الأصليَّة ، بمسح الناس بأيديهم ، قبل وضع الحجر في المقصورة النحاسيَّة ، والعربُ تعرف ذلك في جاهليتها ، قال أبو طالبٍ في قصيدته اللاَّميَّة المشهورة :

وثورٍ ومَن أرسىٰ ثَبيراً مكانَه ... وراقٍ لبرٍّ في حراءٍ ونازلِ

وبالبيتِ حقُّ البيتِ من بطنِ مكَّة ... وباللهِ إنَّ اللهَ ليسَ بغافلِ

وبالحجَرِ المسوَّدِ إذْ يمسحونَهُ ... إذا اكتَنَفُوهُ بالضُّحىٰ والأصائلِ

وموطىءِ إبراهيمَ في الصَّخرِ رطبةً ... علىٰ قدميهِ حافياً غيرَ ناعلِ

فيكون هذا الحجَرُ المقام والحَجَرُ الأسود أقدمَ أثرٍ محترمٍ لدىٰ المسلمين بالاتفاق ، إذ بيننا وبينَ إبراهيمَ عليه السلام نحوُ أربعةِ آلافِ سنةٍ .

وممَّا هو جديرٌ بالذكر والالتفات : أنَّ العرب في جاهليتها مع عبادتهم الأحجار ، وبالخصوص حجارةُ مكّةَ والحرم ، لم يُسمع عنهم أنَّ أحداً عبدَ الحجَر الأسود ، أو حَجر المقام ، مع عظيم احترامهم لهما ، ومحافظتهم عليهما .

ولقد تأمَّلنا في سرٍّ ذلك وسببه ، وظهر لنا أنَّ ذلك مِن عصمة الله تعالى . فإنَّهما لو عُبدا من دون الله في الجاهليَّة ، ثمَّ جاء الإسلام بتعظيمهما باستلام الركن الأسود ، والصلاةِ خلف المقامِ ، لقال المنافقون ، وأعداء الدين : إنَّ الإسلام أقرَّ احترام بعض الأصنام ، وإنَّه لم يَخلُص مِن شائبة الشرك ، ولتَمَسَّكَ بعبادتهما مَن كان يعبد أحدهما مِن قبل ؛ فلهذا حفظ الله تعالى هذين الحجرين الكريمين ، من أيَّام إبراهيمَ عليه السلام إلى يوم القيامة ، مِن عبادة أهل الجاهليَّة لهما ، كما حفظ بيته الحرام من عبادتهم أيضاً ، ولا يخفىٰ أنَّ هذه نقطةٌ دقيقةٌ ، لا يتنبَّه لها كلُّ أحد .

صفة المقام :

أمَّا صفة المقام : فقد تكلَّم المؤرِّخون عنها بالتدقيق والتحقيق ، وآخرُ من وصفه ، ممَّن رآه رأيَ العين ، هو العلاَّمة المؤرِخ الشيخ محمَّد طاهر الكُرديُّ ، إذ فتحت له مقصورة المقام ـ وذلك قبل هدمها ـ بإذنٍ خاصٍّ من ولي الأمر ، فدخل ، وكتب عنه الوصف الآتي :

لقد وجدنا حجرَ مقام إبراهيمَ الخليل عليه الصلاة والسلام مثبتاً فوق قاعدة صغيرة مِن الرخام المَرْمَرِ ، بقدر قياس نفس المقام الشريف طولاً وعرضاً . أمَّا ارتفاعها فثلاثةَ عشرَ سنتيمتراً ، وقد استمسك المقام بهذه القاعدة بواسطة الفضَّة التي تحيط بنفس المقام مع جزء من هذه القاعدة ،

حتَّىٰ صار المقام ثابتاً فيها ثبوتاً قويّاً ، بحيثُ لا يمكن تحريكُه قطُّ .

ثمَّ إنَّ هذه القاعدة الصغيرة ثابتةٌ ثبوتاً محكماً جداً في وسط قاعدة كبيرة من الرُّخام المرمر أيضاً ، تشبه الدكَّةَ ، طولُ ضِلعها من جميع الجهات مترٌ واحد ، وارتفاعُها مِن الأرض ستَّةٌ وثلاثون سنتمتراً ، ولونُ الرخامتين أبيض .

ويحيط بهذه القاعدة الكبيرة صندوقٌ من الخشب كهيئة الهرم الرُّباعيِّ ، ارتفاعه نحو القامة ، ليس به منافذ مطلقاً سوىٰ الباب الذي يُرىٰ منه المقام الكريم .

أمَّا مقام إبراهيم عليه الصلاة والسلام : فهو حجرٌ لونه ما بين الصفرة والحمرة ، وهو إلى البياض أقرب ، ويمكن أن يحمله أضعف الرِّجال ، وهو حجر ليس بصوَّان .

وأمَّا حجم المقام الكريم فهو يشبه المكعَّب ، ارتفاعه عشرونَ سنتمتراً وطول كلِّ ضلع من أضلاعه الثلاثة من جهة سطحه ستَّةٌ وثلاثون سنتمتراً ، وطول ضلعه الرابع ثمانيةٌ وثلاثون سنتمتراً ، فيكون مقدار محيطه من جهة السطح مائةً وستةً وأربعينَ سنتمتراً . وأسفل المقام أوسع بقليل من أعلاه ، فيكونُ مقدار محيطِه من جهة القاعدة نحوَ مائةٍ وخمسينَ سنتمتراً .

وفي هذا الحجر الشريف غاصت قدما خليل الله تعالى سيِّدنا إبراهيم عليه الصلاة والسلام مقداراً كبيراً إلى نصف ارتفاع الحجَر ، فعمق إحدىٰ القدمينِ عشرةُ سنتمترات . وعمقُ الثانية تسعةُ سنتمترات ، ولم نشاهد أثراً لأصابع القدمين مطلقاً ، فقد انمحى من طول الزمن ، ومسحِ الناس بأيديهم ، وأمَّا موضع العقبين : فلا يتَّضح إلاَّ لمن دقَّق النظر وتَأمَّل ،

وحافَّة القدمين الملبَّستين بالفضَّة أوسعُ من بطنهما من كثرة مسح الناس بأيديهم .

وطولُ كلِّ واحدة من القدمين من سطح الحَجَر والفضَّة سبعةٌ وعشرون سنتمتراً ، وعرض كلٍّ واحدة منهما أربعةَ عشرَ سنتمتراً ، أمَّا قياسهما من باطن القدمين من أسفل الفضَّة النازلة فيهما ؛ فطول كلٍّ واحدة منهما اثنان وعشرون سنتمتراً ، وعرض كلّ واحدةٍ منهما أحدَ عشرَ سنتمتراً .

وما بين القدمين فاصلٌ مستدقٌّ نحو سنتمتر واحد ، وقد استدقَّ هذا الفاصل من أثر مسح الناس بأيديهم للتَّبُّرك ، وكذلك اتَّسع طولُ القدمين وعرضهما من أعلاهما بسبب المسح أيضاً ، ومع أنَّه قد مرَّ على حجَر المقام الشريف أكثر من أربعةِ آلاف سنة ، فإنَّ معالمَه وهيئة القدمين واضحةٌ بيِّنة ، لم تتغيَّر ، ولم تتبدَّل . وتبقىٰ كذلك إلى يوم القيامة مصداقاً لقوله تعالى : ﴿ فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ ﴾ [آل عمران : ٩٧] .

وحجر المقام كلُّه ملبَّس بالفضَّة الخالصة ، فلا تظهر حقيقة الحجَر إلاَّ من باطن حفرة القدمين وجوانبهما ، وإنَّ باطنهما غيرُ مستوٍ بل فيهما بعض نتوءات صغيرة .

وقد كان هذا الحجر داخل مقصورة نحاسيَّة مربَّعة الشكل ، وعليها قبَّة قائمة على أربعة أعمدة ، تحتلُّ مساحةً قدرُها ٣ × ٦ أمتار ، إلاَّ أنَّ كثرة الحُجَّاج في السنوات الأخيرة أوجبت توسعة المطاف بعد أن ضاق بالطائفين ، فكان وجود القبَّة عائقاً لهذه التوسعة . ودارت مناقشاتٌ بين علماء المسلمين حول جواز نقل المقام من موضعه ، واختلفت الآراء بين القول بالجواز أو عدمه . وانتهى الأمر إلى قرار من رابطة العالم الإسلاميِّ في جلسة الرابطة المنعقدة بتاريخ ٢٥ ذي الحِجَّة سنة ١٣٨٤ هـ بإزالة جميع الزوائد الموجودة حول المقام ، وإبقاء المقام في مكانه ، على أن

يجعل عليه صندوق من البلَّور السميك القويِّ على قدر الحاجة ، وبارتفاع مناسب يمنع تعثُّر الطائفين ، ويتسنَّىٰ معه رؤية المقام ؛ ووافق الملك فيصل بن عبد العزيز ملك المملكة العربيَّة السعوديَّة ـ رحمه الله ـ وأصدر أمره بتنفيذ ذلك ، فعُمل له غطاءٌ من البلَّور الممتاز ، وأحيط هذا الغطاء بحاجز حديديٍّ ، وعُملت له قاعدةٌ من الرخام ، نصبت حول المقام ، لا تزيد مساحتها عن ١٨٠ × ١٣٠ سنتيماً ، بارتفاع ٧٥ سنتيماً ، وتمَّ هذا الأمر في رجب سنة ١٣٨٧ هـ .

وبعد عصر يوم السبت ١٨ رجبٍ ١٣٨٧ هـ جرىٰ رفع الستار عن الغطاء البلَّوريِّ في حفل إسلاميٍّ ، بيد الملك فيصل بن عبد العزيز ـ رحمه الله ـ واتَّسعت رقعة المطاف ، وتسنَّىٰ للطائفين أن يؤدُّوا مناسك الطواف في راحة ويسرٍ ، وخفَّت وطأة الزحام كثيراً .

* * *

بحث هام

في أنَّ وضع مقام إبراهيم الآن هو وضعه في العهد النبوي

إنَّ في قول سيِّدنا جابر رضي الله عنه ـ المُشَاهدُ للرسول ﷺ ، والمُلازم له في هذه الحجَّة . من يوم خرجَ من المدينة إلى أن رجع إليها ـ : (فجعل النبيُّ ﷺ المقام بينه وبين البيت) دليلاً على أنَّ وضع المقام في زمنه عليه الصلاة والسلام هو وضعه الآن بمكانه ، وهو يُفسِّر معنىٰ الاتخاذ في قوله تعالى : ﴿ وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة : ١٢٥] .

روىٰ الأزرقيُّ في « أخبار مكَّة » بأسانيد صحيحة : أنَّ المقام كان في عهد النبي ﷺ ، وأبي بكر ، وعمر في الموضع الذي هو فيه الآن ، حتَّىٰ جاء سيلٌ في خلافة عمر ، فاحتمله ، حتَّىٰ وُجد أسفل مكّة ، فأُتىٰ به ، فرُبط إلى أستار الكعبة ، حتَّىٰ قدم عمر ، فاستثبت في أمره ، حتَّىٰ تحقَّق موضعه الأوَّل ، فأعاده إليه ، وبنىٰ حوله ونقله الحافظ ابن حجر في « الفتح » ولم يتعقَّبه .

وقد بسط هذه المسألة العلاَّمة المؤرِّخ عالم مكّة المحبُّ الطبريُّ ـ وهو من أهل القرن السابع ـ في « القِرىٰ لقاصد أمِّ القُرىٰ » أكثر ممَّا تكلَّم غيره فيما أعلم ، ونقل كلام الأزرقيِّ ، وأجاب عمَّا يبدو من المناقضة لما ذكره الإمام الأزرقيُّ ، وما سبق في بعض الأحاديث في الموضوع . وخرج أخيراً عن ذلك : بأنَّ (موضع المقام الذي هو عليه الآن هو

توقيفيٌّ ، كان على عهد رسول الله ﷺ وأنَّ عمر بن الخطَّاب لم ينقله من موضعه الأوَّل ، وإنَّما أعاده إليه) .

ويظهر لك ذلك كلُّه بما ذكر العلاَّمة المحبُّ ، فإنَّه ذكر عن المطَّلب بن أبي وداعة ، وله صحبةٌ ، أسلم يوم الفتح كما قال الحافظ ، قال : كانت السيول تدخل المسجد الحرام من باب بني شيبة الكبير ، فربَّما رُفع المقام عن موضعه حتَّىٰ جاء سيلٌ في خلافة عمر ، يقال له : سيل أمِّ نهشل ، فاحتمل المقام ، فذهب به ، حتَّىٰ وجد بأسفل مكّة ، فأُتي به فربط إلى أستار الكعبة في وجهها وكتب بذلك إلى عمر ، فأقبل فزعاً ، فدخل بعمرة في رمضان ، وقد غبيَ موضعه ، وعفاه السيل ، فدعا عمر بالناس ، وقال : أنشد اللهَ عبداً عنده علمٌ في هذا المقام . أين موضعه ؟ قال المطَّلب بن أبي وداعة : عندي ذلك ، كنت أخشى عليه هذا . فأخذت قدره من موضعه إلى الركن ؛ ومن موضعه إلى باب الحجر ، ومن موضعه إلى زمزم بمِقاط ، وهي عندي في البيت ، فقال له عمر : فاجلس عندي ، وأرسِل إليها ، فجلس عنده ، وأرسل إليها ، فأُتي بها ، فوجدها مستوية إلى موضعه هذا ، فسأل الناس ، وشاورهم ، فقالوا : نعم ، هذا موضعه ، فلمَّا استثبت ذلك عمر ، وحُقَّ عنده ، أمر به ، فأحكم بناء رُبضه تحت المقام ، وحوله ، وهو في مكانه هذا إلى اليوم ، قال : وردم عمر الرَّدم الأعلى .

قال أبو الوليد الأزرقي : قال جدِّي : فلم يظهر عليه سيلٌ منذ عمله عمر إلى اليوم .

قال : وحدَّثني جدِّي ، قال : حدَّثنا عبد الجبَّار بن الورد ، قال سمعت ابن أبي مُليكةَ ، يقول : موضع المقام هذا الذي هو به اليوم ، وهو موضعه في الجاهلية ، وفي عهد النبي ﷺ ، وأبي بكر ، وعمر رضي الله عنهما ، إلاَّ أنَّ السيل ذهب به في خلافة عمر ، فجعل في وجه

الكعبة ، حتَّىٰ قدم عمر ، وردَّه بمحضر من الناس .

وعن عروة بن الزُّبير ، قال : كان المقام عند سَقع البيت .

فأمَّا موضعه الذي هو موضعه فموضعه الآن ، وأمَّا ما يقول الناس : إنَّه كان هنالك موضعه فلا .

وقال مالك في « المدوَّنة » : كان المقام في عهد إبراهيم عليه الصلاة والسلام في مكانه اليوم ، وكان أهل الجاهليَّة ألصقوه بالبيت خيفةَ السيل . فكان ذلك في عهد النبي ﷺ ، وعهد أبي بكر ، فلمَّا ولي عمر ردَّه بعد أن قاس موضعه بخيوط قديمة ، قيس بها حين أخَّروه ، وعمر هو الذي نصب معالم الحرم بعد أن بحث عن ذلك .

قال مالكٌ : وبلغني أنَّ الله تبارك وتعالى أوحى إلى الجبال : أن تنحَّيْ ، فتنحَّت ، حتَّى أرى الله إبراهيم موضع المناسك ، وهو قوله : ﴿ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا ﴾ [البقرة : ١٢٨] . هذا آخر كلامه في « المدوَّنة » .

وقال الفقيه سندُ بن عنان في « الطراز » : وروىٰ أشهب عن مالك ، قال : سمعت من يقول من أهل العلم : إن إبراهيم عليه السلام أقام هذا المقام ، وقد كان ملصقاً بالبيت في عهد النبي ﷺ ، وأبي بكر رضي الله عنه ، وقبل ذلك ، وإنَّما ألصق به لمكان السيل ؛ مخافة أن يذهب به ، فلمَّا وَلي عمر أخرج خيوطاً كانت في خزانة الكعبة ، وقد كانوا قاسوا بها ما بين موضعه وبين البيت في الجاهليَّة ، إذ قدَّموه مخافة السيل ، فقاسه عمر ، وأخَّره إلى موضعه اليوم ، وكان السيل يأتي من الجبال إلىٰ الوادي ، والبيت في وسط الوادي ، فيدخل السيل ، فرفعت العرب بابه ، وقدَّموا مقام إبراهيم إليه ، فألصقوه بالباب . قال مالك : والذي حمل عمر علىٰ ذلك ـ والله أعلم ـ ما كان النبي ﷺ يذكره من كراهية تغيير مراسم إبراهيم عليه السلام ، ومنه قوله عليه الصلاة والسلام لعائشة : « لولا حِدْثانُ قومكِ بكفرٍ لنقَضْتُ البيت » الحديث ، فرأىٰ عمر أنّ ذلك

ليس فيه تغيير لمكان ما رآه من مراسم إبراهيم عليه السلام .

وفي هذا مناقضةٌ ظاهرةٌ لما ذكره الأزرقيُّ عن ابن أبي مليكة ، وسياق لفظ حديث الصحيح الطويل ، وما رُوي نحوه يشهدُ بترجيح قول ابن مليكة ، وذلك قوله : ثمَّ تقدَّم إلى مقام إبراهيم ، فقرأ : ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة : ١٢٥] ، فجعل المقام بينه وبين البيت .

والمتبادر إلىٰ الفهم عند سماع هذا اللفظ أنه لم يكن حينئذٍ ملصقاً بالبيت ، لأنه لا يقال في العرف : تقدَّم إلىٰ كذا فجعله بينه وبين كذا إلا فيما يمكن أن يقدِّمه أمامه ، وأن يخلِّفه خلفه . وإذا كان ملصقاً تعيَّن التقديم لا غير .

وأما ما ذكره الأزرقي ، عن المطلب بن أبي وداعة ، فيحتملُ أمرين :

أحدهما : أن يكون قول عمر : أَنشُدُ الله عبداً علم عن هذا المقام . أين موضعه ؟ أي : الذي كان فيه في عهد النبوة . وهو المتبادر إلىٰ الفهم ، وعليه دلَّت القرينة المتقدِّم ذكرها ؛ لأنه كان بحّاثاً عن السُّنن ، وقّافاً عندها ، وكذلك فهمه ابن أبي مليكة ، فلذلك أثبت أن موضعه اليوم هو الموضع الذي كان فيه في عهد النبوة ، وأن إلصاقه بالكعبة إنما كان لعارض السيل .

الاحتمال الثاني : أن يكون عمر رضي الله عنه سأل عن موضعه في زمن إبراهيم عليه السلام ، ليردَّه إليه ؛ لعلمه أنَّ النبي ﷺ كان يؤثر بقاء مراسم إبراهيم ، ويكره تغييرها ، ويكون سبيله ﷺ ـ في تقرير المقام ملصقاً بالبيت إلىٰ أن توفِّي رسول الله ﷺ ـ سبيل تقرير ما كان من الكعبة في الحجر ؛ تأليفاً لقريش في عدم تغيير مراسمهم ، فلذلك سأل عمر عن مكان المقام في زمن إبراهيم عليه السلام ؛ ليرده إليه ، اعتماداً علىٰ ما علمه من النبي ﷺ فيكون موافقاً لسنته ﷺ ، وذلك مشهور ، وعلىٰ هذا

فلا مناقضة بين ما نقله المطلب ، وما نقله الإمام مالك ، فيكون الجمْع بينهما أولىٰ من دحض أحدهما ، ويكون ابن أبي مُليكة قال ما قاله فهماً من سياق ما رواه المطلب رضي الله عنه ، والإمام مالك أثبت ما أثبته جازماً به ، ولا يكون ذلك إلا عن توقيف ، فكان الجمْع أولىٰ . والله أعلم .

قلت : وحاصل ما ذكره المحبُّ في الجواب أنَّ لدينا مسلكين :

مسلك الترجيح : بتقديم رواية ابن أبي مُليكة ، لأنَّه يؤيدها سياق الحديث الصحيح في صفة حَجِّ رسول الله ﷺ ، حسبما يتبادر إلىٰ الفهم الصحيح .

ومسلك الجمع بين الروايتين : وهو أوفق مهما أمكن ، وعلىٰ كلٍّ فالظاهر من ذلك أنَّ وضع المقام الذي نزلت في شأنه آية : ﴿ وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة : ١٢٥] توقيفيٌّ ، سواءٌ قلنا : إن موضعه الأول كان ملصَقاً بالبيت . كما هو الرأي المرجوح ، أو كان موضعه في عهد النبوة ، كما هو موضعه الآن ، ومضىٰ عليه نحو أربعة عشر قرناً ، وهو الراجح .

فإن قيل : يُفهم من التقرير السابق ـ بقطع النظر عن الترجيح والمرجِّح ـ أن المقام المذكور قد عرض في شأنه النَّقل في الجملة ، إن كان في الجاهلية ملصقاً ، فأقرَّه عليه الصلاة والسلام بالبيت ، فكان سبيلُه سبيلَ تقرير ما كان من الكعبة في الحجر ؛ تأليفاً لقريش إلىٰ آخر ما سبق ، وأمَّا النقل من البيت من قِبل سيِّدنا عمر إلىٰ هذا الموضع ، كما في خبر ابن أبي مُليكة ، فهل يسوغ نقله اليوم لاتِّساع المطاف للطائفين ؟؟ ويكون هذا مبرِّراً للنَّقل ، مع الاستناد إلىٰ الاختلاف السابق ، وتبقىٰ الكعبة المقدسة كما هي قبلةً للمصلين ، ومطافاً للطائفين ، لا يزاحمهم مقام . غايةُ ما هنالك أن يُتخيَّر للمقام مكان في أطراف المسجد الحرام ، يليق

بمكانته ، وهل قال بذلك أحد من علماء السلف ، أو محقِّقي العلماء المتأخرين ؛ استناداً علىٰ ذلك .

فالجواب : أنَّك قد علمت أنَّ المقام ، ووضعه في مكانه السابق أمرٌ توقيفيٌّ ، سواء قيل : إنَّه كان ملصقاً بالبيت ، كما هو الرأي المرجوح ، أو في موضعه المثبت به ، من زمن النبوة ، أو من زمن عمر بن الخطاب إلىٰ الآن ، كما هو الرأي الراجح . وأنت تعلم أنَّ الأمور التوقيفية لا يسوغ أن يدخلها تغيير أو تبديل ، لا سيما ما كان من شعائر الله تعالىٰ ، ومعالم دينه المقدسة ، التي قال الله عنها : ﴿ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴾ [الحج : ٣٢] . فشعائر الله تعالىٰ ، ومعالم دينه ، لها مكانتها المقدسة ، ومن مظاهر تعظيمها ، المحافظة عليها ، والبعد عن التصرُّف فيها بما يعدُّ تبديلاً وتغييراً .

علىٰ أنَّك لو ذهبت إلىٰ أبعد الفروض ، وقلت : إنَّ ذلك النَّقل إنَّما كان من عمر بن الخطاب عن موضعه الأول النبويِّ ، ولم تلاحظ اهتمام أمير المؤمنين بذهاب السيل به ، حتىٰ وجدوه ، فألصقوه بالبيت ، وسفرَ عمر بن الخطاب في الحال من المدينة في رمضان إلىٰ مكة ، والبحث عنه ، وسؤال الحاضرين ، وإحضار المِقاط لذرعه ، إلىٰ آخر ما تقدم ـ أفليس عمر بن الخطاب أحدَ الخلفاء الراشدين المهديِّين المأمور باتباعهم من قِبل صاحب الشرع المعصوم ـ : فلا أقلَّ أن تكون تلك سنَّةً عمريةً لها مكانتها ، وينبغي أن تلاحظ بعض ما لعمر بن الخطاب رضي الله عنه من المزايا السامية ، سوىٰ صحبته لسيِّد الوجود حضَراً وسفَراً ، التي تختصُّ به ، ولا توجد في غيره ، ولا فيمن يوجد بعدُ إلىٰ يوم القيامة ، مهما علا كعبه ، وسما أفقه ؛ فإنَّ آية : ﴿ وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴾ [البقرة : ١٢٥] إنما نزلت بسببه وإشارته ، وقد قال : وافقت ربِّي في ثلاث ، أو قال : وافقني ربِّي في ثلاث ، قلت : يا رسول الله ، لو اتَّخذت من مقام

إبراهيم مصلًّىٰ ، فنزلت . وهذا في « صحيح الإمام البخاري » .

زد علىٰ هذا : أنَّ عمر بن الخطاب كان مُلْهَماً بالصواب ، ومُحدَّثاً به ، كما قال عليه الصلاة والسلام : « لقد كان فيما قبلكم من الأمم مُحدَّثونَ . فإنْ يكنْ في أمَّتي أحدٌ ، فإنه عمر » . رواه الإمام البخاري في « صحيحه » ، عن أبي هريرة ، ومسلم كذلك ، عن عائشة ، وأنَّ عمر اختُصَّ بتأهُّله للنبوة ، لو كان نبيٌّ بعد النبي ﷺ ، فقد روىٰ الإمام أحمد ، والترمذيُّ ، فيما يرويه عقبة بن عامر ، عن رسول الله ﷺ : « لو كان نبيٌّ بعدي لكان عمر بن الخطاب » ونقله المحبُّ الطبري في « الرياض » ، وقال : في بعض طرقه : « لو لم أبعث لبُعثتَ يا عمر » .

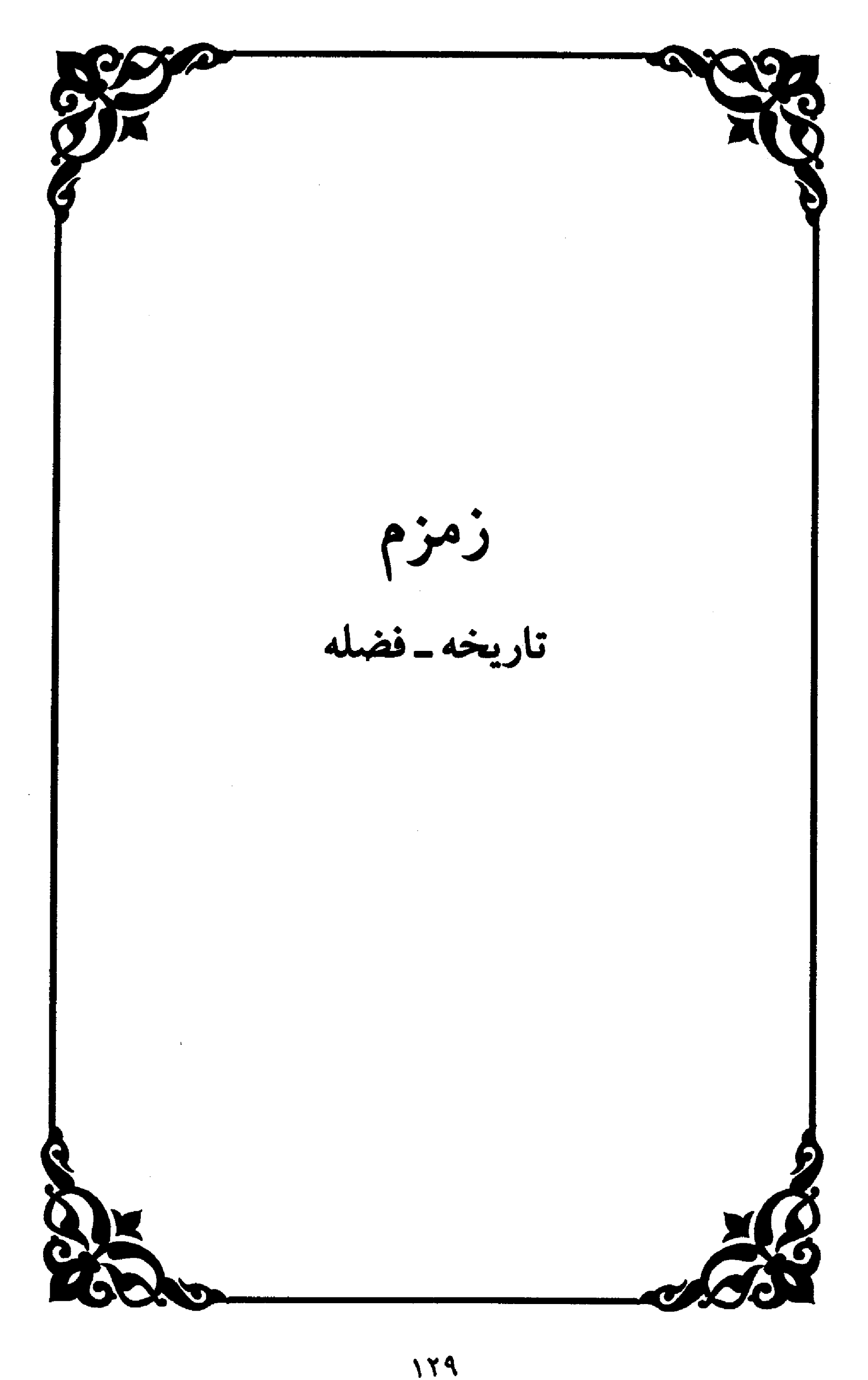
هذا : وقد كان عمل عمر رضي الله عنه المذكور بمحضر الجمِّ الغفير من أصحاب رسول الله ﷺ ، فأقرُّوه علىٰ هذا العمل بذلك المقاس المحافظ عليه ، وهم القومُ الذين لا ينافقون ، ولا يداهنون ، ولا يحابون ، كيف ؟! ومنهم الذي قال لعمر يوم وُلِّي أمر المسلمين : لو رأينا فيك اعوجاجاً لقوَّمناك بسيوفنا . فقابل هذا بحمد الله تعالىٰ علىٰ ذلك ، فلا جرم أن يكون نقل عمر للمقام إلىٰ هذا الموضع أمراً مُجمعاً عليه من أولئك القوم ، أهل الحلِّ والعقد ، واستمرَّ علىٰ ذلك ، كالعمل المتوارث إلىٰ هذا العهد .

أمَّا نقله من هذا الموضع لا إلىٰ البيت الحرام ملصقاً ، بل إلىٰ موضع آخر بطرف المسجد الحرام فلم أقف فيه علىٰ قول لأهل العلم ، بل الذي يظهر كلَّ الظهور أنَّ مثل هذه الفكرة يبعُد أن تخطر علىٰ المفكرين من أهل العلم ، فضلاً عن أن تثبت قولاً لهم بالجواز ، ولعلَّ بعض تلك المعاني السامية ، التي حظي بها عمر بن الخطاب دون غيره ، تؤيِّد هذه السُّنَّة العمرية ، مع ما تقدم من الأدلة التي يُستأنس بها في الموضوع ، وتوالي

القرون العديدة ، من عهده إلىٰ هذا العهد ، ولا يزال البيت الحرام والمقام يُصلِّي عنده الطائفون ، في تعظيمٍ ومكانةٍ في الصدور .

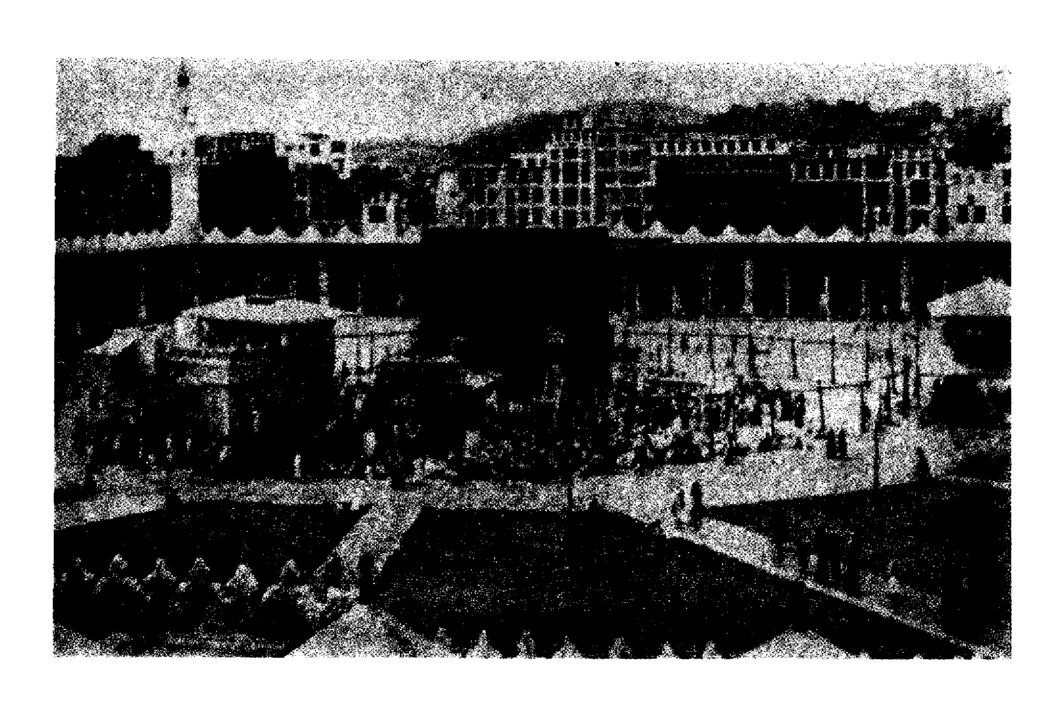
والحمد لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحات ، وهو الهادي إلىٰ سواء السبيل ، لا ربَّ غيرُه .

* * *



زمزم

تاريخه ـ فضله



منظر عام للكعبة المعظَّمة

ويظهر بئر زمزم . وكان عليه من قبل بناءٌ يسمى : بيت بئر زمزم ، وفوقه غرفة تسمى : بمقام الشافعي ، ويظهر باب بني شيبة : وهي عبارة عن عقد خلف مقام إبراهيم ، ويظهر المنبر ، ويظهر المقام الحنفي أمام ميزاب الكعبة ، وكل هذا هدم في التوسعة الجديدة للحرم .

البداية والتاريخ

أول مَن أظهرها جبريلُ عليه الصلاة والسلام ؛ سقياً لإسماعيل عليه الصلاة والسلام عندما ظمِىءَ وهو صغيرٌ ، ثمَّ حفرَها الخليلُ عليه الصلاة والسلام ، ثمَّ أظهرَها عبدُ المطلب جدُّ النبيِّ ﷺ ، وذلك أنَّ الله عزَّ وجلَّ أمر إبراهيمَ الخليل بالمسير من الشام إلىٰ بلد الله الحرام ، فركب البُراقَ ، وحمَل إسماعيل أمامه ، وكان رضيعاً ، وقيل : كان ابنَ سنتينِ ، وهاجرَ خلفَه ، ومعه جبريلُ يدُلُّه علىٰ موضع البيت ، فوضعهما إبراهيم عند البيت ، عند دوحةٍ فوق زمزم في أعلىٰ المسجد ، وليس بمكةَ يومئذٍ أحدٌ ، وليس فيها ماءٌ ، ولا عمارةٌ ، ولا زراعة ، وأمرها أن تتخذ فيه عريشاً ، فلما أراد إبراهيم أن ينصرف راجعاً إلىٰ الشام ، ورأت هاجر أن ليس بحضرتها أحدٌ من الناس ، ولا ماءٌ ظاهر ، تركت ابنها إسماعيل في مكانه ، وتبعت إبراهيم ، فقالت : يا إبراهيم إلىٰ مَن تدعنا ، فسكت عنها ، حتىٰ إذا دنا من كَدَا ، قال : إلىٰ الله أدعُكم ، قالت : فالله أمرك بهذا ؟ قال : نعم . قالت : فحسبي ، تركتنا إلىٰ كافٍ . وخرج إبراهيم حتىٰ وقف علىٰ كدا ، ولا بناء ، ولا ظلَّ ، ولا شيء يحول دون ابنه إسماعيل ، فنظر إليه فأدركه ما يدرك الوالد من الرحمة لولده ، فقال : ﴿ رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي ﴾ [إبراهيم : ٣٧] الآية . وانصرفت هاجر إلىٰ ابنها ، وعمدت ، فجعلت عريشاً في موضع الحجر ـ بكسر الحاء المهملة ـ من سَمُر ـ بفتح السين المهملة ، وضم الميم ـ وألقَت عليه ثُمَاماً ـ بضم المثلثة ، وتخفيف الميم ـ وفي روايةٍ : أنَّ إبراهيم عليه الصلاة والسلام

وضعَ عندَهما جِراباً فيه تمرٌ ، وسِقاءً فيه ماء ، فلمَّا نَفد الماء ، عطش إسماعيلُ ، وعطشت أمُّه ، وانقطع لبنُها ، فأخذ إسماعيل كهيئة الموت ، فظنَّت أنَّه ميت ، فجزِعت ، وخرجت جزَعاً أن تراه علىٰ تلك الحالة ، وقالت : يموتُ وأنا غائبةٌ عنه أهونُ عليَّ ، ثمَّ ظهر لها جبريل ، فانطلق بها حتىٰ وقف علىٰ موضع زمزمَ ، فضرب بعقبه مكان البئر ، فظهر الماء فوق الأرض ، وفي « الحدائق » ، فبحث جبريل بعقِبه ، أو قال : بجناحه ـ شكَّ الراوي ـ وجعلت هاجرُ تزمُّ الماء ، أي : تحصره ، خيفةَ أن يفوتها قبلَ أن تأتيَ بشنِّها ، فاستقت ، وبادرت إلىٰ ابنها ، فسقَته .

قال ابن عبَّاس : قال النبيُّ ﷺ : « يرحمُ اللهُ أمَّ إسماعيل ، لو تركَت زمزمَ ، أو قال : لو لم تغرِف من الماءِ لكانت عَيناً مَعيناً » .

ثمَّ إنَّ الجُرْهُميَّ عمرو بن الحارث لمّا أحدث قومُه بحَرَم الله تعالىٰ الحوادثَ قيَّضَ الله لهم مَن أخرجهم من مكةَ ، فعمَد عمروٌ المذكور إلىٰ نفائس الأشياء من أموال الكعبة ، وكان من جُملتها غزالان مِن ذهب ، وأسياف سبعةٌ ، كان ساسانُ ملكُ الفرس قد أهداها إلىٰ الكعبة ، ووضعها في زمزمَ ، وطمَّها ، وبالغَ في طمِّها ، ودفنَها ، وفرَّ إلىٰ اليمن بقومه ، فلم تزل زمزمُ مدفونةً مغيبةً أكثرَ مِن خمسمائةِ سنة ، لا يُعرف مكانها ، إلىٰ أن أظهرها عبدُ المطلب جدُّ النبيِّ ﷺ بعلاماتٍ ، عُرف بها موضعها ؛ في رؤيا رآها متكررةً ثلاثَ مراتٍ ، فحفرها ، وأظهرها ، ولم تزل ظاهرةً ـ بحمد الله تعالىٰ ـ إلىٰ الآن ، وإلىٰ ما شاء الله تعالىٰ .

* * *

أسماء زمزم

(وأما أسماؤها) فزمزمُ ، وشَبَّاعة ، ومُروية ، ونافعة ، وعافية ، وميمونة ، وبركة ، وبَرَّة ، ومَضْنونة ، وكافية ، ومُعْذِبة ، وشفاءُ سُقْمٍ ، وطعامُ طُعْمٍ ، وهَزْمة جبريل ، وسُقيا إسماعيل .

فأمَّا زمزمُ : ففيه لغاتٌ : المشهورةُ زَمْزَم ؛ بفتح الزاي ، وسكون الميم . الثانية : زَمَّزَم بفتحها أيضاً ، وتشديد الميم . الثالثة : زِمِّزِم ، بكسر الزايين ، وتشديد الميم .

سميت بذلك ؛ لوجوهٍ :

فقيل : لكثرة مائها ، فتكون مشتقة من قولهم : ماء زُمازِم وزَمْزم ، أي : كثير .

وقيل : لزمزمة الماء فيها ، أي : حركته .

وقيل : لزمزمة جبريل عليه الصلاة والسلام ، أي : كلامه .

قال في « القاموس » : الزمزمة ـ أي : بفتح الزاي الأولىٰ والثانية ، وسكون الميم الأولىٰ ، وفتح الثانية ـ : الصوت البعيد له دويٌّ ، وتتابع صوت الرعد ، وهو أحسنه صوتاً وأثبته مطراً .

وفي « النهاية » : الزمزمة : الصوت الخفيُّ .

وقيل : لِزَمِّ هاجرَ لمائها حين انفجرت ، أي : ضمِّها إياها ، وحصرها لها بالتراب .

وقيل : لأنَّها زمَّت بالميزان ؛ لئلا تأخذ يميناً وشمالاً .

وقيل : لأنَّ عبد المطلب رأىٰ في منامه أنَّ قائلاً يقول له : احفر زمزم .

وأمَّا شَبَّاعة : ـ فبفتح الشين المعجمة ؛ وتشديد الباء الموحَّدة وفتح العين المهملة ـ من الشِّبع ، ضدُّ الجوع وسميت بذلك ؛ لحصول الشِّبع عند شربها ، بقصد ذلك ، كما يأتي .

وأمَّا مُرْوِية : ـ فبضم الميم ، وسكون الراء المهملة ، وكسر الواو وتخفيف المثنَّاة التحتية ـ من الرَّيِّ ، ضدُّ العطش ، يقال : رَوِيَ من الماء واللبن كرَضِيَ رِيًّاً بكسر الراء ، ورَيَّاً بفتحها . وَرِوىَ بكسرها أيضاً ، سميت بذلك ؛ لشدَّة قمعها للظمأ .

وأمَّا نافعة : ـ فبِنُونٍ بعدها ألفٌ ثم فاء فعين مهملة ـ من النَّفع ضدُّ الضُّرِّ ، سمِّيت بذلك ؛ لكثرة منافعها التي لا تحصر ، من جملتها أنَّ شربها يقوِّي القلب ، ويسكِّن الرَّوْع كما يأتي .

وأمَّا عافية : ـ فبالعين المهملة ، والفاء ، بعدها مثنَّاة تحتية ـ من عافاه الله من كذا معافةً وعافيةً : وهب له العافية من العلل والبلايا ، سمِّيت بذلك ؛ لدفع كثير من العلل بشرب مائها ، فكم أبرأ الله بمائها من الأمراض ما عجزت عنه حذَّاق الأطباء .

وأمَّا ميمونة : ـ فبفتح الميم الأولىٰ ، وسكون المثَّناة التحتية ، وضمِّ الميم الثانية ـ من اليُمن : وهو البركة ، سمِّيت بذلك ؛ لأنَّ بركتها مأثورةٌ ، فقد شربها جماعة من السَّلف والخلف ، لكثير من المقاصد والمآرب ، فنالوها ، كما يأتي .

وأمَّا بَرَّة : فهو بدون أل ، وبفتح الباء الموحَّدة ، وتشديد الراء المهملة ـ من البِرِّ ـ بكسر الموحَّدة ـ ضدُّ العقوق ، أي : ذات بِرٍّ وإحسان لشاربها ؛ لما يناله ، ويحصل له من بركتها .

وأمَّا مَضْنونة : ـ فهو بفتح الميم ، وسكون الضاد المعجمة ، وضمِّ النون ، بعدها واو ، ثم نون مفتوحة . بعدها هاء ـ من ضنَّ به يضنُّ ضناً إذا منعه عن غيره ، أي : لنفاسته ، إذ الضنينُ : النفيسُ ، سمِّيت

بذلك ؛ لأنَّ الناس يضنُّ بعضهم علىٰ بعضٍ بها ؛ لكونها نفيسةً ، وقد منع الله تعالىٰ منها قوماً من العرب سكنوا حولها ، فعصوا ، وتهاونوا بحرمة الكعبة ، فطردهم الله عنها ، ومنعهم إياها .

وأمَّا كافية : ـ فمن الكفاية ، أي : التي تكفي من شربها عن الميل والطلب لغيرها ؛ لما يحصل له من الرِيِّ بها .

وأمَّا مُعْذِبَة : ـ فهو بضمِّ الميم ، وسكون العين المهملة ، وكسر الذال المعجمة ، وفتح الموحَّدة ـ من أعذب الماء ، أي : صار عَذْباً ، أي : مانعاً للعطش ، لحلاوته ، يعني : ذات عذوبةٍ وحلاوةٍ ، فهو بمعنىٰ مُروِية .

وأمَّا شفاء سُقم : ـ فهو عَلَمٌ إضافيٌّ ، والإضافة فيه علىٰ معنىٰ اللاَّم ، سمِّيت بذلك ؛ لأنَّ شرب مائها سبب في شفاء كثير من الأسقام ، ودفع الآلام .

وأمَّا طعامُ طُعْمٍ : ـ فهو عَلَمٌ إضافيٌّ أيضاً ، بضمِّ الطاء الثانية ، وسكون العين المهملة التي بعده ـ وهو الذي يُشبع من أكله ، سمِّيت بذلك ؛ لحصول الشِّبَع عند تناولها ، فهو بمعنىٰ شَبَّاعَة .

وأما هَزْمَةُ جبريلَ : ـ فبفتح الهاء ، وسكون الزاي ، وفتحِ الميم ـ من هزمه يهزمُه إذا غمزه بيده ، فصارت فيه حفرة ، فالهزمة : موضع الهزم ، أي : الغمز والضرب ، ويروىٰ : همْزة جبريل ـ بفتح الهاء ، وسكون الميم ، مقدمة علىٰ الزاي ـ من همَز يهمِز بكسر الميم في المضارع ، ويهمز بضمها أيضاً همزاً إذا غمزه أيضاً ، أو ضغطه ، أو دفعه ، أو ضربه ، فهو بمعنىٰ ما قبله ، سمِّيت بذلك ؛ لضرب جبريل عليه الصلاة والسلام بعقبه لها ، ولأنَّ عبد المطلب رأىٰ في الرؤيا قائلاً يقول له : زمزمُ ، وما زمزم ، هَزْمة جبريل برجله ، وسُقيا إسماعيلَ وأهله ، زمزم البركات ، تروي الرفات الواردات ، شفاءُ سُقمٍ ، وخيرُ طعامٍ وقد جاء أيضاً في مبتدأ حديث الوضوء مثل هذا ، وهو أنَّ جبريلَ همَز للنبيِّ ﷺ بعقبه في الوادي ، فنبع الماءُ .

فضائل وبركات

وقد جاء في فضل زمزم أحاديث كثيرة ، وصُنفت في ذلك رسائلُ مفردة ؛ أصحُها حديث أبي ذرٍّ المشهور ، قال : ما كان لي طعامٌ إلاَّ ماءُ زمزم ، فَسمنتُ حتىٰ تكسَّرت عُكَنُ بطني ، وما أجدُ علىٰ كبدي سخفةَ جوع[1] . قال ـ أي رسول الله ﷺ ـ : « إنها مباركة ، إنَّها طَعامُ طُعمٍ » . وهو حديث صحيح ، رواه مسلم في « صحيحه »[2] .

ومن الأحاديث الواردة في فضل ماء زمزم : حديث : « ماء زمزمَ لما شُربَ لهُ » ، وهو أشهرُ حديثٍ في هذا الباب . وقد صنَّف فيه شيخ الإسلامِ الحافظ ابن حجر العسقلانيُّ جزءاً خاصّاً ، قال في فاتحته : الحديث المذكور ورد بلفظه من حديث جابر ، ومن حديث ابن عباس ، وحديث جابر أشهرهما ، وورد بمعناه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ، ومن حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب ، ومن حديث معاوية رضي الله عنهم .

فأمَّا حديث جابر : فأخرجه ابن ماجه في الحجِّ من « السنن » له . ولم يخرجه أحدٌ من أصحاب الكتب الستة غيره ، ولفظه عن جابر رضي الله عنه : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ماءُ زمزمَ لما شُربَ له » .

ثم تكلم الحافظ عن طريق الحديث ، ثمَّ قال : وأمَّا حديث ابن عباسٍ رضي الله عنهما : فرواه الدارقطني عنه في « سننه » ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ماءُ زمزمَ لما شربَ له ، إنْ شَربتَه لتَسْتشفيَ به ؛

---

(١) وهي رقة الجوع وضعفه وهزاله .

(٢) صحيح مسلم . كتاب مناقب الصحابة . باب فضائل أبي ذرٍّ . « مسلم بشرح النووي »١٦/ ٣٠ .

شَفاك الله ، وإنْ شَربتَه لشِبَعك ؛ أشبعك الله ، وإنْ شَربْته لقَطعِ ظَمَئك ؛ قطَعه الله ، هي هَزْمة جبريل ، وسُقيا الله إسماعيل » .

وتكلم الحافظ عن سنده ، ثمَّ ذكر خبر معاوية ، وهو موقوفٌ . ثمَّ قال : (وإذا تقرر ذلك فمرتبةُ هذا الحديث عند الحفَّاظ باجتماع هذه الطُّرُقِ ، يَصلُحُ للاحتجاج به)[1] .

قُلتُ : وقد لخَّص الحافظ ابن حجر الحُكم علىٰ الحديث في « الفتح » بعبارةٍ جامعةٍ فقال : (ورجاله ثقات ، إلاَّ أنَّه اخْتُلف في إرساله ووصله ، وإرسالُه أصحُّ)[2] . وحذا حَذوه القسطلاني ، حيث قال بعد إيراده هذا الحديث : وبالجملة : فقد ثَبتت صِحة هذا الحديث .

وأورد الاعتراض علىٰ ذلك ، وأجاب عنه بما يشفي ويكفي .

ورجَّح التصحيح وقال : مثله لا مجال للرأي فيه ، فوجب كونه سماعاً . مع أنه قد صحَّ تصحيح نفس ابن عيينة له كما مرَّ ، وروىٰ الدارقطني والبيهقي مرفوعاً : « آية ما بيننا وبين المنافقين ، أنَّهم لا يتضلَّعونَ من زمزم » .

وقد شرِبه جماعةٌ من السلف والخلف لمآرب ، فنالوها ، وأولىٰ ما يُشرب لتحقيق التوحيد ، والموت عليه ، والعزَّة بطاعة الله[3] .

عن أبي الطُّفيل عن ابن عبّاس رضي الله عنهما ، قال ؛ سمعتُه يقول : كنّا نُسمِّيها شَبَّاعَة ـ يعني : زمزمَ ـ ، وكنّا نَجدُها نعمَ العونُ علىٰ العِيال .

رواه الطبراني في « الكبير » ، وهو مَوقوفٌ صحيحُ الإسناد .

---

(١) رسالة الحافظ ابن حجر في الجواب عن حديث : « ماء زمزم لما شرب له » ص : ١٩١ .

(٢) « فتح الباري » كتاب الحج ، باب ما جاء في زمزم ٣/ ٤٩٢ .

(٣) « إرشاد الساري » ـ كتاب الحج ـ باب ما جاء في زمزم ـ ٤/ ١٧٤ .

وعن ابن عبّاس رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ماءُ زمزمَ لما شُرِب لهُ ، إنْ شَرِبتَهُ تَسْتَشْفي ؛ شفاكَ اللهُ ، وإنْ شَرِبتَهُ لِشِبَعِكَ ؛ أشْبَعَكَ اللهُ ؛ وإنْ شَرِبتَهُ لقطعِ ظَمَئِكَ ؛ قطعَهُ اللهُ . وهي هَزمةُ جبريلَ ، وسقيا اللهِ إسماعيلَ »[1] .

رواه الدارقطنيُّ ، والحاكمُ ، وزاد : « وإن شَرِبتَهُ مُستَعيذاً ؛ أعاذَكَ اللهُ » .

وكان ابن عبّاس رضي الله عنهما إذا شرب ماءَ زمزم قال : اللهمَّ إنِّي أسألُك علماً نافعاً ، وَرزقاً واسعاً ، وَ شِفاءً من كلّ داء .

وعن السائب رضي الله عنه ، أنَّه كان يقول : اشربوا من سقايةِ العبَّاس ، فإنَّه من السُّنَّة . رَواهُ الطبراني في « الكبير » .

ومن أعظم فضائلِ زمزم : أنَّه الماءُ الذي اختارَه الله لِغَسلِ قلبِ سيِّدنا رسول الله ﷺ ، ولذلك جعلَه البخاري في « صحيحه » من أحاديث زمزمَ ، وذكرَه في سياقِ الفضائل ، وقال : (باب ما جاء في زمزم) أي : في فضائلِ زمزم ، وساقَ الحديث بسندِه عن أنس بن مالكٍ قال : كان أبو ذرّ رضي الله عنه يُحدِّث أنَّ رسول الله ﷺ قال : « فُرِجَ سَقفي وأنا بمكةَ ، فنزل جبريلُ عليه السّلام ، فَفَرج صدرِي ، ثمَّ غَسلهُ بماءِ زمزمَ ، ثمَّ جاء بطَستٍ مِن ذهبٍ ممتلىءٍ حكمةً وإيماناً ، فأفرغَها في صدري ثمَّ أطبقَهُ ، ثمَّ أخذَ بيدي ، فعرَجَ بي إلىٰ السماء الدنيا . قال جبريل لخازنِ السّماء الدنيا : افتح ، قال : مَن هذا ؟ قال : جبريلُ » .

قال الحافظ القسطلاني في شرح الحديث وموضوع الترجمة : قوله :

---

(١) كذا في « الترغيب والترهيب » ـ كتاب الحج ـ شرب زمزم ٢/ ١٦٨ .

« ثمَّ غَسلهُ بماء زمزم » : لأنه يدُلّ علىٰ فضل زمزم ، حيثُ اختصَّ غسلُه بها دون غيرِها من المياه .

وقد قال شيخ الإسلام البُلقينيّ : إنّه أفضلَ من الكوثر ؛ لأنَّ به غُسِل قلبُه الشريف ، ولم يكن يُغْسَل إلاّ بأفضلِ المياه .

وقال الزين العراقيُّ : الحكمةُ في غسلِ قلبه الشريف به ؛ لأنَّ به يقوىٰ القلبُ علىٰ رُؤيةِ ملكوتِ السمواتِ والأرضِ ، والجنَّة والنَّار ؛ لأنَّ من خَواصِّ ماء زمزمَ أنَّه يُقوِّي القلب وَ يُسكِّنُ الرَّوع .

قال ابن أبي جمرة : إنَّما لم يُغسلُ بماءِ الجنَّة ، لما اجتَمع في زمزمَ من كون أصلِ مائِها من الجنَّة ، ثم استقرَّ في الأرضِ . فأريد بذلك بقاءُ بركتِهِ ﷺ في الأرض . وقال غيرُه : لما كانَ ماءُ زمزمَ أصل من أوتِيَه إسماعيلُ ﷺ وقد رُبِّيَ عليه ، وَنَما عليه قلبُه وجسده ، وصار هو صاحبَه وصاحبَ البلدةِ المباركة ـ ناسب أن يكون ولدُه الصادقُ المصدوقُ كذلك ، ولما فيه من الإشارةِ إلىٰ اختصاصِه بذلك بعدَه ، فإنَّه قد صارَت الولايةُ إليهِ في الفتح ، فجعلَ السقايةَ للعبّاسِ ولولدِه ، وحجابةَ البيت لعثمانَ بن أبي شيبةَ ، وعَقِبِه إلىٰ يوم القيامة[1] .

وروىٰ ابن ماجه بإسناد جيد : أنَّ ابن عبَّاسٍ رضي الله تعالى عنهما قال لرجل : إذا شَربت من زمزمَ ، فاستقبل الكعبة ، واذكر اسم الله عزَّ وجلَّ ؛ فإنَّ رسول الله ﷺ قال : « آيةُ ما بيننا وبينَ المنافقينَ ، أنَّهم لا يتَضَلَّعُون مِنْ زمزمَ » .

وروىٰ الدارقطني : أنَّ عبد الله كان إذا شربَ منها قالَ : اللهُمَّ إني أسألك علماً نافعاً ، ورزقاً واسعاً ، وشفاءً من كُلّ داء .

---

(١) « محمد ﷺ الإنسان الكامل » ٣٣ـ٣٤ .

وروىٰ أحمدُ بإسنادٍ جيد من حديث جابرٍ في ذكر حجَّته عليه الصَّلاة والسَّلام : « ثمَّ عاد إلىٰ الحجر ، ثمَّ ذهبَ إلىٰ زمزمَ فشربَ منها وَصبَّ علىٰ رأسهِ ، ثمَّ رجعَ فاستلم الرُّكن » . الحديث .

ومن فضائلِها ما رواه مسلم : شَرِب أبو ذرّ منها ثلاثين يوماً ، وليس له طعامٌ غيرُها ، وإنَّه سَمِن ، فأخبرَ النبيَّ ﷺ بذلك ، فقال : « إنَّها مباركةٌ ، إنَّها طعَام طُعمٍ » ، وزاد أبو داود الطيالسيُّ في « مسنده » : « وشفاءُ سقمٍ » .

وعن أمِّ أيمنَ قالت : ما رأيتُ رسول الله ﷺ شكا جوعاً قطُّ ولا عطشاً ، كان يَغدو إذا أصبحَ فيشربُ من ماءِ زمزمَ شربةً ، فربَّما عَرضنا عليه الطَّعام فيقول : « لا ، أنا شبعانُ ، شبعانُ » . ذكره في « المصنَّف الكبير في شرف المصطفىٰ ﷺ » .

وعن عقيل بن أبي طالب قال : كُنَّا إذا أصبحنا وليس عندنا طعام ، قال لنا أبي : ائتوا زمزمَ ، فنأتيها فَنشربُ منها ؛ فنجتزىء[1] .

ومن فضائل زمزمَ : أنَّ نبينا ﷺ أحبَّ أن يشربَ منه مع عَامَّةِ النَّاس ، لما في ذلك من زيادة البركة ، وتمنَّىٰ أن يقومَ بنفسه علىٰ البئر ويسقي منها . وأن يجعلَ حبل الدلوِ علىٰ عاتقهِ كما يفعلُ السقّاء ، ولكنْ هو لم يفعلْ ؛ لئلا يصيرَ ذلك سُنَّةً للحُجّاج ، فيقعَ بينَهم الخصامُ والاختلاف علىٰ هذا .

فعن ابن عبّاس رضي الله عنهما : أنَّ رسول الله ﷺ جاء إلىٰ السقاية فاستسقىٰ ، فقال العبَّاس : يا فضلُ ، اذهب إلىٰ أمِّك ، فأتِ رسول الله ﷺ بشرابٍ من عندها ، فقال : « اسقني » . قال :

---

(1) « عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٩/ ٢٧٧ .

يا رسول الله ، إنَّهم يجعلون أيديَهم فيه ، قال : « اسقني » ، فشرب منه ، ثمَّ أتىٰ زمزمَ وهم يسقون ، ويعملون فيها . فقال : « اعملوا فإنَّكم علىٰ عملٍ صالح » ، ثمَّ قال : « لولا أن تُغْلَبوا ، لَنزلتُ حتىٰ أضعَ الحبلَ علىٰ هذهِ »ـ يعني عاتقَه ـ ، وأشار إلىٰ عاتقِه [(١)] .

وقوله : « لولا أن تُغلَبوا » : بضمِّ المثنَّاة الفوقية ، وفتح اللام ، مبنياً للمفعول ، أي : لولا أن يجتمعَ عليكم النَّاس إذا رأوني قد عملتُه لرغْبَتِهم في الاقتداء بي ، فيغلبُوكم بالمكاثرةِ ، «لنزلتُ» عن راحلتي . «حتىٰ أضع الحبلَ علىٰ هذه » يعني عليه الصلاة والسلام : عاتقه ، وأشار بقوله ﷺ : « هذه » إلىٰ عاتقه[(٢)] .

وقوله : (إنَّهم يجعلون أيديَهم فيه) في رواية الطبرانيِّ من طريق يزيد ابن أبي زياد ، عن عكرمة في هذا الحديث أنَّ العبَّاس قال له : إنَّ هذا قد مرث ، أفلا أسقيك من بيوتنا ؟ قال : « لا ، ولكن اسقني مما يشربُ منه الناس » .

قوله : (قال : « اسقني ») زَاد أبو علي بن السَّكن في روايته : فَناوله العبَّاس الدلوَ[(٣)] .

ومن خصائص زمزمَ : ماقيل فيها : من أنَّه يُسَنُّ شربُها قائماً ، وقد استدلَّ القائلون بهذا بالحديث الصحيح ، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال : (سقيتُ رسول الله ﷺ من زمزمَ فشرب وهو قائم) . قال عاصم : فحلفَ عكرمةُ ما كانَ يومئذٍ ، إلاَّ علىٰ بعير[(٤)] .

---

(١) رواه البخاري في « الصحيح » ـ كتاب الحج ـ باب ما جاء في زمزم .
(٢) « إرشاد الساري » للقسطلاني ٤/ ١٧٣ .
(٣) « فتح الباري شرح صحيح البخاري ٣/ ٦٢٧ .
(٤) رواه البخاري في كتاب الحج : باب ما جاء في زمزم .

قال العينيُّ : فيه الرُّخصة في الشُّرب قائماً .

وقيل : إنَّ الشُّربَ من زمزمَ من غير قيامٍ يَشُقُّ لارتفاعِ ما عليها من الحائط .

وقال ابن بَطال : أراد البخاريّ أنَّ الشربَ من ماء زمزم من سُنَن الحج .

فإن قلت : روىٰ ابن جرير ، عن نافع ، عن ابن عمرَ أنَّه كان لا يشربُ منها في الحجِّ .

قلت : لعلَّه إنَّما تركه لئلا يُظنَّ أن شربَه من الفرض اللازمِ ، وقد فعلَه أولاً ، مع أنَّه كان شديدَ الاتباعِ للآثار ، بلْ لم يكن أحدٌ أتبعَ لها منه .

ونَصَّ أصحاب الشافعي علىٰ شربه . وقال وَهب بن مُنبه : نجدها في كتابِ الله ، شَرابَ الأبرارِ ، وطعامَ طعمٍ وشفاءَ سُقمٍ ، لا تنزحُ ولا تزمُّ ، مَن شرب منها حتىٰ يتضلّع ، أحدثَتْ له شفاءً وأخرجَتْ عنه داءً[1] .

نِيّاتٌ دِينيةٌ وَدُنيويةٌ ورياضية :

وقد تحقَّقت مطالبُ كثيرةٌ لجملةٍ من أهل الفضلِ والعلمِ ، أولاً : بفضل الله وتوفيقه وإعانتهِ ، وثانياً : ببركة ماء زمزم ، وحسنِ الاعتقاد ، وتمام التصديق بما جاء في فضلِه عن الصادق المصدوق ﷺ ، وثالثاً : بالاجتهاد في الأخذ بالأسبابِ ، والمقدمات لتلك المطالب ؛ من شفاء الأسقامِ ، وزوال الآلامِ ، وقضاء الحوائج ، وحصول المرغوب علىٰ الوجه المطلوب .

قال الحافظ ابن حجر : وقد صحَّحه غيرُ من ذُكِرَ ، فروينا في

---

(١) « عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٩/ ٢٧٨ .

« المجالسة » لأبي بكر الدِّينوَري ، حدَّثنا محمد بن عبد الرحمن ، حدَّثنا الحميديُّ قال : كنّا عند سفيان بن عيينة ، فحدَّثنا بحديث : « ماء زمزمَ لما شرِب لهُ » ، فقامَ رجلٌ من المجلس ، ثمَّ عاد ، فقال : يا أبا محمد ، أليس الحديث الَّذي حدَّثتنا بهِ في زمزمَ صحيحاً ؟ قال : نعم ، قال الرجلُ : فإنِّي شَرِبتُ الآنَ دَلواً مِن زمزمَ علىٰ أنَّك تحدثني بمائةِ حديثٍ ، فقال له سفيانُ : اقعدْ ، فقعدَ ، فحدَّثه بمائة حديث ، ذكر الدِّينَوَري هذه الحكاية في الجزءِ الرابع من « المجالسة » . واشتُهر عن الشافعي الإمامِ أنَّه شرِب ماءَ زمزمَ للرّمي ، فكان يُصيبُ مِن كلِّ عشرة ، تسعةً .

وَشرِبهُ الحاكمُ أبو عبد الله ؛ لحسن التصنيف ، ولغير ذلك ، فصار أحسنَ أهلِ عصرِه تصنيفاً .

ولا يُحصىٰ كم شَربهُ من الأئمة لأمورٍ نَالُوها ، وقد ذكر لنا الحافظُ زينُ الدين العراقيُّ أنَّه شربه لشيءٍ ، فحصل له . وأنا شربتُه مرةً ، وسألت الله وأنا حينئذ في بدايةِ طلبِ الحديث أن يرزقَني حالةَ الذهبي في حفظِ الحديث ، ثمَّ حَججتُ بعد مُدّةٍ تقربُ من عشرينَ سنة ، وأنا أجدُ من نفسي المزيد علىٰ تلك المرتبة ، فسألتُه رُتبةً أعلىٰ منها ، فأرجو الله أن أنالَ ذلك[1] .

شُربهُ لِعَطش يوم القِيامة :

عن سويد بن سعيد ، قال : رأيتُ عبد الله بن المبارك بمكةَ أتىٰ ماءَ زمزمَ واستسقىٰ منه شربةً ، ثمَّ استقبل الكعبة ، فقال : اللهمَّ إنَّ ابن أبي الموالي حدَّثنا عن محمد بن المنكدر ، عن جابر رضي الله عنه أنَّ

---

(١) رسالة ابن حجر في الجواب عن حال حديث « ماء زمزم لما شرب له » ص١٩١ .

رسول الله ﷺ قال : « ماءُ زمزمَ لما شُرِب لهُ » . وهذا أشربُه لعطشِ يوم القيامةِ ، ثم شرِب . رواه أحمد ، بإسنادٍ صحيح ، والبيهقي[1] .

قلت : وقد ذكر بعضهم : أن الإمامَ أبا حنيفةَ شربه أيضاً للتبحُّر في العلم ، فحصلَ له ذلك بفضل الله[2] . وكذلك الإمام الشافعي ، وسيأتي خبره .

ومن النيات المباركةِ المجرَّبة المشاهدة : ما ذكره الحافظُ الذهبيُّ في « طبقات الحفَّاظ » : أنَّ الخطيبَ البغداديَ لما حجَّ شربَ من ماء زمزم ثلاث مرات ، وسأل الله ثلاثَ حاجات : الأولىٰ : أن يُحدِّث بتاريخ بغداد بها ، الثانية : أن يمليَ الحديث بجامعِ المنصور ، الثالثة : أنْ يُدفن عند بشرِ الحافي ، فقضىٰ الله له ذلك .

ومنها : ما ذكرهُ العلامةُ التاج السُّبكيُّ في « طبقاته » في ترجمة محمد ابن إسحقَ بن خزيمة : أنَّه قيل له : من أين أوتيت هذا العلم ؟ فقال : قال رسول الله ﷺ : « ماءُ زمزمَ لما شرِبَ لهُ » ، وإنِّي لمَّا شَرِبته ، سألتُ الله علماً نافعاً[3] .

ومن العلماء الذين نالوا بركةَ زمزمَ بنيتهم الصالحةِ ، وجهودهم العظيمة ، بعد توفيق الله لهم ، الحكيم الترمذيُّ ، والإمامُ ابن العربي المالكيُّ ، والحافظ السيوطيُّ .

قال الشوكانيُّ : قوله : « ماءُ زمزمَ لما شُرِب لهُ » فيه دليلٌ علىٰ أنَّ ماءَ

---

(١) كذا في « الترغيب والترهيب » برقم ١٧٥٧ كتاب الحج . باب شرب زمزم .
(٢) « فضل ماء زمزم » سائد بكداش ص٩٦ .
(٣) « الجامع اللطيف » لابن ظهيرة ص٢٦٦ـ طبعة عيسىٰ الحلبي ـ سنة ١٣٥٧هـ .

زمزم ينفع الشارب لأي أمر شربه لأجله، سواء كان من أمور الدنيا ، أو الآخرة ، لأن (ما) في قوله : « لما شرب له » من صيغ العموم .

وقال العلامة المناوي في « شرح الجامع الصغير » عند قوله ﷺ : « ماء زمزم لما شرب له » لأنه سقيا الله ، وغياثه لولد خليله ، فبقي غياثاً لمن بعده ، فمن شربه بإخلاص وجد ذلك الغوث .

وقال الحكيم الترمذي : هذا جار للعباد على مقاصدهم وصدقهم في تلك المقاصد والنيات ، لأن الموحِّد إذا رابه أمر فشأنه الفزع إلى ربه ، فإذا فزع إليه واستغاث به وجد غياثاً وإنما يناله العبد على قدر نيته . اهـ .

فإن النية تبلغ بالعبد عناصر الأشياء ، والنيات على قدر طهارة القلوب وسعيها إلى ربها ، وعلى قدر العقل والمعرفة يقدر القلب على الطيران إلى الله تعالى فالشارب لزمزم على ذلك .

وقد شربه جمع من العلماء لمطالب ، فنالوها ، فقد صح عن الإمام الشافعي رضي الله عنه : أنه شربه للعلم فكان فيه الغاية ، وشربه للرمي فكان يصيب من كل عشرة تسعة، وشرب أبو عبد الله الحاكم لحسن التصنيف وغيره فكان أحسن أهل عصره تصنيفاً . وقد تقدم كلام الحكيم الترمذي من «نوادر الأصول» .

قال الشِّبلي : والأولى أن يكون لشفاء القلب من الأخلاق الذميمة ، وتحليته بالأخلاق العلية ، فإذا قصد شربه ، استقبل القبلة ، ثم ذكر الله تعالى وسمَّاه ، ثم يقول : اللهم بلغني عن نبيك ﷺ أنه قال : «ماء زمزم لما شرب له» . اللهم وإني أشربه لكذا. ويسمي حاجته ، ويشرب كثيراً حتى يتضلع ، لقوله عليه الصلاة والسلام : «آية ما بيننا وبين المنافقين أنهم لا يتضلعون من زمزم» رواه الدارقطني ، والتضلع : الإكثار .

كرامة زمزم للشافعي :

وللشافعيِّ خبرٌ عَجيبٌ مع زمزمَ ، فقد جاء أنَّه قال : شَرِبتُ من ماء زمزم لثلاث : شَرِبته للعلمِ ، وشربتُه للرمي ؛ فكنتُ أُصيبُ من عشرةٍ عشرةً ومن عشرةٍ تسعةً ، وَشَرِبتُه للجنَّة ، وأرجوها .

وفي بعضِ الروايات : أنَّ الإمامَ الشافعيَّ ـ رحمه الله ـ قال : شَرِبتُ ماءَ زمزمَ لثلاث : للرمي ؛ فكنتُ أصيب العشرة من العشرة ، والتسعة من العشرة ، وللعلم ؛ فها أنا كما ترون ، ولدخول الجنة ، فأرجو حصول ذلك .

وهكذا فإن النية إذا صدقت وصحَّت فإنَّها تأتي لصاحبها بالعجائب البارعة الممدَّة من الله بالأنوار الساطعة ، وقد تحققت للإمام الشافعي هذه المطالبُ كلُّها بفضل الله تعالىٰ ، ثم ببركة زمزم ، وليس معنىٰ هذا : أنه بات وأصبح رامياً عالماً ، كما قد يتبادر إلىٰ الأذهان القاصرة ؛ فتسارع إلىٰ الإنكار ، ورفض قبول إمكانية صحة الخبر الواقع ، بل إن البركة قد تكون بحصول أمر خارق للعادة ، وهو المعروف بـ (الكرامة) ، وهذا حالٌ خاصٌّ لمن خصَّه الله بذلك ، وتكون بالتوفيق في العمل ؛ للاجتهاد ، والأخذ بالأسباب ، والمقدمات التي يتحقق بها المطلوب ، وهذا هو الذي يُعَبَّر عنها العلماء بـ (الإعانة والتوفيق) ، وهو الكثير الشائع ، قال الشاعر :

إذا لم يكن عونٌ من اللهِ للفتىٰ   فأوَّل ما يجني عليه اجتهادُه

أمَّا الذي يريد هذه البركة وهو منتظر في محلِّه . . . ، مهملٌ لعمله . . . ، تاركٌ للأخذ بالأسباب ، علىٰ أمل تحقُّق مطلوبه قائلاً : انتظر بركات السماء ، فهذا تمني الكاذبين ، ورجاء المهملين ، وأوَّل من

ينكره ويحاربه ، هم ساداتنا من الأئمة العارفين ، كما قال الإمام ابن عطاء السكندري في « الحكم العطائية » :

(الرجاء ما قارنه عمل ، وإلا فهو أُمنية) .

يعني : وإن لم يقارنه عمل فهو تَمنٍّ لا حقيقة له .

وقال معروف الكرخي رضي الله عنه (طلب الجنة بلا عمل ، ذَنبٌ من الذُنوب ، وارتجاءُ الشفاعة بلا عمل ، نوعٌ من الغُرور . وارتجاء الله مع المعاصي ، حمقٌ وجَهل) وقال الحسن : (إن قوماً ألهتهم أمانيُّ المغفرة حتى لقوا الله وليست لهم حَسنةٌ ، فيقول أحدهم : أحسن الظّن بربّي وكذب ، لو أحسن الظّن بربه لأحسن العمل له ، وتلا قول الله تعالى : ﴿ وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَىٰكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [1] .

وهذه القاعدة تَنطبقُ على كلّ ما يَرِدِ عن العلماء في مسألة البركة الإعانة والكرامة والتوفيق والدعاء ، فإنها أمورٌ إلٰهية وبركات ربانية ، قد تحصلُ للعبد مُقترنةً بالعمل والأخذ بالأسباب .

وهكذا نقول في مسألة بركة ماء زمزم ، إنَّ الإنسان يطلبها ، ويرجو خيرها ، مع الأخذ بالأسباب والمقدمات ، والإمام الشافعيُّ طلب أن يكون رامياً وراكباً ، وإماماً عالماً ، مع اجتهاده الاجتهاد العظيم في تحصيل ذلك وطلبه ، ولا يصحُّ أن يقول القائل : إن هذا يرجع للاجتهاد فقط ، بل لا بد أن يكون مع الاجتهاد التوفيق والإعانة ، وهي البركة التي نتحدث عنها ، سواءٌ في زمزم ، أو في دعاء رَجلٍ صالح . قال الشاعر :

وما كلُّ عادٍ نحو قصدٍ ينالهُ ... وما كلُّ من دخل الحمىٰ سمعَ النِّدا

---

(١) «حكم ابن عطاء الله بشرح الشيخ زروق» ص ١٧٢ ـ دار النصر للطباعة تحقيق الشيخ عبد الحليم محمود.

وكم من صائم ليس له من صيامه إلا الجوعُ والظمأ ، وكم من قائم ليس له من قيامه إلا التعبُ والسهرُ ، ومع ذلك فإن الكسلان محرومٌ ، والمنكر المعترض مغمومٌ مكلومٌ ، والعاقلُ الحريص من دخل من البابين ، واستمسك بالحبلين ، رَجاءٌ وعملٌ ، واجتهد مع حسن ظَنٍّ ، والإمام الشافعيُّ حققه الله تعالىٰ بذلك ، فشرب زمزم وطلب بركتها ، وتوسل إلىٰ الله بها ، ونال بركتها ، واجتهد في تحصيل الأسباب بالتدريب ، والتمرين ، والتعلم ، حتىٰ صارَ رامياً يُضْربُ به المثلُ ، وفارساً متفنّناً ، وعالماً حُجَّةً متقناً .

عناية النبي ﷺ بزمزم :

ومن عنايته ﷺ بماء زمزم ، واهتمامه به ، أنَّه جاء إلىٰ البئر ، ووقف وأخذ الدلو ، واستقىٰ بنفسه .

وجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما : أنَّ رسول الله ﷺ جاء إلىٰ السقاية ـ أي سقاية زمزم ـ فاستقىٰ ، فقال : « اعملوا فإنَّكم علىٰ عَمَلٍ صالحٍ ، ولولا أن تغلبوا لنزلت حتىٰ أضع الحَبْلَ ـ يعني علىٰ عاتقهِ » ـ وأشار إلىٰ عاتقه . رواه البخاري [1] .

وفي البخاريِّ ، عن الشعبيِّ ، أنَّ ابن عباس رضي الله عنهما حدَّثه ، قال : (سقيت رسول الله ﷺ من زمزم ، فشرب وهو قائمٌ)[1] . قال الحافظ ابن حجر في « الفتح » : فيه ـ أي : الحديث المذكور ـ الرخصةُ في الشرب قائماً . انتهىٰ .

---

(1) « صحيح البخاري كتاب الحج ، باب سقاية الحج وباب ما جاء في زمزم وقوله: استسقى أي طلب الشرب .

أي : فيكون النهي عن الشرب قائماً الوارد في الصحيح نهي أدبٍ ، وإرفاقٍ ، ليكون تناول الماء علىٰ سكونٍ وطمأنينة ، فيكون أبعد من الفساد ، كما قاله محيي السُّنَّة .

قال عليٌّ القاريُّ : أقول : ويمكن أن يكون القيام مختصّاً بماء زمزم ، ونكتة التخصيص الإشارة إلىٰ استحباب التضلُّع من مائه .

ثم قال ؛ ورأيت بعضهم صرَّح بأنَّه يسنُّ الشرب من ماء زمزم قائماً ؛ اتباعاً له ﷺ . انتهىٰ .

وبالجملة : فيستحب الشرب من مائها ، والتضلع منه ؛ لما روىٰ الدارقطنيُّ و البيهقيُّ مرفوعاً : « آية ما بيننا وبين المنافقينَ أنَّهم لا يتضلَّعون من زمزم » . وقد جاء في حديث عليٍّ رضي الله عنه : (خير بئرٍ في الأرض زمزم) ؛ ولِهذا الصلحاءُ يشربونه ويحملونه معهم في أسفارهم ؛ اتِّباعاً له ﷺ ، فإنَّه أوَّلُ مَن حمل ماء زمزمَ عند رجوعه من حجِّ البيت ؛ تبرُّكاً به واستشفاءً .

والدعاء عند شربه مستجابٌ ، وأولىٰ ما يُشربُ لتحقُّق التوحيد ، والموت عليه ، والعزَّة بطاعة الله .

قال ابن المنير : وكأنَّه عنوانٌ علىٰ حُسن العهد ، وكمال الشوق ، فإنَّ العرب اعتادتِ الحنينَ إلىٰ مناهل الأحبة ، وموارد أهل المودة ، وزمزم هو منهل أهل البيت ، فالمحترق عليها والمتعطِّش إليها قد أقام شعار المحبَّة ، وأحسن العهد للأحبة ، ولهذا جعل التضلُّع منها علامةً فارقة بين الإيمان والنفاق ، ولله درُّ القائل :

وما شرقي بالماءِ إلاَّ تذكُّراً ... لماءٍ بهِ أهلُ الحَبيبِ نُزولُ

وروىٰ الفاكهيُّ وغيره : عن ابن عبَّاس : صلُّوا في مصلَّىٰ الأخيار واشربوا من شراب الأبرار . قيل : وما مُصلَّىٰ الأخيار ؟ قال : تحت

الميزاب . قيل : فما شراب الأبرار ؟ قال : ماء زمزم[1] .

وبالجملة : فمعرفةُ أسمائها ، وفضلها ، والتضلُّع من مائها ، من جملة البرِّ بها ، والوفاء بحقِّها ، وحقِّ أهلها ، كما أشار لذلك الفقيه الزاهد يوسف بن محمَّد ، المعروف : بابن الشيخ ـ رحمه الله تعالىٰ ـ حيث قال :

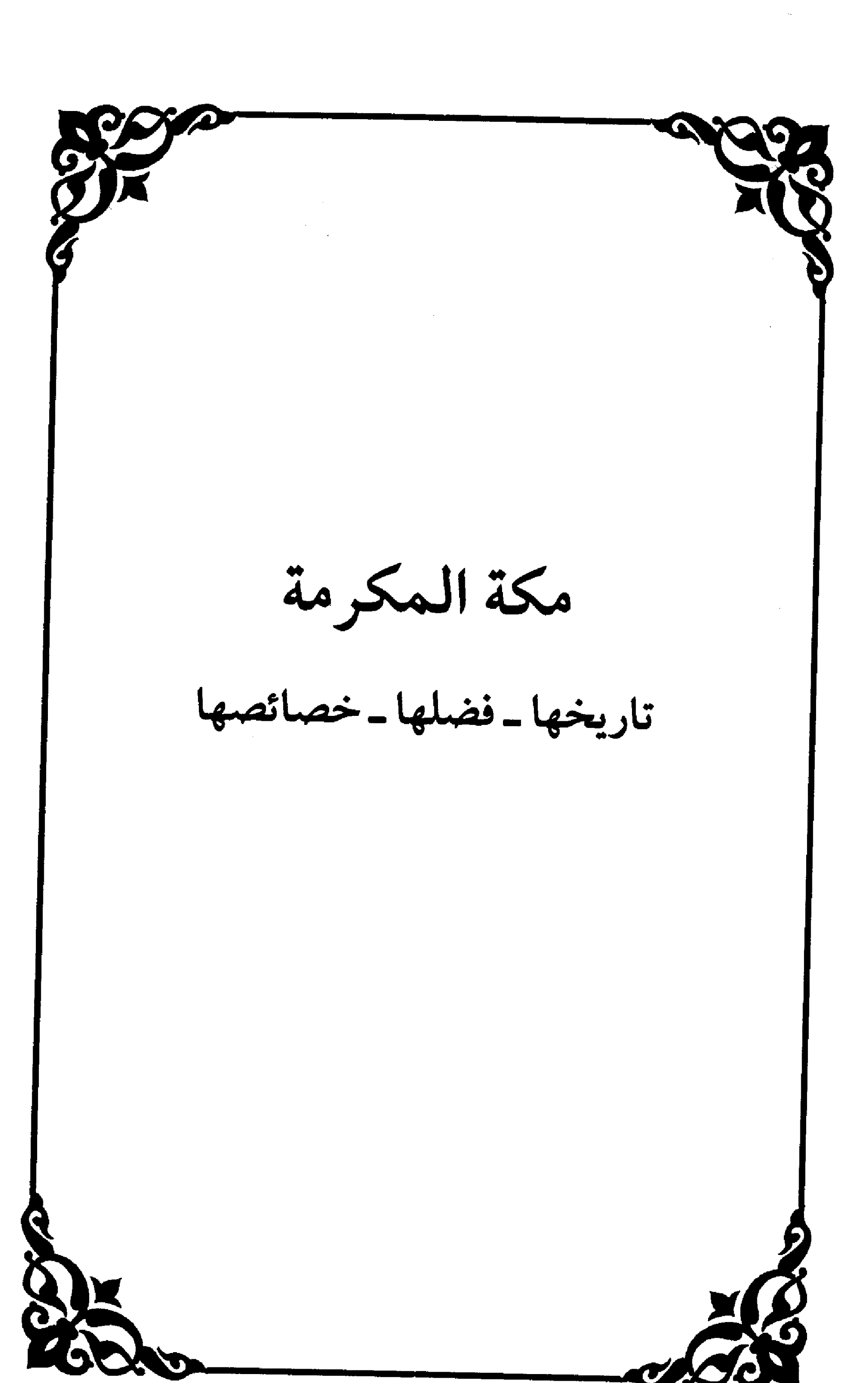
لعَمـرُك إنَّ تـركـي زَمـزَمـا ... لأُسميـه مِـن بـابِ العُقُـوقِ
وكيـفَ ومـاؤُهَـا بَـرَّدْتُ منـهُ ... رفـاتـي إذا حـر مِـنَ الحـريـقِ
وأرجـو مَـن سقـانِيـهِ هنـا أنْ ... سيسقيني كـذاكَ مـن الـرَّحيـقِ
أزمـزمُ هـا أنـا أُسميـكِ أيضـاً ... لما قدَّمتِ عنديَ مِنْ حقُوقِ
ومَـا المحمـودُ إلاَّ اللهُ رَبِّـي ... وَرَبُّ الكـلِّ والبيـتِ العتيـقِ

فائدة :

حكىٰ في « المجموع » من كتب الشافعية الإجماعَ علىٰ صحَّة الطهارة بماء زمزمَ ، وأنَّه لا ينبغي إزالةُ النجاسة به ، سيما في الاستنجاء ؛ لما قيـل : أنَّـه يُـورِّث البـواسيـر ، وذكـر نحـوه ابـن المُلقِّـن فـي « شـرح البخاري » ، وهل إزالة النجاسة به حرامٌ ، أو مكروه ، أو خلاف الأولىٰ ؟ أوجهٌ حكاها الدميريُّ ، والطيب الناشريُّ ، من غير ترجيح ، تبعاً للأذرعيِّ ، والمعتمد الكراهة .

* * *

(١) لبيك في المناسك للسيد محمد علوي المالكي ص ١٦٩ .



مكة المكرمة

تاريخها - فضلها - خصائصها



بناء مكة القديم

تقول سُبيعة بنت الأحبّ في كلمةٍ توصي ابنها فيها بتعظيم مكةَ ، وبيت الله تعالىٰ ، وتذكر الملك تُبَّع ، وما صنع بها :

أبُنَـــيَّ لا تظلِـــم بمكـــة — لا الصغيـــرَ ولا الكبيـــرْ

أبُنَـــيَّ قَـــدْ جـــربتُهـــا — فـــوَجَـــدتُ ظـــالمَهـــا يبُـــورْ

اللهُ آمنهـــــا وَمَـــــا — بُنيَـــت بعَـــرصَتِهَـــا قُصـــورْ

واللهُ آمَـــن طيـــرهـــا — والعصـــمُ تـــأمَـــنُ فـــي ثَبيـــرْ

ولَقَـــدْ غَـــزَاهَـــا تُبَّـــعٌ — فكَسَـــا بنيتَهَـــا الحبيـــرْ

وأذلَّ ربِّـــي مُلكَـــهُ — فيهـــا فَـــأوفَـــىٰ بـــالنُّـــذورْ

ويَظَـــلُّ يُطعِـــمُ أهلَهَـــا — لَحـــمَ المَهَـــاري والجَـــزُورْ

* * *

أسماء مكَّة

مكة أسماؤها كثيرة أشهرها مكَّة وبكَّة

وقد اختُلف في معنىٰ تسميتها مكَّة بالميم :

فقيل : لأنَّها تمكُّ الجبارين ، أي : تُذهب نخوتهم .

وقيل : لأنَّها تمكُّ الفاجر عنها ، أي : تخرجه .

وقيل : كأنَّها تُجهدُ أهلها ، مِن قولهم : تمكَّكتُ العظم إذا أخرجتَ مخَّه وقيل : لأنَّها تجذب الناس إليها ، من قولهم : اِمْتَكَّ الفصيلُ ما في ضرع أمِّه إذا لم يُبقِ فيه شيئاً .

وقيل : لقلة مائها .

واختُلف في معنىٰ تسميتها بكّة بالباء :

فقيل : لأنَّها تبكُّ أعناق الجبابرة إذا ألحدوا فيها ، أي : تدقُّها . والبكُّ الدقُّ .

وقيل : لازدحام الناس بها . قاله ابن عبَّاس رضي الله عنهما .

وقيل : لأنَّها تضعُ من نخوة المتكبِّرين . قاله الترمذيُّ .

وهذان الاسمان لمكةَ مأخوذان من القرآن العظيم ، من قوله تعالىٰ : ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَـٰلَمِينَ ﴾ [آل عمران : ٩٦] .

وأُخذ لها منه عدةُ أسماء : منها أمُّ القرىٰ . قاله الضحاك في تفسير قوله تعالىٰ : ﴿وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ﴾ [الأنعام : ٩٢] .

واختُلف في سبب تسميتها بذلك :

فقيل : لأنَّ الأرض دحيت من تحتها . قاله ابن عبَّاس .

وقيل : لأنَّها أعظم القرىٰ شأنا .

وقيل : لأنَّ فيها بيت الله ، ولما جرت العادة بأنَّ الملك وبلدَه مقدَّمان علىٰ جميع الأماكن ، سمِّي أمَّاً ؛ لأنَّ الأمَّ متقدمةٌ .

وقيل : لأنَّها قبلة تؤمُّها جميع الأمة .

ومنها : القرية . قاله مجاهد في تفسير قوله تعالىٰ : ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ﴾ [النحل : ١١٢] .

والقرية : اسمٌ لما تَجْمَعُ جماعةً كثيرة مِن الناس ، مِن قولهم : قَريتُ الماء في الحوض إذا جمعتَه فيه ، ويُقال للحوض : مقراة .

ومنها : البلد ، قال الله تعالىٰ : ﴿لَآ أُقْسِمُ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ﴾ [البلد : ١] . قال ابن عبَّاس رضي الله عنهما : وهي مكة . وقال : بلغني أنَّ النبيَّ ﷺ قال : « هي مكة » . ذكر ذلك عنه الفاكهيُّ .

ومنها : البلد الأمين ، قال الله تعالىٰ : ﴿وَهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ٱلْأَمِينِ﴾ [التين : ٣] . قال الفاكهيُّ فيما رواه بسنده إلىٰ ابن عبَّاس في قوله تعالىٰ : ﴿وَهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ٱلْأَمِينِ﴾ [التين : ٣] قال : يعني مكة . وروىٰ ذلك بسنده عن زيد بن أسلم .

ومنها : البلدة ، قال الله تعالىٰ : ﴿إِنَّمَآ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَٰذِهِ ٱلْبَلْدَةِ﴾ [النمل : ٩١] . قال الواحديُّ في « الوسيط » : هي مكة . وقاله ابن برجان

في « تفسيره » . وقال ياقوت في « معجم البلدان » : البلدة في قوله تعالىٰ : ﴿ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ ﴾ [سبأ : ١٥] قالوا هي مكة انتهىٰ .

ومنها مَعاد بفتح الميم ؛ لقوله تعالىٰ : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِى فَرَضَ عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ ﴾ [القصص : ٨٥] ، كما رواه البخاري في « صحيحه » عن ابن عبَّاس ؛ قال : حدَّثنا محمَّد بن مقاتل ، قال : أخبرنا يعلىٰ ، قال : حدَّثنا سفيان العصفريُّ ، عن عكرمة ، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما ﴿ لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ ﴾ [القصص : ٨٥] قال : إلىٰ مكة انتهىٰ .

فهذه ثمانية أسماء لمكةَ مأخوذة من القرآن العظيم ، ولم يذكر المحبُّ الطبريُّ من أسمائها المأخوذة من القرآن إلاَّ خمسة ؛ لأنَّه قال : سمَّىٰ الله تعالىٰ مكة بخمسة أسماء : بكة ، ومكة ، والبلد ، والقرية ، وأم القرىٰ . انتهىٰ .

* * *

تاريخ مكة المكرمة

قدم إسماعيل مكة أول ما قدمها وهي إذ ذاك فلاةٌ ينبت فيها السَّلَم والسَّمُر ، وبها ناس يقال لهم : العماليق ، خارجاً عن مكة فيما حولها ، والبيت يومئذٍ رَبوةٌ حمراء .

ولقدومه قصَّةٌ يمكن تلخيصها في : أنَّ أباه إبراهيم كان ينزل في مشارف الشام ، وقد ضاقت زوجته سارة بجاريته هاجر التي ولدت له إسماعيل ، ولم تكتم ضيقها ، وكان إبراهيم برّاً بزوجه سارة ، فقَبل عن طيب خاطر أن يقصي الولد وأمَّه عنها ، وفي سبيل ذلك ارتحل بهما ؛ ليبلغ البقعة التي اختارها الله لمنزل إسماعيل ، ويضع وديعته في ظلِّ دوحة في بطن هذا الوادي من مكة علىٰ خطوات من الربوة الحمراء ، حيث رفعت قواعد البيت فيما بعد ، وظلت ذراها سامقة البنيان ، يستقبلها إلىٰ اليوم ملايين لا يُستوفىٰ حصرها في أطراف الأرض .

ثم انقلب إبراهيم راجعاً علىٰ دابته ، واتبعت أمُّ إسماعيل أثره قليلاً . ثمَّ قالت : إلىٰ من تتركني وابني ؟ قال : إلىٰ الله عزَّ وجلَّ .

أجل ، وقد تركهما إلىٰ الله ، وقد رأينا قدرته جلَّ وعلا تتجلَّىٰ في هذا العالم الزاخر مِن ذرِّيَّة ذلك الوليد . . رأينا مكان الدوحة التي أظلته يوماً ينبثق عن أمَّة كان لها كيانها في التاريخ الحيِّ .

ورجعت أم إسماعيل تحمل ابنها ، حتىٰ قعدت تحت الدوحة ،

فوضعت ابنها إلىٰ جنبها ، وعلَّقت شَنَّتَها تشرب منها ، وتدرُّ علىٰ ابنها ، حتىٰ فرغت الشَّنَّة ، فعطش ابنها ، واشتدَّ عطشه ، فعمدت أمُّ إسماعيل إلىٰ الصفا حين رأته مشرفاً ، تستوضحه ، فرأت المروة ، فقالت : لو مَشيت بين هذين الجبلين تعلَّلت حتىٰ يموت الصبيُّ ، ولا أراه .

فمشت بينهما ، ثم عادت حتىٰ فعلت ذلك سبع مرات ، ثمَّ رجعت تطالع ابنها ، فسمعت صوتاً ، ثمَّ خرج لها جبريل عليه السلام ، فاتَّبعته ، حتىٰ ضرب برجله الأرض ، فظهر ماء فوق الأرض! فكانت زمزم . بل كانت مكة ، وكانت هذه القبائل من عدنان ، ثمَّ كانت قريش ، وكان بنو هاشم ، بل وكان الإسلام ، وكانت أعلامه التي خفقت فيما بعدُ في أ كبر محيط من الأرض .

واستقت هاجر . وروت ابنها . . وبينا هي كذلك إذْ مرَّ ركب من جُرْهُم قافلين من الشام ، فرأىٰ الركب الطير علىٰ الماء ، فقال بعضهم : ما كان بهذا الوادي ماء ولا إنسٌ ، فأرسلوا من أتىٰ إلىٰ أم إسماعيل ، وعاد إليهم بالأمر ، فأقبلوا عليها ، واستأذنوا في النزول علىٰ مائها ، فأذنت لهم ، فبعثوا إلىٰ أهليهم ، وسكنوا بهم تحت الدوح ، واعترشوا عليها العرش ، فكانت معهم هي وابنها حتىٰ ترعرع الغلام وأعجبهم ، وتوفِّيت أمُّ إسماعيل عليه السلام .

وكان طعامهم الصيد ، يخرجون من الحرم ، ويخرج معهم إسماعيل ، فيصيد فلما بلغ الحلم أنكحوه جارية منهم ، وأقبل إبراهيم عليه السلام من الشام يطالع تركته ، فلم يجد إسماعيل ، وفي مرّة أخرىٰ وجده تحت الدوحة يبري نِباله ، فسلَّم عليه ، ونزل عليه ، وقعد معه ، ثمَّ قال : إن الله أمرني ان أبنيَ له بيتاً .

ثمَّ قاما يحفران عن القواعد ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ﴾ [البقرة : ١٢٧] ، ويحمل إسماعيل الحجارة ، ويشرع الشيخ عليه السلام في البناء ، فلمَّا ارتفع البناء ، وشَقَّ علىٰ الشيخ تناوله ، قرَّب إسماعيل حجراً يقوم عليه أبوه ، ويبني حوله في نواحي البيت ، حتىٰ انتهىٰ ، فسمِّي الحجر مقام إبراهيم ؛ لقيامه عليه .

وهكذا أنشأ إسماعيل مكة ، ورفع أبوه بمعونته قواعد البيت .

* * *

ولاية جُرْهُم علىٰ مكة المكرمة

لما مات إسماعيل عليه السلام قام بولاية مكة بعده ابنه نابت إلىٰ أن مات ، فقام بولاية مكة بعده جدُّه لأمه مضاض بن عمرو الجُرهمي ، وهو جدُّ نابت أبو أمِّه ، وضمَّ إليه بني نابت ، وأولاد إسماعيل عليه السلام ، وصار مَلِكاً بمكة عليهم وعلىٰ غيرهم ، فلمَّا كثرت قبيلة جُرْهُم ، وكثُر عددها ، ضاقت عليهم مكة ، وانتشروا بها وبأطرافها ، فرحل منهم قسمٌ كبير ، وانبسطوا في الأرض ، قلَّما يأتون قوماً ، أو ينزلون بلداً إلا أظهرهم الله تعالىٰ عليهم ؛ بسبب تمسُّكهم بدين إسماعيل عليه السلام حتىٰ ملكوا البلاد ، ونفوا عنها العمالقة .

وصاروا هم ولاة مكة والبيت ، لا ينازعهم أحدٌ حتىٰ ولا أولاد إسماعيل ؛ لخؤولتهم ، ولقرابتهم ، ولإعظام الحَرم بأن يكون به بغي أو قتال .

ولا زال أمر جرهم يعظم في مكة ويستفحل وهم ولاة البيت ، وحجّابه ، وحكَّامه ، وعظُم شأنهم ، وكثُر أتباعهم ، وسيطروا علىٰ من جاورهم .

وكان مضاض بن عمرو الملكَ والمطاع فيهم ، ثمَّ إنَّ جرهماً استخفَّت بالبيت والحرم ، وارتكبوا أموراً عظاماً ، وأحدثوا فيها المظالم ، فقام مضاض الثاني ابن عمرو بن الحارث بن عمرو بن مضاض الأول وهو مليكهم ـ خطيباً ، فقال لهم : يا قوم احذروا البغي ، فإنَّه

لا بقاء لأهله ، قد رأيتم من كان قبلكم من العماليق ، استخفُّوا بالحرم ، فلم يعظِّموه ، وتنازعوا بينهم ، واختلفوا ، حتى سلَّطكم الله عليهم ، فأخرجتموهم من مكة ، فتفرَّقوا في البلاد ، فلا تستخفّوا بحقِّ الحرم ، وحرمة بيت الله ، ولا تظلموا من دخله ، أو جاءه معظِّماً لحرمته ، أو آخر جاءه بائعاً لسلعته ، أو هو مُرتَعِباً في جواركم ، فإنَّكم إن فعلتم ذلك تخوَّفْتُ عليكم أن تخرجوا منه خروج ذُلٍّ وصَغار ، حتىٰ لا يقدر أحد منكم أن يصل إلى الحرم ، ولا إلى زيارة البيت الذي هو لكم حرمٌ وأمنٌ ، والطير تأمن فيه .

فقال قائل منهم يقال له : مجدع : من الذي يُخرجنا منه ؟ ألسنا أعزَّ العرب ، وأكثرهم رجالاً ، وأموالاً ، وسلاحاً ؟ فقال مضاض الثاني له : إذا جاء الأمر بطل ماتقولون .

* * *

ولاية خزاعة علىٰ مكة

ثمَّ إنَّ جُرْهماً بغوا في مكة ، واستحلُّوا المحرَّمات فيها ، وظلموا من دخلها من غير أهلها ، وأكلوا مال الكعبة الذي يُهدىٰ إليها ، وفعلوا الزنا في داخلها . فسلَّط الله عليهم قبيلاً من اليمن من أولاد قحطان (خُزاعة) فأزاحهم ، وذلك أن عمرو بن ماء السماء ، وينتهي نسبه إلىٰ امرىء القيس ، ثمَّ يعرب قحطان ، وكانت منازله في جنوب الجزيرة ، ارتحل وقومه من منازلهم ؛ فراراً من سيل العرِم ، ثمَّ سار من بلد إلىٰ بلد ، لا يطأ بلداً إلا غلب عليه أهله ، وقهرهم ، ثمَّ يرتحل وقومه ؛ ليبحثوا عن أفضل منه ، حتىٰ وصلوا مكة ، وعليها مضاض ، فأبت جُرهم أن تنزلهم طوعاً ، وتعبَّأت لقتالهم ، فاقتتلوا ثلاثة أيام ، ثم انهزمت جُرهم ، فلم ينجُ منهم إلا الشريد ، وبذلك تمَّ الفتح للقحطانيِّين ، واستقام الأمر لهم في مكة .

ثمَّ جاءهم بنو إسماعيل عليه السلام ، وكانوا قد اعتزلوا الحرب ، وسألوا خُزاعة السكنىٰ معهم ، فأذنوا لهم .

فلما رأىٰ ذلك الحارث بن مضاض الثاني ، وقد أحزنه خروجه من مكة ، وأحبَّ العودة إليها والسكنىٰ بها ، أرسل إلىٰ خُزاعة يستأذنها في الدخول عليهم ، والنزول معهم في مكة في جوارهم ، فأبت خُزاعة ، ورفضت ، فأنشأ يقول ـ وهو حزين علىٰ خروجه من مكة ـ أبياتاً :

كأَن لم يكن بينَ الحَجُونِ إلىٰ الصَّفا ... أنيسٌ ولَم يَسمُر بمكةَ سامرُ

فكنَّا ولاةَ البيتِ من بعدِ نابتٍ　　نطوفُ بهذا البيتِ والخيرُ ظاهرُ

فـأخـرجَنـا منهـا المليـكُ بقـدرةٍ　　كذلك يا للناسِ تجري المقادِرُ

وظلت خزاعة علىٰ أمرها في مكة يحكمها كبيرها عمرو بن لُحيّ الذي بلغ شرفاً كبيراً ، وكان عمرو أول من أطعم الحاجَّ بمكة سدايف الإبل ولُحمانها علىٰ الثريد ، وعمَّ في تلك السنة جميع حاجٍّ العرب بثلاثة أثواب من بُردِ اليمن ، وكان قوله فيهم ديناً مُتَّبعاً لا يخالف ، وهو الذي بحر البحيرة ووصل الوصيلة ، وحمىٰ الحامَ وسيَّب السائبة ونصب الأصنام حول الكعبة ، وجاء بهُبَل من الجزيرة فنصبه في بطن الكعبة . فكانت قريش والعرب تسقتسم بالأزلام وهو أول من غيَّر دين إبراهيم عليه السلام .

وولي البيت عمرو بن لُحيّ وولده خمسمائة عام ، لم يُخربوا في البيت شيئاً ، ولم يبنوا فيه ، حتىٰ آل أمره إلىٰ قُصيٍّ بن كلاب ، وهو الذي جمع قريشاً ، ولم يزل أمر مكة يتسلسل في أبناء قصي وذريَّته مع حصول اختلافات ومنازعات بينهم ؛ حتىٰ انتهت الرئاسة في قريش إلىٰ عبد المطلب ، فظفر من الشرف ، والرئاسة ، والجاه في قريش بما لم يظفر به بنو عمومته ، ومن أهم أعمال عبد المطلب كَشْفُه عن بئر زمزم ، وفي عهده كانت واقعة الفيل ، وولد الحبيب الأعظم ﷺ .

* * *

فتح مكة المكرمة

كان فتح مكة في شهر رمضان سنة ثمانٍ من الهجرة ، وسببها : أنَّه لمَّا تصالح رسول الله ﷺ مع أهل مكة في غزوة الحديبية كان في شروط الصلح : مَنْ أحبَّ أن يدخُلَ في عَقد رسول الله من القبائل ، ويكون مِنْ حلفِه فليدخل ، وكذلك أهل مكة ، فدخل في حلف رسول الله ﷺ قبيلة خزاعة ، ودخل في حلف أهل مكة قبيلة بني بكر ، وكان بين القبيلتين دماء ، وعداوة ، وقتال ، واستمر ذلك حتىٰ جاء الإسلام ، فانشغلوا به ، لكن لا زالت العداوة في قلوبهم لبعضهم .

فلمَّا تمَّ الصلح ، وأمِنَ الناس ، اغتنمت بنو بكر هذه الفرصة ، وقاموا بالإغارة علىٰ خزاعة ليلاً ، وأمدَّتهم قريش بالسلاح والرِّجال ، فما كان من خزاعة إلا أن بعثوا جماعة منهم ؛ ليخبروا رسول الله ﷺ بما حصل ، فلما سمع ذلك تأثَّر رسول الله ﷺ وقال : « نُصرَت خزاعة ، نُصرَت خزاعة » ، وعزم علىٰ قتال قريشٍ ؛ لأنهم نقضوا العهد .

وقد أحست قريش بقُبْح فعلهم ، فجاؤوا إلىٰ أبي سفيان ، وأخبروه بما صنعوا ، وطلبوا منه أن يذهب عند رسول الله ﷺ ، ويطلب منه تمديد مدة الصلح ، فقال لهم أبو سفيان : والله إنَّه لشرٌّ صدر منكم ، والله ليغزونا محمدٌ ، وقد حدثتني زوجتي هذا الصباح أنها رأت رؤيا كرهتها ، أنَّها رأت دماً أقبل من الحَجُون يسيل حتىٰ وقف بالخَنْدَمة .

ثم خرج أبو سفيان من مكة قاصداً المدينة المنورة ، ومواجهة

رسول الله ﷺ ، يطلب منه تجديد العقد ، وزيادة المدة ، فإنَّ مدة الصلح ثمان سنوات ، ولم يمض منها إلا سنتان فقط ، فنقضوا العهد ، وهذا النقض كان لصالح الرَّسول والمسلمين ؛ فإنَّه كان سبب إسلام أهل مكة وفتحها .

ثمَّ أسرع أبو سفيان في ا[illegible] لعله يصل إلىٰ رسول الله ﷺ قبل أن يصل وفد خزاعة . وقال ﷺ لأصحابه قبل قدوم أبي سفيان للمدينة : « كأنَّكم بأبي سفيان قد جاءكم ؛ ليشدَّ العقد ، ويزيد في المدة ، وهو راجع بسخطه » .

ثمَّ أتىٰ رسول الله ﷺ وقال له : إني كنت غائباً يوم صلح الحديبية ، فجدد العهد ، وزدنا في المدة . فقال ﷺ له : « ألهذا جئت يا أبا سفيان » . قال رسول الله ﷺ له : « هل كان فيكم من حدث » . قال : معاذ الله! نحن علىٰ عهدنا وصلحنا ، لا نغيِّره ، ولا نبدِّله . فقال رسول الله ﷺ « نحن علىٰ مدَّتنا وصلحنا » . فأعاد أبو سفيان القول علىٰ رسول الله ﷺ ، فلم يلتفت إليه ، ولم يرد عليه .

فذهب يستشفع بأبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، فلم يفلح ، ثمَّ أتىٰ إلىٰ عليٍّ ـ كرم الله وجهه ـ وقال له : يا أبا الحسن إني أرىٰ الأمور قد اشتدَّت عليَّ ، وانسدَّت بوجهي ، فانصحني ، قال له : والله لا أعلم لك شيئاً يغني عنك ، ويفيدك ، ولكنك سيِّد قومك ، قم ، وأجِرْ بين الناس ، ثمَّ اذهب لبلدك . قال : أو ترىٰ هذا مغنياً عنِّي شيئاً ؟ قال : لا ، ولكنِّي لا أجد لك غير ذلك ، فقام أبو سفيان في المسجد ، وقال : أيها الناس إنِّي أجرت بين الناس ، وما أظنُّ أن يخفرني أحدٌ ، ولا يردَّ جِواري .

ثمَّ ركب بعيره وسار حتىٰ وصل مكة ، وقد طالت غيبته ، واتَّهمه أهل مكة بأنه أسلم ، وغيَّر دينه ، واتبع محمداً سِرّاً ، وكتم إسلامه ، فلمَّا

أصبح ، قالت له قريش : ما وراءك ؟ هل جئت بكتابٍ ، أو عهد من محمد ؟ فقال : لا والله ، لقد أبىٰ عليَّ ، وقد تتبَّعت أصحابه ، فما رأيت قوماً لملكٍ أطوعَ منهم . وقال لي عليٌّ أجِرْ بين الناس ، فأجرت . فقالوا : هل أجاز محمد ؟ قال : لا . قالوا : ماجوارك بجائزٍ ولا مقبول فقد لعب بك عليٌّ ، وسخر بك . قال : ما وجدت غير هذا .

ثمَّ أمر رسول الله ﷺ الناس بالجهاز ، وقد خرج في العاشر من رمضان وهو صائم ، ومعه عشرةُ آلافِ مقاتل من المهاجرين والأنصار ، واستمر صائماً ، حتىٰ وصل إلىٰ كديد بقرب عسفان ، فأفطر ، وأمر الناس بالإفطار . ولم يزل سائراً حتىٰ وصل إلىٰ وادي مَرِّ الظهران ، وهو المعروف : بوادي فاطمة ، فنزل هناك . في هذا الأثناء كان العباس حريصاً علىٰ أن يخرج أحد من أهل مكة ؛ ليطلب لهم الأمان من رسول الله ﷺ ، فصادف أبا سفيان ، فأجاره ، وأخذه إلىٰ رسول الله ﷺ . وبعد مراجعات أسلم ، وأعطاه الأمان له ، ولأهل مكة ؛ بقوله : « مَنْ دخل دارأبي سفيان فهو آمن » .

ثمَّ أمر رسول الله ﷺ خالد بن الوليد رضي الله عنه أن يدخل مع جملة من قبائل العرب من أسفل مكة ، وأن يغرِّز رايته عند أول البيوت ، وقال : « لا تقتلوا إلا من قاتلكم » . وكان صفوان بن أمية ، وعكرمة بن أبي جهل ، قد جمعا أناساً بالخَنْدمة ـ وهو جبل بمكة ـ ليقاتلوا ، فلمَّا لقيَهم خالد بن الوليد رضي الله عنه في جيشه ، قاتلوه ، فقتل خالدٌ من قتل منهم ، وانهزم ، وهرب من لم يقتل ، واستمر خالد بن الوليد يدفعهم إلىٰ أن فروا .

وقد حرص ﷺ أن لا يجري في مكة قتال ، ولا يقتل أحدٌ ، ولشدة حرصه علىٰ ذلك فإنه ﷺ لمّا سمع سعد بن عبادة رضي الله عنه رئيس

الأنصار وقائدهم يقول : اليوم يوم الملحمة ، اليوم تستحلُّ الحرمة ، اليوم أذلَّ الله قريشاً . قال ذلك انتصاراً لرسول الله من أهل مكة ، الذين آذوه ، وأخرجوه منها ، قال له ﷺ : « بلِ اليومُ يومٌ تُعظَّمُ فيه الكعبة ، اليومُ يومٌ أعزَّ الله فيه قريشاً » . وأمر أن يُنزع اللواء منه ، ويعطىٰ إلىٰ ابنه ، مخافة أن يأمر بقتال أهل مكة .

ثمَّ دخل ﷺ مكة علىٰ ناقته القصواء ، مُردفاً وراءه أسامة بن زيد ، صباح يوم الجمعة ، واضعاً رأسه الشريف علىٰ رحله ؛ تواضعاً لله تعالىٰ ، حين رأىٰ فتح مكة ، وكثرة المسلمين . وقال : « اللهمَّ لا عيشَ إلا عيش الآخرة » .

ونزل رسول الله ﷺ ، واطمأن الناس . وكان نزوله بالحَجون ، ثم سار ﷺ ، وإلىٰ جانبه أبو بكر الصديق رضي الله عنه يحادثه ، ويقرأ سورة الفتح ، حتىٰ جاء الكعبة ، وطاف بها سبعاً علىٰ راحلته ، ومحمد بن سلمة ـ رضي الله عنه أحد قواد جيوش رسول الله ﷺ ـ آخذٌ بزمامها ؛ ليستلم الحجر الأسود بمِحجن بيده ، وعلىٰ الكعبة ثلاثمائة وستون صنماً ، لكلِّ حيٍّ من أحياء العرب صنم ، قد شدَّت أقدامها بالرصاص ، فجعل ﷺ ، ومعه قضيب ، يهوي به لكل صنم ، فيخرُّ لوجهه من غير أن يمسَّه بما في يده ، ويقول : « جاء الحقُّ ، وزهق الباطل ، إنَّ الباطل كان زهوقاً » . حتىٰ ألقاها كلها .

ثم دخل رسول الله ﷺ الكعبة ، بعد أن أخذ مفتاحها من عثمان بن طلحة ، وأمر رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وعثمان بن عفان رضي الله عنه ، بمحو الصور منها ، وهي صور الملائكة ، وإبراهيم ، وإسماعيل عليهما السلام في أيديهما الأزلام ؛ يستقسمان بها ، وإسحاق ، وبقية الأنبياء عليهم السلام وصورة مريم .

ولما دخل رسول الله ﷺ الكعبة وقف خالد بن الوليد رضي الله عنه يذُبُّ الناس ، وهو واقف علىٰ باب الكعبة ، ثم وقف رسول الله ﷺ على باب الكعبة وأقبل علىٰ قريشٍ ، وهم صفوف ينتظرون قضاءه فيهم ، وهم تحته ، فقال : « لا إله إلا الله ، وحدهُ ، صدَقَ وعدهُ ، ونصر عبدهُ ، وأعزَّ جندهُ ، وهزم الأحزاب وحده » . ثمَّ قال : « يامعشر قريشٍ ، ما ترون أنِّي فاعلٌ بكم » . قالوا : خيراً أخٌ كريم وابن أخٍ كريم ، فقال ﷺ : « إنِّي أقول لكم ما قال يوسف لإخوته : ﴿لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ يَغْفِرُ ٱللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ ٱلرَّاحِمِينَ﴾ [يوسف : ٩٢] اذهبوا فأنتم الطلقاء » .

ثم جاء رسول الله ﷺ إلىٰ مقام إبراهيم عليه السلام ، وكان لاصقاً بالكعبة ، فصلَّىٰ ركعتين ، ثمَّ أخَّره لمكانه الآن ، ثمَّ انصرف إلىٰ زمزم ، فاطَّلع فيها ، وانتزع له العباس رضي الله عنه دلواً ، فشرب منه ، وتوضأ ، فابتدر المسلمون لأخذ ماء وضوئه ، فلا تسقط نقطةٌ إلا في يد إنسان ، إن كان قدرَ ما يشربها شربها ، وإلا مسح بها جلده .

وقد أقام ﷺ بمكة المكرمة ، حتىٰ خرج منها في شوال إلىٰ الطائف ، ثمَّ رجع إلىٰ الجِعْرانة ، فأقام بها خمس عشرة ليلة ، قسَّم فيها الغنائم ، وأحرم منها بالعمرة ، ودخل مكة المكرمة معتمراً ، فطاف ، وسعىٰ ، وتحلل .

ثمَّ رجع إلىٰ المدينة المنورة ، وقد جعل علىٰ مكة المكرمة عتاب بن أسيد أميراً ، وأوصاه بأهلها خيراً بقوله : « استوص بهم خيراً ؛ فإنَّهم أهل الله وخاصته » .

* * *

فضل مكة المكرمة علىٰ غيرها من البلاد سوىٰ المدينة المنورة

انعقد الإجماع ـ كما قال القاضي عياضٌ وغيره ـ علىٰ أن أفضل بقع الأرض علىٰ الإطلاق المكان الذي ضمَّ جسده ﷺ ، وعلىٰ أن مكة والمدينة أفضل بقاع الأرض بعده ، ثمَّ اختلفوا في أيهما أفضل ؟

فذهب عمر ، وغيره من الصحابة إلىٰ تفضيل المدينة ، وهو قول مالك ، وأكثر المدنيين .

وذهب الشافعيُّ ، وأحمد ، وأبو حنيفة ، وأكثر العلماء إلىٰ تفضيل مكة .

وقد احتج من ذهب إلىٰ تفضيل المدينة بأمور .

منها : أن الله تعالىٰ قد بدأ بها في قوله : ﴿ وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ ﴾ [الإسراء : ٨٠] والمخرج الصدق : مكة ، والمدخل الصدق : المدينة ، والسلطان النصير : الأنصار .

وكان القياس أن يبدأ بمكة ، لأنَّه خرج منها قبل أن يدخل المدينة ، ويأبىٰ الله أن ينقل نبيه إلا إلىٰ ما هو خير منه .

ومنها : ما في الصحيح من قوله ﷺ : « صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاةٍ فيما سواه إلا المسجدَ الحَرَام » .

وتأولوا علىٰ أنَّ الصلاة في مسجد المدينة أفضل من الصلاة بمسجد مكة بدون الألف .

ومنها : ما رواه الطبراني في « معجمه الكبير » : والبخاري في « تاريخه » بإسنادهما ، عن رافع بن خديج ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « المدينةُ خيرٌ من مكَّةَ » .

ومنها : ما رواه الحاكم في « المستدرك » من قوله ﷺ : « اللهمَّ إنَّك أخرجتَنِي من أحبِّ البقاعِ إليَّ ، فأسكني في أحبِّ البِقاع إليك » . وهذا الحديث فيه كلامٌ كثيرٌ عند العلماء .

ومنها : أنَّ عمر قال لعبد الله بن عيَّاش بن أبي ربيعةَ : أنت القائل : مكةُ خيرٌ من المدينة ؟ فقال له عبد الله : هي حَرَمُ الله ، وأمنُه ، وفيها بيته . فقال له عمر : لا أقول في حَرَم الله ، ولا في بيته شيئاً .

ومنها : صحَّ قوله ﷺ : « ما بينَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي رَوضَةٌ مِن رِياضِ الجَنَّة » .

وصحَّ أنَّه عليه السلام قال : « لَموضِعُ سَوطِ أحدِكُم في الجَنَّة خيرٌ مِنَ الدنيا وَمَا فيها » .

وبمجموع الحديثين ثبت أنَّ المدينة من خير الأرض .

وقد احتجَّ مَن يرىٰ تفضيل مكة بأحاديث :

منها ما رواه النسائي ، والترمذي ، وابن ماجه ، من حديث عبد الله بن عديٍّ بن الحمراء الزهريِّ أنَّه سمع رسول الله ﷺ وهو واقفٌ علىٰ راحلتِه بمكةَ يقول لِمكَّةَ : « والله ، إنَّكِ لخيرُ أرضِ الله ِ إلىٰ الله وأحب أرض الله إلى الله ، ولولا أنِّي أُخرجتُ منكِ مَا خَرجتُ » قال الترمذي : هذا حديث حسنٌ صحيح .

منها : ما رواه النسائي أيضاً ، من حديث أبي هريرةَ ، قال : قال رسول الله ﷺ في سوق الحزورة : « يا مكَّةُ ، والله إنَّك لخيرُ أرض الله ، وأحبُّ البلادِ إلىٰ الله ، ولولا أنِّي أُخرجتُ منكِ مَا خرجتُ » .

قال ابن الأثير : الحزورةُ موضعٌ بمكةَ .

ومنها : ما رواه الترمذي ، وصحَّحه ، عن ابن عبَّاس : أن رسول الله ﷺ قال لمكةَ : « مَا أَطيَبَكِ و أَحَبَّكِ إليّ ؟ ولولا أنّ قومي أخرجوني منكِ مَا سَكَنْتُ غَيْرَكِ » .

وكل هذا عندنا يدُلُّ علىٰ فضل مكةَ وشرفها ، ولا يدُلُّ علىٰ الأفضلية . فإنَّ وجوده ﷺ بالمدينة لا تبقىٰ معه أفضليةٌ لبلدٍ كائناً ما كان .

ففيها قضىٰ آخر حياته ، وفيها انتقل إلىٰ الرفيق الأعلىٰ ، وبها قبره ، ومنها يبعث ، فهل بعد هذا يبقىٰ كلام لمتكلِّم ، أو معارض ؟ .

* * *

فضائل مكة المكرمة

وهذا البحث نذكر فيه : فضائلَ مكةَ المكرَّمة عامةً ، ومزاياها ، ومناقبها ، وما يترتب علىٰ ذلك من أحكامٍ فقهيةٍ ، ومسائلَ علميةٍ .

أعظم فضيلةٍ وأشرف مزيةٍ للبلد الأمين هو ثبوت تحريمه ، واتفاق الأمَّة علىٰ ذلك ، باعتقادهم ، وتسليمهم ، وإقرارهم ، لما يترتَّب علىٰ ذلك من أحكام .

ثبت بالدليل اليقينيِّ المقطوع به تحريم الكعبة ، وتسميتها بالبيت الحرام ، قال الله تعالىٰ : ﴿ ۞ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ [المائدة : ٩٧] .

وهذا التحريم يشمل مكة كلَّها إلىٰ الحدود التي ينتهي عندها الحرم . وهي التي تسمَّىٰ (بأنصاب الحَرَم) أو الأعلام التي تحيط بمكة . وما بين هذه الأعلام هو حَرَم مكة ، الذي جعل الله حكمه حكم الكعبة في الحُرمة ، تشريفاً لها .

قال الزهريُّ : أوَّل مَن نصب هذه العلامات علىٰ جوانب حدودِ الحرم هو إبراهيم عليه السلام ، بدلالة جبريل ، ثمَّ جدَّدها قصيٌّ ، ثمَّ بعث ﷺ عام الفتح تميم بن أُسيد الخزاعيَّ فجدَّدها ، ثم أمر بتجديدها عمر بن الخطاب ، ثمَّ معاوية ، ثمَّ عبد الملك اهـ[1] .

---

(١) « القرىٰ »٦٠٣ .

وفي رواية الزبير بن بكَّار : أنَّ قريشاً نزعوها في زمن النبي ﷺ قبل هجرته ، ثمَّ أعادوها كما كانت[1] .

سبب تحريم مكة

اختلف في سبب تحريم مكة ، ولم أر في ذلك نصّاً صحيحاً ، ومع ذلك فقد وردت أقوالٌ مختلفة في هذا الموضوع .

قال الفاسي[2] : اختلف في سبب تحريمه :

فقيل : إنَّ آدم عليه السلام لما أهبط إلىٰ الأرض ، خاف علىٰ نفسه من الشيطان ، فاستعاذ بالله منه ، فأرسل الله له ملائكة ، حفُّوا بمكة من كلِّ جانب ، ووقفوا في موضع أنصاب الحرم يحرسون آدم ، فصار ما بينه وما بين موقف الملائكة حرماً .

وقيل : لأنَّ الخليل عليه السلام لمَّا وضع الحجر الأسود في الكعبة حين بناها ، أضاء الحجر يميناً ، وشمالاً ، وشرقاً ، وغرباً ، فحرَّم الله الحرام من حيث انتهىٰ نور الحجر الأسود .

وقيل : لأن الله سبحانه وتعالىٰ حين قال للسموات والأرض ﴿ ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ ﴾ [فصلت : ١١] ، لم يجبه بهذه المقالة من الأرض إلا أرض الحرم ؛ ولذلك حرَّمها ، ذكر هذا القول السُّهيليُّ ، وذكر الأزرقيُّ ما يشهد للقولين الأولين . وقيل : غير ذلك .

---

(١) « شفاء الغرام » ١/ ٥٥ .

(٢) « شفاء الغرام » ١/ ٥٤ .

قلت : والظاهر أنَّ كلَّ ذلك بعيد ما دام أنَّه لا دليلَ عليه ، ويظهر لي أنَّ أقرب من ذلك كلِّه أن نقول : إنَّ البيت الحرام لا شكَّ في تحريمه كما ثبت في القرآن الكريم . والسبب هو كونه بيت الله ، وهذه الإضافة تقتضي أن يتميز عن غيره بمنقَبةٍ خاصَّةٍ .

ولما كان للجوار حقٌّ مقرر في كلِّ شيء ، اقتضىٰ أن يكون لما حول البيت مثل ذلك الحُكم ؛ فحرِّم مِن أجله .

* * *

آثار تحريم مكة

تتجلّىٰ آثار هذا التحريم في جملة من المسائل العلمية المهمة التي تذكر أكثرها كتب الفقه ، وتتعرّض لها ، وإليك هذه المسائل :

المسألة الأولىٰ

صيد الحرم

صيد الحرم حرامٌ علىٰ الحلال والمُحرِم بالإجماع ؛ لقوله ﷺ : « لا ينفَّر صيدها » . ونبه بالتنفير علىٰ الإتلاف ؛ لأنَّه إذا حَرُم التنفير فالإتلاف بالأولىٰ . وهو مضمون عند الجمهور ، والسبب في التحريم هو تعظيم الحرم . وقد ذكر بعض العلماء سبباً آخر نقله الزركشي في كتابه «إعلام الساجد»[1]، لكنَّه لا دليل عليه ، إلا أنَّه قد يُستأنس به . وهو : أنَّه ﷺ ، لمَّا دخل الغار ، ونسج العنكبوت ، أمر الله حمامةً فباضت علىٰ نسج العنكبوت ، وجعلت ترقُد علىٰ بيضها ، فلمَّا نظر الكفار إليها علىٰ فم الغار ، ردَّهم ذلك عن الغار .

وجاء في الأثر أنَّ حمام الحَرَم من نسل تينك الحمامتين اللتين ركزتا علىٰ فم الغار ؛ فلذلك احتُرم حمامُ الحَرَم[2] وهو من جنس قوله تعالىٰ :

---

(١) « إعلام الساجد » ١٥٤ .

(٢) ذكر السُّهيليُّ نقلاً عن « مسند البزار » أنَّ الله تعالىٰ أمر العنكبوت ، فنسجت علىٰ =

﴿ وَكَانَ أَبُوهُمَا صَٰلِحًا ﴾ [الكهف : ٨٢] . قيل جدُّهما السابع ، فحِفْظُ الأعقاب رعايةُ الأسلاف ، وإن طالت الأحقاب .

وضدُّ هذا ما أمر به رسول الله ﷺ من قتل الوزغ ؛ لما قيل : إنَّها كانت تنفخ النار علىٰ إبراهيم ﷺ .

أمَّا إدخال صيدهِ من الحلال إلىٰ الحَرَم : فقال ابن المنذر : كرهه ابن عمر ، وابن عبّاس ، وعائشة ، وعطاء ، وطاوس ، وأحمد ، وإسحاق ، وأهل الرأي . ورخَّص فيه جابر بن عبد الله ، وسعيد بن جبير ، ومجاهد ، ومالك ، والشافعيُّ ، وأبو ثور ، وهو أصح .

* * *

= وجه الغار ، وأرسل حمامتين وحشيتين ، فوقعتا علىٰ وجه الغار ، وأن ذلك مما صدَّ المشركين عنه ، وأنَّ حمام الحَرَمِ من نسل تينك الحمامتين .اهـ « الروضُ الأنف » .

المسألة الثانية

لقطة الحرم

لقطة مكة وحرمها لا يجوز أخذها للتملك ، وإنما تؤخذ للحفظِ والتعريف ، بخلاف سائر البلاد ، لما في « الصحيحين » عن ابن عبَّاس ، قال : قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكة : « إنَّ هذا البلدَ حرَّمَهُ الله ؛ لا يُعْضَدُ شوكُه ، ولا يُنَفَّرُ صيدُهُ ، ولا تُلتَقَطُ لُقَطَتُه إلاَّ مَن عرَّفَها » . ومعلوم أنَّ لقطةَ كلِّ بلدٍ تعرَّف ، ولو كان كغيره لم يكن لتخصيصه بهذا الذكر معنىٰ .

وفي « مسند أحمد » عن عبد الرحمن بن عثمان : (أنَّه ﷺ نهىٰ عن لقطة الحاجِّ) . والمعنىٰ في ذلك : أنَّ مكةَ مثابةٌ للناس ، يعودون إليها مرَّةً بعد أخرىٰ ، وربَّما يعود إليها صاحب اللُّقطة ، أو يبعثُ في طلبها .

وهذا الذي قرَّرناه ـ من أنَّ لُقَطَتَهُ لا تحلُّ لتملُّك ؛ وإنَّما تحلُّ لمنشد ـ هو مذهب الشافعيِّ . أما عند الأئمة الثلاثة : فحكم لقطة الحَرَم كغيره من البلاد ، وهذا معنىٰ قول الخطَّابيِّ : إنَّه مذهب أكثر أهل العلم[1] .

قلت : ولعلَّ السبب في اختلافهم هو اختلافهم في المنشد من قوله : « ولا تُلتَقَطُ لُقَطَتُها إلاَّ لمُنْشِد » ؛ إذ يحتمل أنَّ المنشدَ هو صاحبُها الطالبُ لها .

---

(١) « معالم السنن » ٢/ ٤٣٧ .

والمعنىٰ : لا تحلُّ لمَن يتملَّكها إلاَّ صاحبها ، التي هي له دون الواجد .

ويحتمل أنَّ المنشد هو الواجد المعرِّف . والمعنىٰ : لا تحلُّ لقطتها إلاَّ لمعرِّف يقيم علىٰ تعريفها . واللغة العربية تتَّسع لكلا التأويلين .

أمَّا لُقَطَةُ عرفة فقد نقل الزّرْكَشيُّ[1] عن « الحاوي » : أنَّ فيها وجهين :

أحدهما : حِلُّ لُقَطتها قياساً علىٰ الحِلِّ .

الثاني : أنَّه كالحرم لا تَحِلُّ إلاَّ لمنشدٍ ؛ لأنَّه مَجمَعُ الحاجِّ ، وينصرف الناس منه إلىٰ سائر البلاد كالحرم .

فائدة :

قال الماوردي : واختلفوا في جواز إنشادها في المسجد الحرام ، مع اتِّفاقهم علىٰ تحريم إنشادها في غيره من المساجد ، أصحُّهما جوازه اعتباراً بالعُرف ، وأنَّه مَجْمَعُ الناس ، بخلاف سائر المساجد اهـ .

قلت : عموم الحديث الثابت عن رسول الله ﷺ يردُّ هذا القول ، فهو ظاهر في أنَّ المساجدَ لا تعرَّفُ فيها اللُّقطة ، كما لا تُطلَبُ الضالَّة فيها .

واستثناء المسجد الحرام لكونه مَجْمَعاً للناس باطلٌ لا دليل عليه ، ولا حاجةَ إليه ؛ إذ يمكن ذلك علىٰ أبوابه وفي ساحاته .

* * *

---

(١) « إعلام الساجد » ١٥٢ .

المسألة الثالثة

شجر الحرم

شجر الحرَم ، وحشيشهُ يحرُمُ قطعُهُ علىٰ الحلال والمُحْرِمِ ، لعموم قوله ﷺ في الحديث الصحيح : « وَلا يُعضَدُ شَجَرُها » .

وهذه الحُرمة كانت معلومةً عند قريش قبل الإسلام . وكانوا قائمين بحقِّها ، مقدِّرين لها . فقد نقل الواقديُّ عن بعض أهل العلم : أنَّ قريشاً لمَّا أرادتِ البُنيان ، قالوا لقُصَيٍّ : كيف نصنع بشجر الحَرَم ؟ فنهاهم وحذَّرهم في قطعها ، وخوَّفهم مِنَ العقوبة في ذلك ، فكان أحدهم يحوق بالبنيان حول الشجرة حتَّىٰ تحصُلَ في منزله .

قال : وأوَّلُ مَن رخَّص في قطع شجر الحرَم في البنيان عبد الله بن الزبير حين ابتنىٰ دوراً بقُعيقِعان[1] ، لكنَّه جعل دِيَة كلِّ شجرة بقرة .

وكان يُروىٰ عن عمرَ أنَّه قطعَ دوحةً كانت في دار أسد بن عبد العُزَّىٰ ، وكانت تنال أطرافُها ثيابَ الطائفين بالكعبة ، وذلك قبل أن يُوسَّع المسجد ، فقطعها عمر رضي الله عنه ، ودفع بقرةً دِيَةً لها .

قلت : ومذهب مالك في هذا : أن لا فدية في شجر الحَرَمين ، ونقل بعضهم عن مالكٍ أنه قال : لم يبلُغْني في ذلك شيءٌ . وقد أساء من فعل ذلك .

---

(١) جبل بمكة .

قلت : أي وعليه أن يستغفر من ذلك ، وقد أيَّد هذا القول ابن المنذر فقال : لا أجدُ دلالةً أوجب بها في شجر الحَرَم فرضاً من كتابٍ ، ولا سنَّةٍ ، ولا إجماعٍ ، وأقول كما قال مالكٌ : نستغفر الله تعالىٰ .

وأوجب الشافعيُّ وأبو حنيفةَ الفدية علىٰ من قطع شجر مكَّة . أمَّا الشافعيُّ : فقد أوجب في الشجرة الكبيرة بقرةً ، وفي الصغيرة شاةً . وأمَّا أبو حنيفة : فأوجب القيمة فيها بالغةً ما بلغت .

وقال ابن المنذر : وأَجمَعَ كلُّ من يُحفَظُ عنه من أهل العلم علىٰ إباحة أخذِ كلِّ ما يُنبِتُهُ الناس في الحرَم من الزرع ، والبقول ، والرياحين ، وغيرها .

قلت : ونقل السُّهيليُّ ، عن أبي حنيفة أيضاً : التفريق بين ما نبت بنفسه ، وبين ما يستنبته الناس ، وأنَّ الأوَّل فيه الفدية ، وأنَّ الثاني لا فدية فيه .

* * *

أشياء مستثناة من التحريم

الأوَّل : الإذْخرُ ، وقد جاء استثناؤُهُ في الحديث الصحيح ، فإنَّه قال ﷺ : « إلاَّ الإذْخِرَ » ؛ وهو نباتٌ معروفٌ بمكَّةَ المكرَّمة .

الثاني : الشوك كالعوسج .

قال الخَطّابيُّ : أكثر العلماء علىٰ إباحة الشوك ، ويشبه أن يكون المحظور منه ما ترعاه الإبل[1] .

قال الزركشيُّ : قال جمهور أصحابنا : لا يَحْرُمُ الشوك ؛ لأنَّه مؤذٍ ، فأشبه الفواسق . ويخصّون الحديث بالقياس اهـ .

قلت : وهو توجيهٌ مفيدٌ وجيّدٌ وسديدٌ ، إلاَّ أنَّ النووي ـ رحمه الله ـ رجَّح التحريم ، وقال : إنَّه الصحيح لظاهر الخبر في قوله : « لا يُعضَدُ شَوْكُهُ »[2] .

قلت : تخصيص الحديث بالقياس علىٰ الفواسق الذي ذكرهُ توجيهٌ مفيدٌ ، ومنزِعٌ سديدٌ ، لكن قال العينيُّ : القياس المذكور ضعيفٌ ؛ لقيام الفارق ، وهو أنَّ الفواسق الخَمْسَ تقصِد الأذىٰ ، بخلاف الشوك[3] .

الثالث : ما يُنبتُهُ الناس في الحَرَم من الزرع ، والبقول ، والرياحين ، وغيرها ، قال ابن المنذر : أجمعَ كلُّ من يُحفظ عنه من أهل العلم علىٰ

---

(١) انظر « معالم السنن » .

(٢) انظر « شرح النووي علىٰ صحيح مسلم » .

(٣) انظر « عمدة القاري علىٰ شرح البخاري » .

إباحة أخذِ كلٍّ ما ينبتُهُ الناس في الحرَم من الزرع ، والبقول ، والرياحين ، وغيرها[١] . اهـ .

ونقل السهيليُّ عن أبي حنيفةَ أيضاً : التفريق بين ما نبت بنفسه ، وبين ما يَستنبتُهُ الناس ، وأنَّ الأوَّل فيه القيمة بالغةً ما بلغت ، وأنَّ الثاني لا فدية فيه علىٰ من قطع شيئاً منها[٢] . اهـ .

وكذلك أشار النووي إلى ذلك وقال : اتفق العلماء على تحريم قطع أشجارها ، التي لا يستنبتها الآدميون في العادة اهـ .

الرابع : إذا احتاج إلىٰ شيء مِن الكلأ لعلف البهائم ، جازَ أخذُهُ علىٰ الأصحّ ، قال الزَّرْكشي : لأنَّ المنع منه لأجلها . كما يجوز تسريحها فيه ، لأنَّ الصحابة كانوا يُدخلون إبلَهُم الحرَمَ ، وهي ترعىٰ ، فأبيح ذلك دفعاً للضرر ، كما أُبيح الإذخِر . قال ابن العربي : وهو الصحيح .

ونقل ابن المنذر عن الشافعي أنَّه قال : أمَّا الرعي فيه فلا بأس به ؛ لأنَّ الذي حرَّم النبيُّ ﷺ فيه الاختلاء إلا الإذخِر .

والاختلاء : الاحتشاش[٣] .

الخامس : إذا احتيج إليه للدواء ، فالأصح أنَّه لا يحرم قطعه ؛ لأنَّ الحاجة إليه أهمُّ من الحاجة إلىٰ الإذخِر ، وقد استثناه الشرع . قال ابن المنذر : كان عطاءٌ يرخِّص في أخذ ورق السَّنا من بستانه .

قلت : ويقابل هذا قول من قال : إنَّه لا يلحق بالإذخِر غيره ، وإن مسَّت الحاجة إليه . والخلاف أشد فيما احتيج إليه لتسقيف البيوت ،

---

(١) انظر « معالم السنن » .
(٢) انظر « معالم السنن » للخطَّابي ٢/ ٤٢٦ .
(٣) انظر « معالم السنن »٢/ ٤٢٧ .

ونحوه ، وهي نفس الحاجة التي من أجلها رخّص في الإذخِر . فتدبر .

وكذلك جرىٰ الخلاف في قطع المساويك من فروع الشجرة ، قال ابن المنذر : اختلفوا في أخذ السواك من شجر الحَرم ، فروينا عن مجاهد ، وعطاء ، وعمرو بن دينار الترخيص فيه . وحكىٰ أبو ثور ذلك عن الشافعيِّ ، قال ابن المنذر : ولا أجد دلالة أبيح بها ما أباح عطاء من أخذ السواك ، وغيره من الحرم ، والشيء إذا حَرُم حَرُم القليل منه والكثير .

وأخرج ابن أبي شيبة في « مصنَّفه » عن ليث ، قال : كان عطاء يرخِّص في القضيب والسواك والسَّنا من الحَرم . وعن مجاهد : أنَّه كرِهه .

* * *

المسألة الرابعة

القتال بمكة

يحرُم القتال بمكة ؛ لقوله ﷺ : « إنَّها لمْ تَحِلَّ لي إلا ساعةً من نهارٍ » وهذه مسألة اختلف فيها العلماء ، ففي « الصحيحين » : أنَّ عمرو بن سعيد[1] ، لما أراد بعْث الناس إلىٰ مكة ؛ لقتال ابن الزبير ، قال أبو شُرَيْح : أيُّها الأمير ، أحدثك حديثاً سمعته أذناي ، ووعاه قلبي ، أنَّه ﷺ قال : « إنَّ مكة حرَّمها الله ، ولم يحرِّمها النَّاس ، فلا يحلُّ لامرىءٍ يؤمنُ بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً ، ولا يَعضِد بها شجرةً ، فإن أحد ترخَّص بقتال رسول الله فيها ، فقولوا : إنَّ الله عزَّ وجلَّ أذِنَ لرسوله ، ولم يأذن لكم ، وإنَّما أذنَ لي فيها ساعةً من نهارٍ ، ثمَّ عادت حُرمتها اليوم كحرمتها بالأمس ، فليبلغ الشاهد الغائبَ » . فقال عمرو بن سعيد أنا أعلم منك يا أبا شريح ، لا تعيذ عاصياً ، ولا فارّاً بدم ولا فارّاً بخَرْبَة[2] . انتهىٰ .

قال الزركشيُّ : فحَمله أبو شريحٍ علىٰ العموم . وهو ظاهر الخبر ، ونهاه عن القتال بمكة ، خشية أن تُستباح حرمتها ، وحمله عمروٌ علىٰ الخصوص .

---

(١) كان والياً علىٰ المدينة من قِبل يزيد بن معاوية .

(٢) قال في « النهاية » الخربة : أصلها العيب .

وقوله لأبي شُريح : (لا تعيذ عاصياً) ليس بمطابق للكلام ؛ لأنَّه لم يختلف معه في أنَّ من أصاب حداً في غير الحرم ، ثمَّ لجأ إليه ، هل يجوز قتاله أم لا ؟ وإنَّما أنكر عليه بعْثه الخيل إلىٰ مكة ، واستباحة حرمتها ، ونصبَه الحرب عليها ، فأحسن أبو شُريح في استدلاله ، وحاد عمرو عن الصواب .

فإن قيل : لا شكَّ في حِلِّ القتال بعده ﷺ ، إذا وُجد ما يُوجبه ، من استيلاء أهل الشرك أو البغي ، أو منع حقٍّ .

فما فائدة التنصيص علىٰ التحريم حينئذٍ ؛ لأنَّ هذا ثابت لجميع الأمكنة .

قيل : فائدته : توكيد حرمتها ، وبيان فضلها ، وشرفها ، علىٰ غيرها .

قلت : مسألة جواز قتال البغاة فيه ، مختلَف فيها ، وإن كان جمهور الفقهاء قالوا بجوازه .

قال المحبُّ الطبري : وقوله : « ولا تَحلُّ لأحدٍ من بعدي » ، معناه : تحريم القتال بها . اهـ[1] .

قلت : وقد حرَّر القول في هذه المسألة الزركشيُّ ، وجَمَعَ بين الأحاديث جمعاً يدفع التعارض ، ويحدِّد وجه الخصوصية ، فقال : وجه الخصوصية : أنَّ الكفار أو البغاة لو تحصنوا بغيرها جاز قتالهم على أي وجه وبكل شيء ولو تحصَّنوا بها ، لم يجز قتالهم بما يعمُّ ، كالمنجنيق ، وغيره ، وقد نصَّ الشافعيُّ في « الأم » علىٰ هذا[2] . أما مسألة قتال

---

(١) « القرىٰ » .

(٢) « إعلام الساجد » ١٦٢ .

البغاة : فقد ذهب جماعةٌ من العلماء إلىٰ تحريم قتال البغاة فيه ، وأنَّه يضيق عليهم إلىٰ أن يخرجوا أو يفيئوا . ونقل الزركشي ، عن الماوردي : أنَّ جمهور الفقهاء قالوا : يقاتَلون علىٰ بغيهم ؛ إذا لم يمكن ردُّهم عن البغي إلاَّ بالقتال ؛ لأنَّ قتال البغاة من حقوق الله تعالىٰ التي لا يجوز إضاعتها ، فحفظها في الحرم أولىٰ من إضاعتها .

وأجاب بعض هؤلاء عن الأحاديث الواردة في تحريم القتال كحديث أبي شُرَيح : بأنَّ معناها تحريم نصب القتال عليهم ، وقتالهم بما يعمُّ ، كالمنجنيق ، وغيره ، إذا أمكن إصلاح الحال بدون ذلك ، بخلاف ما إذا تحصَّن الكفار في بلد آخر ، فإنَّه يجوز قتالهم علىٰ كلِّ وجه ، وبكلِّ شيء .

واعترض الشيخ أبو الفتح القشيريُّ علىٰ من أوَّل بهذا التأويل ، فقال : هذا التأويل خلاف الظاهر ؛ فإنَّ قوله ﷺ : « لا يحلُّ لامرىءٍ يؤمن بالله واليوم الآخر أنْ يسفكَ بها دماً فيه » ، تبيين خصوصية إحلالها له ساعة من نهارٍ . وقال : « فإن أحدٌ ترخَّص بقتال رسول الله ﷺ ، فقولوا : إنَّ الله أَذن لرسوله ، ولم يأذن لكم » . والمأذون له فيه إنما هو مطلق القتال ، ولم يكن قتاله لأهل مكة بمنجنيق وغيره ، وأيضاً فالأحاديث دالّةٌ علىٰ أن التحريم لإظهار حُرمة البقعة بتحريم مطلق القتال فيها ، وسفك الدم اهـ .

وجاء في « مسند البزَّار » عن عبد الأعلىٰ بن حماد ، عن مسلم بن خالد ، عن أبي خيثمة ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ : « أنَّ قومَ صالحٍ لمَّا عَقَروا الناقةَ أَهلك الله من كان في الأرض منهم إلاَّ رجلاً كان في حَرم الله فمنعهُ من عذاب الله . قالوا : يا رسول الله من هو ؟ قال : « أبو رغالٍ جدُّ ثقيفٍ » .

لكن مسلم بن خالد فيه ضعفٌ ، وقال الحجَّاج : يقولون : إنَّ ثقيفاً من بقية ثمود ، وهل نجا من ثمود إلاَّ خيارهم ؟ قال تعالىٰ : ﴿ وَثَمُودَاْ فَمَآ أَبْقَىٰ ﴾ [النجم : ٥١] ، فبلغ ذلك الحسن ، فتضاحك ، وقال : فما أبقىٰ أي لم يبقهم .

والحاصل : أنَّ قتال البغاة بالحرم مُختلَفٌ فيه ، لاختلاف الأدلة ، واختلاف أنظار العلماء في فهمها .

فمن لاحظ عموم حديث : « لا يَحِلُّ لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفكَ بها دماً » ، مع قوله : « إنَّ الله أذن لرسوله » ، ورأىٰ وجه الخصوصيَّة بالنسبة لهﷺ ، ووجه العموم بالنسبة لغيره ﷺ ، ذهب إلىٰ تحريم قتالهم ، وقال : يُضيَّقُ عليهم فقط ؛ محافظةً علىٰ بقاء حرمة البقعة بتحريم مطلق القتال ، وسفك الدم .

ومن لاحظ عموم الأمر بقتال البغاة ، الذي هو حقٌّ من حقوق الله ، التي لا يجوز إضاعتها ، ذهب إلىٰ جواز قتالهم ، وهذا رأي جمهور الفقهاء . وقد تقدَّم تأويلهم للحديث الذي يفيد التحريم .

* * *

المسألة الخامسة

إقامة الحدود بها

من وجب عليه حدٌّ أو قتلٌ ، بقصاص ، أو رجم بالزنا ، وغيره ، فالتجأ إلىٰ الحرم ، ففيه للعلماء ثلاثة أقوال :

أحدها : أنَّه آمن ما دام في الحرم ؛ لقوله تعالىٰ : ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًاۗ﴾ [آل عمران : ٩٧] ، ولقوله ﷺ في الحديث السابق : « لا يَحِلُّ لامرىءٍ يؤمن بالله واليوم الآخر أنْ يسفك بها دماً » ، ولكن يضيَّق عليه ، ولا يكلَّم ، ولا يُطعم ، ولا يُعامل ، حتىٰ يخرج ، فيقتل ، أو يستوفىٰ منه قصاص العضو ، أو الحد ، إلا أن ينشئ القتل فيه . ونقل هذا عن أبي حنيفة .

وروي عن عمر ، وابن عباس ، وسعيد بن جبير ، والحكم بن عتبة ، والظاهرية ، وهي رواية عن أحمد .

وعن أبي الزبير المكيِّ ، قال : لو وجدتُ في الحرم قاتلَ أبي ما كلمته ؟

الثاني : إن كان قاتلاً لم يقتل حتىٰ يخرج من الحرم ، وإن كانت الجناية فيما دون النفس أقيم عليه الحدُّ ، وهي رواية عن أحمد ، وأبي حنيفة .

الثالث : أنَّ الحدود تقام فيه ، ويستوفىٰ القصاص ، وهو قول مالكٍ

والشافعيِّ لقوله تعالىٰ : ﴿ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ ﴾ [البقرة : ١٩١] .

واحتج مالكٌ بقتل النبي ﷺ ابن خطل ؛ لما وُجد متعلقاً بأستار الكعبة . فقال النبي ﷺ : « اقتلوه » . نقله الزركشيُّ ، عن ابن المنذر .

وكذلك أمر ﷺ بقتل الفواسق الخمس في الحِلِّ والحرم ، كما جاء عن السيدة عائشة رضي الله عنها ، أن رسول الله ﷺ قال : « خَمسٌ من الدوابِّ كُلُّهنَّ فاسقٌ يُقتلن في الحرم : الغُراب ، والحِدأة ، والعقربُ ، والفأرةُ ، والكلب العقورُ »[1] .

قال البدر العينيُّ : وسمِّيت هذه الحيوانات فواسق ؛ لأنَّ الفسق خروج ، وقد خرجت هذه عن حُكم غيرها من حرمة القتل ، فجاز قتلها في الحرم دون غيرها[2] .

قال الزركشيُّ : أمر بقتل هذه الخمس ؛ لأنَّها مؤذيات طبعاً ، فإذا جاز قتله مع ضعف أذاه ، فالقاتل أولىٰ ، ولأنَّه علَّله بالفسق ، والحُكم يعم لعموم علَّته .

وقد تقدّم في حديث أبي شُريح أنَّ الحرم لا يعيذ قاتلاً ، ولا فارّاً بدم .

وأمَّا قوله : « لا يَسفِكُ بها دماً » ، فلا حجة فيه ؛ لأنَّ السفك عبارة عن إراقة الدم بغير حقٍّ ، ومنه قوله تعالىٰ : ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ ﴾ [البقرة : ٣٠] .

وأما قوله : ﴿ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ﴾ [آل عمران : ٩٧] ، فمعناه : الخبر عن تعظيم حرمته في الجاهلية نعمة من الله علىٰ أهل مكة .

---

(١) رواه البخاري في « صحيحه » .

(٢) « عمدة القاري » ١/ ١٨٢ .

وعليه فإذا التجأ إلىٰ المسجد الحرام ، أو غيره من المساجد ، أُخرج ، وقُتل ؛ صيانة للمسجد انتهىٰ .

قلت : ويظهر من هذا الكلام أنَّ من جنىٰ جناية بحرم مكة لا يدخل تحت هذا الخلاف ، بل نقل ابن الجوزي الإجماع علىٰ ذلك ، وقال : وهو اجتراء علىٰ الله ، وانتهاك حرمة بيته ، وإلحاد فيه ، قال تعالىٰ : ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحج : ٢٥] .

* * *

المسألة السادسة

تغليظ الدية في حرم مكة

من قتل في حرم مكة ووجبت عليه الدِّية فإنَّها تكون دِيةً مغلَّظةً لأنَّه لمَّا تغلَّظ بتحريم الصيد كان أولىٰ أن تغلَّظ فيه نفوس الآدميين ، لأنَّ للحرم تأثيراً في إثبات الأمن ، وتغلظ وإن كان القتل خطأ سواء كان القاتل والمقتول معاً في الحرم أو أحدهما فيه دون الآخر .

واختلفوا في قدر التغليظ فقال ابن المنذر : روينا عن عمر بن الخطاب أنَّه قال : من قتل في الحرم أو الأشهر الحرم فعليه الدية وثلث الدية ، وبه قال سعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح وسليمان بن يسار وأحمد بن حنبل وغيرهم .

وقالت طائفة التغليظ جاء في أسنان الإبل لا الزيادة في العدد وبه قال طاوس والشافعي .

وممن كان لا يرىٰ التغليظ الحسن البصري ، والشعبي ، والنخعي ، قال ابن المنذر : وبه نقول : وليس يثبت ما روي عن عمر وعثمان وابن عباس في هذا الباب ؛ وأحكام الله علىٰ الناس في جميع البقاع واحدة .

* * *

المسألة السابعة

حمل السلاح بمكة

جاء في الحديث عن النبي ﷺ أنَّه قال : « لا يحلُّ لأحدٍ أن يحمل السلاح بمكة » رواه مسلم .

وقد ذهب الحسن البصري : إلىٰ أنَّه لا يحلُّ لأحدٍ أن يحمل السلاح بمكة ، لأنَّ القتل فيه منهيٌّ عنه ، فلا يحلُّ ما يسببه ، قال القاضي عياض : وهو محمولٌ عند أهل العلم علىٰ حمل السلاح لغير ضرورة ولا حاجة ، فإن كان لحاجة جاز ، قال : وهذا مذهب مالك والشافعي وعطاء وحجتهم دخول النبي ﷺ عام عمرة القضاء بما اشترطه من السلاح في القراب ـ أي الغمد ـ ودخوله عام الفتح متأهِّباً للقتال .

قال : وشذَّ عكرمة عن الجماعة فقال : إذا احتاج إليه حمله وعليه الفدية ، ولعلَّه أراد إذا كان محرماً ولبس الدرع أو المغفر حتىٰ يوافق الجماعة ، وقد أنكر ابن عمر علىٰ الحجَّاج أمره بحمل السلاح في الحرم وكأنه لكثرة الخلق في أيام الموسم ، فيخاف أن يصيب أحداً كما قال النبي ﷺ : « من مشىٰ في مساجدنا أو أسواقنا بنبلٍ فليأخذ علىٰ نصالها لئلا يصيب مسلماً » رواه البخاري [1] .

* * *

(١) كتاب الصلاة باب المرور في المسجد .

المسألة الثامنة

بيع دور مكة وتأجيرها

اختلف العلماء في حكم بيع دور مكة وكراءها ورهنها ، فذهب الشافعي وأحمد في رواية ومالك في قولٍ إلىٰ جواز ذلك ، وبه قال عمر بن الخطاب وجماعات من الصحابة ، وهو مذهب أبي يوسف ، وذهب أبو حنيفة إلىٰ عدم الجواز ، وهو المشهور عن مالك .

وحجتهم :

أولاً : ما رواه أبو حنيفة عن عبد الله بن أبي زياد عن ابن أبي نَجيح عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ : « مكةُ حرامٌ وحرامٌ بيعُ رباعها وحرامٌ أجرُ بيوتها » .

ثانياً : ما رویٰ الحاكم في « المستدرك » من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر بسنده عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً « مكةُ مباحٌ لا تباعُ رباعها[1] . ولا تؤجر بيوتها » .

ثالثاً : ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت : قلت يا رسول الله : ألا تبني لك بيتاً أو بناءً يظلّك من الشمس قال : إنَّما هو مباحٌ لمن سبق إليه . رواه أبو داود .

---

(١) الرباع جمع ربع وهو المنزل .

رابعاً : ما جاء عن رسول الله ﷺ أنَّه قال : « منىً مباحٌ لمنْ سبقَ » قال النوويّ : وهو حديث صحيح .

خامساً : إن مكة بقعة من الحرم فلا يجوز بيعها كنفس المسجد الحرام قياساً عليه .

سادساً : ما جاء عن عثمان بن أبي سليمان عن علقمة بن نضلة الكناني قال : كانت بيوت مكة تدعىٰ السوائب لم تبع رباعها في زمان رسول الله ﷺ ولا أبي بكر وعمر من احتاج سكن ومن استغنىٰ أسكن رواه البيهقي .

سابعاً : حديث ابن أبي نجيح عن عبد الله بن عمر ويرفعه : « من أكل كراء بيوتِ مكةَ أكل ناراً » رواه الدارقطني .

ثامناً : قول مجاهد قال النبي ﷺ : « مكةُ حرامٌ حرَّمها الله لا يحِلُّ بيعُ رباعها ولا إجارةُ بيوتها » .

قال النوويُّ : واحتج الشافعيُّ ومن يرىٰ جواز بيع دور مكة وإجارتها ورهنها :

١ـ بقوله تعالىٰ : ﴿ لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمْ ﴾ [الحشر : ٨] والإضافة تقتضي الملك . فإن قيل : قد تكون الإضافة لليد والسكنىٰ لقوله تعالىٰ : ﴿ وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ ﴾ [الأحزاب : ٣٣] فالجواب أنَّ حقيقة الإضافة تقتضي الملك ولهذا لو قال : هذه الدار لزيد حكم بملكها لزيد ولو قال : أردت به السكنىٰ واليد لم يقبل .

٢ـ قال النوويّ : واحتجوا أيضاً بحديث أسامة بن زيد أنَّه قيل لرسول الله ﷺ لمَّا وصل مكة : أين تنزل من دارك في مكة ؟ فقال : وهل ترك لنا عقيل من دار ؟ وكان ورث أبا طالب هو وطالبٌ ، ولم يرثه جعفرٌ ولا عليٌّ لأنَّهما كانا مسلمين وكان عقيلٌ وطالبٌ كافرين . رواه البخاري ومسلم في « صحيحيهما » . وهذا يدلُّ علىٰ إرث دورها والتصرف فيها .

٣ـ واحتجوا أيضاً بحديث أبي هريرة رضي الله عنه في قصة فتح مكة قال : فجاء أبو سفيان فقال : يا رسول الله أبيدت خضراء قريش لا قريش بعد اليوم فقال رسول الله ﷺ : « من دخل دار أبي سفيان فهو آمنٌ ومن ألقىٰ سلاحه فهو آمنٌ ومنْ أغلق بابه فهو آمن » . رواه مسلم .

٤ـ واحتجوا أيضاً بالأثر المشهور في السنن للبيهقيِّ وغيره أنَّ نافع بن عبد الحارث اشترىٰ من صفوان بن أمية دار السِّجن لعمر بن الخطاب رضي الله عنه بأربع مائةٍ ، وفي روايةٍ بأربع آلاف .

٥ـ واحتجوا أيضاً بما روىٰ الزبير بن بكار وغيره أنَّ حكيم بن حزام باع دار الندوة[١] ، بمكة من معاوية بن أبي سفيان بمائة ألفٍ ، فقال له عبد الله بن الزبير : يا أبا خالد بعت مأثرة قريش وكريمتها فقال : هيهات ذهبت المكارم فلا مكرمة اليوم إلا الإسلام فقال : اشهدوا أنَّها في سبيل الله تعالىٰ يعني الدراهم .

٦ـ قلت : وللطحاويِّ كلام مفيد ومنزعٌ سديدٌ بعد نقله عن أبي يوسف أنَّه قال : لا بأس ببيع أرضها وإجارتها كسائر البلدان .

قال الطحاويُّ : اعتبرنا ذلك فوجدنا المسجد الحرام الذي كلُّ الناس فيه سواء ، لا يجوز لأحد أن يبني فيه بيتاً ، ولا يحتجر منه موضعاً ، وكذا حكم جميع المواضع التي لا ملك لأحد فيها ، وجميع الناس فيها سواء .

ألا ترىٰ أن عرفة لو أراد رجل أن يبني في المكان الذي يقف الناس فيه لم يكن له ذلك ؟ وكذلك منىً قالت عائشة يارسول الله : ألا تتخذ لك بمنىً شيئاً تستظل به قال : يا عائِشَة إنَّ منىً مُنَاخٌ لمن سَبَقَ . رواه الترمذي وقال حسن والحاكم وقال : صحيحٌ علىٰ شرط البخاري .

---

(١) هي الدار التي كانوا يجتمعون فيها للتشاور .

قال الطحاويُّ : ورأينا مكة شرفها الله تعالىٰ علىٰ غير ذلك ، قد أجيز فيها البناء . وقال ﷺ : مَنْ دَخَلَ دارَ أبي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِن ، ومَنْ أغْلَقَ عَلَيْهِ بابَهُ فَهُوَ آمِنٌ فأثبتَ لهُم ملكيَّةً كَرِيمَةً .

أمَّا أدلَّة المانعين فالجواب عنها بما يأتي :

١ـ أما ما رواه أبو حنيفة بسنده إلىٰ عبد الله بن عمرو عن رسول الله ﷺ فهو وَهَمٌ والصحيح أنَّه موقوفٌ ، كذا قال الدارقطني وغيره من الحفَّاظ. نقله عنه الزَّركشيُّ في « إعلام الساجد » .

ثمَّ إنَّ في سنده ابن أبي زيادٍ ، وهو ضعيفٌ ، كذا قال النوويُّ في « شرح المهذَّب » .

٢ـ وأما ما رواه الحاكم بسنده من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر عن أبيه ، فإنَّ هذا الحديث باتفاق المحدِّثين ضعيفٌ ، واتفقوا علىٰ تضعيف إسماعيل ، قال فيه البخاريُّ : منكر الحديث ، وضعَّفه يحيىٰ ، والنسائيُّ ، قال ابن حبَّان : كان فاحش الخطأ ، وأبوه ضعَّفه يحيىٰ بن معين وقال أبو حاتم : منكر الحديث .

٣ـ وأمَّا حديث عائشة الذي فيه : (ألا نبني لك بيتاً) الحديث ، فقد قال النوويُّ : إن صحَّ كان محمولاً على الموات من الحرم وهو ظاهر الحديث .

٤ـ وأمَّا قوله ﷺ منىٰ مناخٌ لمَنْ سَبَق فقد قال النوويُّ : هو محمول علىٰ مواتها ومواضع نزول الحجيج منها[1] . قلت : الحديث رواه أبو داود وسكت عنه ، ومعناه أنَّ هذا مقامٌ لا اختصاص فيه لأحدٍ دون أحد . قال الطِّيبي : أي أتأذن أن نبني لك بيتاً في منىٰ لتسكن فيه ، فمنع وعلّل

---

(١) « المجموع » للنووي .

بأنَّ منىً موضعٌ لأداء النسك من النَّحر ، ورمي الجمار ، والحلق ، يشترك فيه الناس ، فلو بنىٰ فيها لأدَّىٰ إلىٰ كثرة الأبنية تأسّياً فيه ، فتضيق علىٰ الناس ، وكذلك حكم الشوارع ومقاعد الأسواق . اهـ قال الخطَّابيُّ : إنَّما لم يأذن في البناء لنفسه وللمهاجرين لأنَّها دارٌ هاجروا منها لله ، فلم يختاروا أن يعودوا إليها ويبنوا فيها وفيه أنَّ هـذا التعليل يخالفُ تعليلَهُ ﷺ ، مع أنَّ منىً ليست داراً هاجروا منها قالَه القارِي[1] .

٥ـ وأمَّا قياس مكةَ علىٰ نفس المسجد فمردودٌ ، لأنَّ المساجد مخرمةٌ محررةٌ لا تُلحق بها المنازل المسكونة في تحريم بيعها ، ولهذا في سائر البلاد يجوز بيع الدور دون المساجد .

٦ـ وأمَّا حديث عثمانَ بن أبي سليمان فجوابه من وجهين : كما قال النوويُّ :

أحدهما : جواب البيهقيِّ أنَّه منقطعٌ .

والثاني : جواب البيهقيِّ أيضاً والأصحاب أنَّه إخبارٌ عن عادتهم في إسكانهم ما استغنوا من بيوتهم بالإعارة تبرعاً وجوداً . وقد أخبرَ من كان أعلم بشأن مكة منه بأنَّه جرىٰ الإرث والبيع فيها .

٧ـ وأمَّا حديث ابن أبي نجيحٍ عن ابن عمر فمنقطعٌ ، لأنَّ ابن نجيحٍ لم يدرك عبد الله بن عمر ، واسمه عبد الله بن يسار .

٨ـ وأمَّا قول مجاهدٍ فهو مرسلٌ لا حجة فيه ، وهو مثل حديث أبي حنيفة المرويِّ عن ابن عمرو مرفوعاً ، وذكرنا أنَّ الصحيح وقفه ، فلا يَبعُد أن يكون المخرجُ واحداً للأثرين .

وقد جرت مناظرةٌ للشافعيِّ مع إسحاق بن راهويَه . فقد روىٰ البيهقيُّ

---

(١) « بذل المجهود » ٩٦/٣٦١ .

بسنده إلىٰ إبراهيم بن محمدٍ الكوفيِّ قال : رأيت الشافعيَّ يفتي الناس ، ورأيت إسحاق بن راهويَه وأحمد بن حنبل حاضرين قال أحمد بن حنبل لإسحاق : يا أبا يعقوب تعال حتىٰ أريك رجلاً لم ترَ عيناك مثله ، فقال إسحاق : لم ترَ عيناي مثله ؟ قال : نعم ، فجاء فأوقفه علىٰ الشافعيِّ ، فذكر القصَّة إلىٰ أن قال : ثمَّ تقدَّم إسحاق إلىٰ مجلس الشافعيِّ وهو مع خاصته جالسٌ ، فسأله عن سكنىٰ بيوت مكة أراد الكِرَاء فقال له الشافعيُّ : عندنا جائزٌ قال رسول الله ﷺ : وهل ترَكَ لَنَا عقيلٌ مِنْ دارٍ ، فقال له إسحاق : أتأذن لي في الكلام فقال : تكلَّم ، فقال : حدَّثنا يزيد عن هشام عن الحسن أنَّه لم يكن يرىٰ بذلك بأسا ، وأخبرنا أبو القاسم وغيره عن سفيان عن منصور عن إبراهيم أنه لم يكن يرىٰ بذلك وعطاء وطاوس لم يكونا يريان بذلك . فقال الشافعيُّ لبعض من عرفه : مَنْ هذا ؟ فقال إسحاق بن راهُويَه الحنظلي الخراساني ، فقال له الشافعيُّ : أنت الذي يزعم أهل خراسان أنَّك فقيهُهُم ، فقال إسحاق : هكذا يزعمون ، قال الشافعيُّ : ما أحوجني إلىٰ أن يكون غيرك موضعك! فكنتُ آمر بفَرك أُذنيه[1] أنا أقول : قال رسول الله ﷺ ، وأنت تقول : عطاء ، وطاوس ، وإبراهيم ، والحسن ، هؤلاء لا يرون ذلك . هل لأحد مع رسول الله ﷺ حجَّة ؟ فذكرَ قصَّته إلىٰ أن قال : قال الشافعيُّ : قال الله تعالىٰ : ﴿ لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمْ ﴾ [الحشر : ٨] فنسب الديار إلىٰ المالكين أو إلىٰ غير المالكين ؟ قال إسحاق : للمالكين ، فقال الشافعيُّ : قول الله تعالىٰ أصدق الأقاويل ، وقد قال رسول الله ﷺ : « مَنْ دَخلَ دارَ أبي سفيانَ فهو آمنٌ » فنسب الديار إلىٰ مالك أو إلىٰ غير مالك ؟ فقال إسحاق : إلىٰ مالك ، فقال الشافعي : وقد اشترىٰ عمر بن الخطاب دار الحجَّامين

(١) أي بعرك .

وأسكنها ، وذكر جماعةً من الصحابة ، فقال له إسحاق : اقرأ أول الآية قال عزَّ وجلَّ : ﴿ سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِۚ ﴾ [الحج : ٢٥] فقال الشافعيُّ : لو كان هذا الأمر كما تزعم لكان لا يجوز لأحد أن ينشد فيها ضالّة ، ولا ينحر فيها البدن ولا يلقي فيها الأرواث ، ولكن هذا في المسجد خاصّةً قال : فسكت إسحاق ولم يتكلم فسكت عنه الشافعيُّ رحمهما الله انتهىٰ[1] .

قلت : ومعنىٰ الآية أن أهل مكة وغيرهم في المسجد الحرام سواء . ولا يختص أهل مكة فيه بشيء لا يجوز لغيرهم ، لكونهم جيرانه بل الجميع فيه سواء .

قلت : ولما كان أقرب طريق لتعيين الصواب فيما هو مختلف فيه بين العلماء هو معرفة سبب الخلاف وأصله ، فاعلم أنَّ أصل النزاع وسببه هو أنَّ العلماء اختلفوا في قوله تعالىٰ : ﴿ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِۚ ﴾ [الحج : ٢٥] ، ومحلُّ الخلاف هو الضمير من قوله « فيه » هل يرجع إلىٰ المسجد الحرام أو البلد ؟

واختلفوا أيضاً في صفة فتحه ﷺ مكَّة ، هل فتحها عنوة أم فتحها صلحاً ؟

وقد سبق بيان معنىٰ الآية ، وأنَّ الصواب أنَّها خاصَّةٌ بالمسجد الحرام الثابت مسجديَّته ، وأنَّها لو كانت تعمُّ مكة كلَّها مسجدها وحرمها لكان لا يجوز لأحدٍ أن ينشد فيها ضالَّةً ولا ينحر فيها البدن ولا يُلقي الأرواث .

وأمَّا ما يتعلق بفتح مكةَ هل كان صلحاً أم عنوة ؟

فاعلم أنَّ الفقهاء اختلفت أنظارهم في هذه المسألة فقال بعضهم :

---

(١) انظر هذه المناظرة في « المجموع » للنووي و« إعلام الساجد » للزركشي ١٤٨ .

فتحت عنوةً وهو مذهب الحنفيَّة ، وقال بعضهم : فتحت صلحاً وهو مذهب الشافعيّ .

فمن رأىٰ حالة دخوله ﷺ وطلب أبي سفيان الأمان منه لأهل مكة ، وتأمين الناس جميعاً في دورهم وأموالهم ، وقوله ﷺ : « اليومُ يومُ المَرحَمَة لاالملحمة » .

يترجَّح عنده أنَّها فتحت صلحاً ، ويترتَّب عليه بقاء ديارهم وأملاكهم وبقاء تمام تصرُّفهم فيها من بيع وإجارة .

ومن رأىٰ حالة دخول خالد بن الوليد ، والمعركة التي دارت بينه وبين بعض سادة قريشٍ ، ثمَّ حضور الجميع بين يديه ﷺ أسرىٰ موثَّقين بالحبال في قبضته ، وتحت رحمته ، ورهن إشارته يحكم فيهم بكلمته .

يترجَّح عنده أنَّها فتحت عنوةً ويترتَّب عليه أنَّها تكون كالأراضي المغنومة لا تباع ولا تكرىٰ .

والظاهر أنَّ القول الأول أقوىٰ ، وتشهد له آثارٌ مختلفةٌ وتؤيِّده أحوال وأخبار تلك الغزوة المباركة ، والصيغة العامَّة لها ، والمواقف المتعدِّدة فيها للنبي ﷺ وبعض الصحابة .

* * *

المسألة التاسعة

حكم بيع أشجار الحرم

قال الزركشيُّ : بيع أشجار الحرم حرامٌ باطلٌ . قال القفال : إلاَّ أن يقطع شيئاً يسيراً للدَّواء فيجوز بيعه حينئذ . قال في « الروضة » : وفيما قاله نظرٌ .

* * *

المسألة العاشرة

دخول المشرك إلىٰ الحرم

قال الله تعالىٰ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ﴾ [التوبة : ٢٨] . وهذه الآية نزلت في سنة تسعٍ من الهجرة ، والمراد بالمسجد الحرام في الآية : الحرم كلُّه لقوله سبحانه : ﴿ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ [الإسراء : ١] وإنما أسري به من بيت أمِّ هانيءٍ أو من بيت خديجة ، كما قاله الماورديُّ والبغويُّ وكلاهما خارجٌ عن الحرم .

والآية تدلُّ علىٰ أن الكافر لا يُمكَّن من دخول حرم مكة ، سواءٌ مساجدها أو غيرها .

قال الشافعيُّ في « الأمّ » : ليس للإمام أن يدع مشركاً يطأ الحرم بحال من الحالات طبيباً كان أو صانعاً اهـ .

قلت : المقصود بذلك ، الحرم كلُّه أي مكة عامَّة ، وتمام الآية يدلُّ علىٰ هذا من قوله تعالىٰ : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ﴾ [التوبة : ٢٨] أي إن خفتم انقطاع التجارة عنكم فاعتصموا بفضل الله ، ومعلومٌ أنَّ من يخاف العيلة من هو في البلد لا في المسجد نفسه . ولقوله تعالىٰ : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ﴾ [البقرة : ١٢٦] أي بمكة ، وهو ما قبل فتحها فدلَّ علىٰ تحريمها علىٰ الكافر بعد الفتح .

وقد روىٰ الشافعيُّ بسنده أنَّه عليه السلام قال : « لا يَجْتمعُ مُسْلمٌ ومُشركٌ في الحرم » وقال ابن عباس : لا يدخل أحد مكة إلا محرماً ، والكافر لا يمكن إحرامه فامتنع دخوله .

قلت : وممَّا يترتَّب علىٰ هذا التحريم ما ذكره الزركشيُّ عن بعض الفقهاء من أنَّه لو دخل الكافر خفية ومرض ومات في الحرم ودُفن نُبش ، وأخرج منه ما لم يتقطع بخلاف غيره من البلاد . وفي قضيَّة دخول الكافر الحرم تفصيلاتٌ واختلافاتٌ بين الفقهاء من ناحية التفريق بين الذميِّ وغيره ، أو التفريق بين الكتابيِّ وغيره ، أو التفريق في الحكم بين مكة وبين نفس المسجد ، وهي كلُّها ـ جزىٰ الله أصحابها خيراً ـ لا ينشرح لها الصدر . ولا تطمئن إليها النفس ، وما نقلناه عن الشافعي وغيره هو الذي يناسب حرمة الحرم وتعظيم المكان وقدسيَّة المَشْعر ، وهو الذي يناسب ظاهر الآية . هذا ما عندي والله أعلم .

* * *

المسألة الحادية عشرة

نقل تراب الحرم

قال الزركشيُّ : يحرم نقل تراب الحرم وأحجاره عنه ، وسواءٌ في ذلك تراب نفس مكة وما حواليها من جميع الحَرم ، هذا هو الأصحُّ في « شرح المهذب » للنوويِّ . والذي أورده الرافعي في باب محرَّمات الإحرام : كراهته . وعند الحنفيَّة : أنَّه لا بأس بإخراج الأحجار وترابه . ونقله الشافعيُّ في « الأمِّ » عن أبي حنيفة وهو المنقول عن عمر وابن عباس : لكنَّهما كرهاه . وقال أحمد : إذا أردت أن تستشفي بتراب الحرم فلا تأخذه لكن ألصق عليه طيناً من غير طين الحرم .

قلت : ولعلَّه يمكن أن تفهم علَّة هذا التحريم أو الكراهة من قول النوويِّ في « شرح المهذب » عن مسألة نقل تراب الحلِّ إلىٰ الحرم ، بأنَّهم علىٰ أنَّه خلاف الأولىٰ ثمَّ قال : ـ وهو محلُّ الشاهد ـ لئلاً يحدث لها حرمة لم تكن اهـ .

قلت : ويمكن أن نقول في مسألة نقل تراب الحرم : إنَّ من رأىٰ تحريم ذلك لاحظ هذا المعنىٰ . وهو أنَّ في النقل سلب الحرمة الثابتة لها ، وإضاعةً لما خصَّ الله تعالىٰ به ذرَّات ذلك التراب المنقول من تعظيم وإكرام وأحكام .

* * *

المسألة الثانية عشرة

قضاء الحاجة بمكة

تورَّع بعضهم عن قضاء الحاجة بمكة ، وكان يتأول أنَّها مسجد ، قال الزركشي : وهذا التأويل مردودٌ بالإجماع والنص ، وقد فعله ﷺ وأصحابه والسلف .

قلت : ولعلَّ ما رآه بعضهم تورُّعاً كان ذوقاً خاصًّا لا يتَّبع فيه ولا يُوافق عليه ، ويمكن أن يستأنس له بما رواه الحافظ أبو عليٍّ بن السكن في « سننه الصِّحاح » من حديث ابن عمر أنَّه ﷺ لمَّا كان بمكة ، كان إذا أراد حاجة الإنسان خرج إلىٰ المُغَمَّس[1] . وهو علىٰ ثلاثة فراسخ منها ورواه أبو جعفر الطحاوي في « تهذيب الآثار » . وقال : على ميلين من مكة . ورواه الطبرانيُّ في « الأوسط » من حديث نافع مولىٰ ابن عمر عن عمرو بن دينار عن ابن عمر قال : كان رسول الله ﷺ يذهب بحاجته إلىٰ المُغَمَّس .

قال نافع : نحو ميلين من مكة .

وقال : لم يروه عن عمرو إلا نافعٌ مولىٰ ابن عمر تفرَّد به سعيد بن أبي مريم .

* * *

---

(١) المُغَمَّس بضم الميم ، وفتح الغين ، وتشديد الميم الثانية مع فتحها ، أو كسرها . موضع في طرف الحرم ربض فيه الفيل حين جاء به أبرهة فجعلوا ينخسونه بالحراب فلا ينبعث حتىٰ بعث الله طيراً أبابيل فأهلكهم . « معجم البكري » .

المسألة الثالثة عشرة

الاستنجاء بحجارة الحرم

قال الزركشيُّ : حكىٰ الماورديُّ وجهين في جواز الاستنجاء بحجارة الحرَم .

وقال : ظاهر المذهب سقوط الفرض بذلك مع تأثيمه .

قلت : لم يرد في السنَّة المشرَّفة ما يدلُّ علىٰ كراهة ذلك صراحةً فضلاً عن تحريمه .

والظاهر : جوازه ، وإنَّما ذكرناه للتنبيه عليه ، وهو كما قلنا سابقاً : ذوقٌ خاصٌ لا يتَّبع صاحبه فيه ولا يوافق عليه ، ويمكن أن يستأنس له بما رواه ابن السَّكن عن ابن عمر وقد علمت ما فيه .

واشتهر عن الإمام مالكٍ رحمه الله : أنَّه كان لا يقضي حاجته في المدينة المنوَّرة بل كان يذهب خارجها رضي الله عنه ، ويسع المخالف أن لا يوافقه علىٰ ذلك ، وأن يسلك المسلك العامَّ الذي هو ظاهرُ الشرع ، وأنْ لا يكلِّف نفسه معاناة الاعتراض والنقد ، فإنَّ مالكاً أو غيره لم يلزم الناس بهذا بل ولم يصدر عنه ما يشير إلىٰ أنَّه يرغب في التزام هذا الأدب ، أو يندب إليه ، وبهذا تعلم أنَّهم ـ رضي الله عنهم ـ أبصر الناس بالسنَّة ، وأعرفهم بالبدعة والحسنة وبمواقع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وبما يدعون الناس إليه فلا تصدر أعمالهم إلاَّ عن نسق الصواب ، ولا يلبسون العادة ثوب العبادة ، ولا يظهرون الذوق بمظهر الحقّ .

المسألة الرابعة عشرة

جواز الصلاة في الأوقات المنهي عنها

جاء في الصحيح النهي الصريح منه ﷺ عن الصلاة عند طلوع الشمس حتىٰ ترتفع قدر رمح ، وعند الاستواء حتىٰ تزول ، وعند الاصفرار حتىٰ تغرب ، وبعد صلاة الصبح إلىٰ الطلوع ، وبعد صلاة العصر إلىٰ الغروب . ويستثنىٰ حرم مكة ففي « السنن » من حديث جبير بن مطعم أن رسول الله ﷺ قال : « يا بني عبدِ منَافٍ لا تمنعوا أحداً طافَ بهذا البيتِ وصلَّىٰ أيَّةَ ساعةٍ شاءَ من ليلٍ أو نهارٍ »[1] .

وقد روىٰ هذا الحديث الحاكم في « المستدرك » وقال الحاكم : صحيحٌ علىٰ شرط الشيخين .

وفي روايةٍ : « لا صلاة بعد الصبح إلا بمكةَ » . قال الزركشيُّ : والمراد جميع الحرم ؛ وذلك لزيادة الفضل في تلك الأماكن ، فلا يحرم المقيم هناك من استكثارها .

وروىٰ أبو الحسن عليُّ بن الجعد عن سفيان بن سعيد عن أبي جريجٍ عن ابن أبي مليكة : أنَّه ﷺ طاف بعد العصر فصلَّىٰ ركعتين .

وذكر ابن أبي شيبة في « مصنَّفه » فيما أفرده في الردِّ علىٰ أبي حنيفة في الجواز آثاراً في ذلك . فعن عطاء قال : رأيت ابن عمر طاف بالبيت بعد

---

(١) رواه أبو داود (٢/ ١٨٠) والترمذي (٣/ ٢٢٠) انظر صحيح ابن ماجه (١/ ٢١٠) وصحيح الترمذي (١/ ٢٥٨).

الفجر وصلّىٰ ركعتين قبل طلوع الشمس . وعن عطاء قال : رأيت ابن عمر وابن عبّاس طافا بعد العصر وصلّيا .

وعن ليث عن أبي سعيدٍ أنّه رأىٰ الحسن والحسين قدما مكة فطافا بالبيت بعد العصر وصلّيا .

وعن الوليد بن جميع عن أبي الطُّفيل أنّه كان يطوف بعد العصر ويصلّي حتىٰ تصفارّ الشمس .

وعن عطاء قال : رأيت ابن عمر وابن الزبير طافا بالبيت قبل صلاة الفجر ثمَّ صلّيا ركعتين قبل طلوع الشمس .

قلت : وقد اختلف العلماء في هذه المسألة اختلافاً كبيراً لاختلاف أنظارهم في الأحاديث الورادة في هذا الباب . فيرىٰ بعضهم : أنَّ هذه الرخصة إنّما هي خاصّةٌ لركعتي الطواف فقط ، فهي التي يباح فعلها في الأوقات المنهيّ عنها .

أما باقي الصلوات فالحكم فيها واحد لا يختلف . ودليلهم عموم أحاديث النهي عن الصلاة مع ورود مسألة الطواف بخصوصها في الحديث من قوله : « لا تمنعوا أحداً طافَ بهذا البيتِ وصلّىٰ » . وأمّا قوله : « لا صلاة بعد الصبح إلاَّ بمكة » فأجابوا عنه بأنَّ الاستثناء في الحديث إنّما هو لركعتي الطَّواف ، وقالوا : إنَّ الحديثين إذا كان كل منهما أعمَّ من الآخر من وجهٍ لا يقدَّم خصوص أحدهما علىٰ عموم الآخر إلا بمرجِّح .

قال الزركشيُّ : ومال إليه البيهقيُّ وحمل الحديث علىٰ ركعتي الطواف قال : وهو الأشبه بالآثار .

ويرىٰ بعضهم أنَّ هذه الرخصة خاصّةٌ بالمسجد الحرام فقط دون غيره من أجزاء البلد .

ويرىٰ بعضهم أنَّ هذه الرخصة خاصَّةٌ بالبلد دون باقي الحرم .

ويرىٰ بعضهم أنَّ هذه الرخصة خاصَّةٌ بالآفاقيِّ دون المقيم بمكة .

قلت : وهؤلاء كلُّهم ـ رحمهم الله ـ اجتهدوا في استنباط العلَّة فاختلفوا فيها ، فلذلك اختلفوا في تعيين الحكم فمنهم من رأىٰ أنَّ العلَّة إنَّما هي لشرف البقعة فعلىٰ هذا لا فرق بين المكيِّ والآفاقيِّ .

ثمَّ رأىٰ بعضهم تفاوت أجزاء البقعة في الشرف فعلىٰ هذا خُصَّ الحكم بالمسجد نفسه دون مكة كلِّها أو البلد دون بقيَّة الحرم .

ومنهم من رأىٰ أنَّ العلَّة هي لأنَّ الناس يقصدون مكة لإقامة الطاعة فيها فلو منعوا عنها فات مقصودهم فعلىٰ هذا يختصُّ بالآفاقيِّ ، أي فلا يكره بخلاف المقيم بمكة .

ومنهم من لم ير الأخذ بهذه الرُّخصة أصلاً ، ويرىٰ أنَّ مكة كغيرها في هذه المسألة .

* * *

المسألة الخامسة عشرة

مضاعفة الصلاة بمكة

إنَّ صلاةً في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه من المساجد ؛ لما في « الصحيحين » من حديث أبي هريرة : أنَّ رسول الله ﷺ قال : « صلاةٌ في مسجدي خيرٌ من ألفِ صلاةٍ فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام » ، والمعنىٰ : أنَّ الصلاة فيه تفضُل علىٰ مسجد الرسول ، ويدلُّ لذلك أحاديث :

أحدها : ما رواه أحمد ، والبزَّار في « مسنديهما » وابن حبَّان في « صحيحه » من حديث حمَّاد بن زيد وغيره عن حبيب المعلِّم عن عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن الزبير قال : قال رسول الله ﷺ : « صلاةٌ في مسجدي هذا أفضل من ألفِ صلاةٍ فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام ، وصلاةٌ في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاةٍ في هذا » وإسناده علىٰ شرط الصحيح .

الثاني : حديث جابر ، رواه ابن ماجه في « سننه » ، ثنا إسماعيل بن راشد ، ثنا زكريا بن عدي ، أنا عبد الله بن عمرو ، عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر : أنَّ رسول الله ﷺ قال : « صلاةٌ في مسجدي هذا أفضل من ألفِ صلاةٍ في ما سواه إلاَّ المسجد الحرامَ ، وصلاَةٌ في المسجدِ الحرامِ أفضلُ من مائةِ ألفِ فيما سواهُ » . وعبد الكريم فيه لينٌ .

الثالث : حديث ابن عمر ، رواه ابن عبد البرِّ : حدَّثنا أبو القاسم

خلف بن سعيد ، ثنا عبد الله بن محمد ، ثنا أحمد بن خالد ، ثنا عليُّ بن عبد العزيز ، ثنا محمد بن عمار ، ثنا أبو معاوية عن موسىٰ الجهني عن نافع ، عن ابن عمر به ، ثمَّ قال : ورجال إسناده علماء أجلاَّء ، وموسىٰ الجُهني كوفيٌّ أثنىٰ عليه يحيىٰ القطَّان وأحمد ويحيىٰ وغيرهم وروىٰ له مسلمٌ ، قال أبو بكر : فحسبت ذلك علىٰ هذه الرواية التي هي : « وصلاةٌ في المسجد الحرام أفضل من مائة ألفِ صلاة » ، فبلغت صلاةٌ واحدةٌ في المسجد الحرام عمرَ خمسٍ وخمسين سنةً وستة أشهرٍ وعشرين ليلة ، وصلاةُ يومٍ وليلةٍ في المسجد الحرام وهي خمسُ صلوات عمر مائتي سنةٍ وسبعٍ وسبعين سنةً وتسعة أشهرٍ وعشر ليالٍ .

طريق آخر : رواه أبو أحمد حميد بن زنجويه ، ثنا يعلىٰ ابن عبيد ، ثنا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء ، حدّثني ابن عمر أنَّه سمع النبي ﷺ يقول : « إنَّ صلاةً في مسجدكم هذا ـ يعني مسجدَ الرسولِ ﷺ ـ تَعدلُ ألفَ صلاةٍ فيما سواه من المساجد إلاَّ الصلاة في المسجد الحرام فهي أفضلُ » ، قال : وقال سلمة بن كهيل : إلا الصلاة في المسجد الحرام فإنَّها تعدل مائة صلاة في مسجد المدينة .

الرابع : حديث أبي الدرداء ـ أخرجه البزَّار في مسنده ـ ثنا إبراهيم بن حميد ، ثنا محمد بن يزيد بن شدَّاد ، ثنا سعيد بن سالم القدَّاح عن سعيد بن بشير عن إسماعيل بن عبيد الله عن أمِّ الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ : « فَضلُ الصلاةِ في المسجدِ الحرامِ علىٰ غيره بمائة ألفِ صلاةٍ ، وفي مسجدي ألف صلاةٍ ، وفي مسجد بيت المقْدس خمسمائة صلاةٍ » ، وقال : لا يُروىٰ بهذا اللفظ إلاَّ بهذا الاسناد ، وإسناده حسن ، انتهىٰ .

ونقله ابن عبد البرِّ عنه محتجّاً به .

الخامس : حديث أنس ـ رواه ابن ماجه في « سننه » ـ ثنا هشام بن عمار ، ثنا أبو الخطَّاب الدِّمشقيُّ ، أنا رزيق أبو عبد الله الألهاني عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « صلاةُ الرَّجلِ في بيته بصلاةٍ ، وصلاتهُ في مسجد القبائلِ بخمسٍ وعشرينَ صلاةً ، وصلاته في المسجد الذي يُجَمَّعُ فيه بخمسمائة صلاةٍ ، وصلاته في المسجد الأقصىٰ بخمسين ألف صلاةٍ ، وصلاته في مسجدي بخمسين ألف صلاةٍ ، وصلاةٌ في المسجد الحرام بمائةِ ألفِ صلاةٍ » .

السادس : حديث ابن عبّاس ـ رواه الطَّبراني في « معجمه الكبيرِ » ـ ثنا علي بن إسحاق ، ثنا إبراهيم بن يوسف الغرياني المقدسيُّ ، ثنا عمرو بن بكر ، ثنا مقاتل عن الضحَّاك عن ابن عبّاس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « صَلاةٌ في مَسْجِدِي هَذا بِعَشْرَةِ آلافِ صَلاةٍ ، وصلاةٌ في المَسْجِدِ الحَرَام بِعَشْرَةِ أمثَالِها مائة ألفِ صلاةٍ ، وصَلاةُ الرَّجُلِ في بَيتِ المَقْدِسِ بألفِ صلاةٍ ، وصَلاةُ الرَّجلِ في بَيتهِ حيث لا يراهُ أحَدٌ أَفضلُ مِن ذلك كُلِّهِ » . (غريب) .

السابع : روىٰ ابن وضَّاح عن حامد بن يحيىٰ البلخي ، ثنا ابن عيينة عن زياد بن سعد أنا سليمان بن عَتيق : سمعت عبد الله بن الزبير ، سمعت عمر بن الخطَّاب يقول : صلاةٌ في المَسجِدِ الحَرَام أفضلُ مِن مائةِ ألفِ صلاةٍ في مسْجِدِ النَّبي ﷺ . قال ابن حزم : وهذا سندٌ كالشمسِ في الصِّحَّة .

الثامن : روىٰ ابن أبي خيثمةَ عن أبيه ، ثنا هُشيم عن الحجَّاج عن عطاء عن عبد الله بن الزبير قال : الصلاةُ في المسجدِ الحرامِ تَفضُلُ علىٰ مسجدِ النبيِّ ﷺ بمائةِ ضِعفٍ . قال : فنظرْنا فإذا هي تفضُلُ علىٰ سائرِ المساجدِ بمائةِ ألفِ صلاةٍ .

قال ابن عبد البرّ وابن حزم : فهذان صحابيان جليلان يقولان : يفضُلُ المسجدُ الحرامُ علىٰ مسجد النبي ﷺ ، ولا مخالفَ لهما مِن الصحابة ، فصار كالإجماع منهم علىٰ ذلك .

وفي رسالة الحسن البصري إلىٰ الرجل الزاهد الذي أراد الخروج من مكةَ ، قال ﷺ : « مَنْ صلَّىٰ في المسجد الحرامِ رَكعتينِ فكأنَّما صلَّىٰ في مسجدي ألفَ ألفِ صلاةٍ ، والصَّلاةُ في مسجدي أفضلُ من ألفِ صلاةٍ فيما سواه من البلدان » .

تنبيه :

وهذه المضاعَفَةُ في المسجدين لا تختصُّ بالفريضة بل تَعُمُّ النفل والفرض كما قال في « شرح مسلم » : إنَّه المذهب .

* * *

المسألة السادسة عشرة

التضعيف ليس خاصّاً بالصلاة

واعلم أنَّ التضعيف لا يختصُّ بالصلاة بل وسائرُ أنواعِ الطاعات كذلك ، قياساً علىٰ ما ثبت في الصلاة ، والنظر إلىٰ الكعبة ، فأُلحِقَ به ما في معناه مِن أعمال البِرِّ .

قال الحسن البصري : صومُ يومٍ بمكةَ بمائةِ ألفٍ ، وصدقةُ درهمٍ بمائةِ ألفٍ ، وكلُّ حسنةٍ بمائةِ ألفٍ .

وفي « سنن ابن ماجه » ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « مَنْ أدرَكَ شهرَ رمضانَ بمكةَ فَصامَهُ ، وقامَ منهُ ما تيسَّرَ ، كُتب لهُ مائةُ ألفِ شهرٍ رمضانَ فيما سواها . وكُتبَ له بكلِّ يومٍ وليلةٍ عِتقُ رَقبةٍ ، وفي كلِّ يومٍ حملُ فرسين في سبيل الله ، وفي كلِّ ليلةٍ حسنةٌ » .

وروىٰ البزَّار في « مسنده » من جهة عاصم بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « رمضانُ بمكةَ أفضلُ مِن ألفِ رمضانَ بغيرِ مكةَ » .

وفي « المستدرك » للحاكم من حديث ابن عباس أنَّ النبي ﷺ قال : « مَن حجَّ مِن مكةَ ماشياً حتىٰ يرجعَ إليها كُتبَ لهُ بكلِّ خطوةٍ سبعمائةِ حسنةٍ من حسناتِ الحَرَم ، وحسناتُ الحَرَم : الحسنةُ بمائةِ ألفِ حسنةٍ » .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد .

ورواه البيهقيُّ في « سننه » ، وضعَّفه .

وفي « المعجم الأوسط » للطبراني من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أمِّ هانئ قالت : قال رسول الله ﷺ : « إنَّ أُمَّتي لن تُخْزَى ما أقاموا صيام رمضانَ ، قيل : يا رسول الله وما خِزيُهم في إضاعة رمضان ؟ قال : انتهاكُ المحارمِ فيه ، من عمل فيه زنا ، أو شرب خمراً ، لعنهُ الله ومَن في السموات إلىٰ مِثلِه مِن الحولِ ، فإن ماتَ قبلَ أن يدركَ شهرَ رمضانَ فليستْ لهُ عند الله حسنة يتَّقي بها النارَ ، فاتَّقوا شهرَ رمضانَ ، فإنَّ الحسناتِ تُضاعَفُ فيه ما لا تُضَاعَفُ فيما سواه ، وكذلك السيئاتُ » انتهىٰ .

وإذا ثبَتَت المُضاعَفَةُ بالسيِّئة بالنسبة إلىٰ الزمان الفاضل فالمكان كذٰلك .

* * *

المسألة السابعة عشرة

تضعيف السيِّئات بمكة

ذهب جماعة من العلماء إلىٰ أنَّ السيِّئات تضاعفُ بمكةَ كما تضاعف الحسنات ، وممَّن قال ذلك : مجاهد ، وابن عباس ، وأحمد بن حنبل ، وابن مسعود ، وغيرهم لتعظيم البلد .

قال الزركشيُّ : وسئل ابن عباس عن مقامه بغير مكةَ فقال : مالي ولبلد تضاعف فيه السيِّئات كما تضاعف الحسنات[1] .

وقال مجاهد : تضاعف السيِّئات بمكةَ كما تضاعف الحسنات[2] .

وسئل أحمد بن حنبل تكتب السيئة أكثر من واحدة ؟ فقال لا ، إلا بمكةَ لتعظيم البلد . وذهب جماعة من العلماء إلىٰ عدم التضعيف أخذاً بعموم قوله تعالىٰ : ﴿وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجۡزَىٰٓ إِلَّا مِثۡلَهَا﴾ [الأنعام : ١٦٠] ، وعمومِ قوله ﷺ : « مَنْ همَّ بسيِّئةٍ وعمِلها كُتِبَتْ لهُ سيئة واحدة »[3] .

قلت : والأولىٰ في هذا المقام تحرير الكلام علىٰ طريقة تناسب المذهبين وتُؤيِّدُ حرمةَ البلد وتعظيمه .

وذلك بأن نقول : ليس المراد بتضعيف السيئة تكرار أفرادها مراعاةً

---

(١) « إعلام الساجد » ١٢٨ .

(٢) القرىٰ ٦٠٩ .

(٣) أخرجه مسلم .

لقوله تعالىٰ : ﴿وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا﴾ [الأنعام : ١٦٠] . وإنَّما المراد أنَّها أكبرُ جُرماً وأشدُّ قبحاً من السيِّئة الواقعة في غير مكة مراعاةً لقوله تعالىٰ : ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥] .

قال بعض السلف لابنه : يا بُني إيَّاك والمعصيةَ فإن عصيت ولا بد فلتكن في مواضع الفجور لا في مواضع الأُجور لئلاّ يضاعف عليك الوزرُ أو تعجَّلَ لك العقوبةُ . اهـ . والمقصود أنَّ المراد بالمضاعفة غِلظُها لا كميَّتها في العدد فإنّ السيِّئةَ جزاؤها سيِّئةٌ لكنَّ السيِّئات تتفاوت فالسيِّئة في حرم الله وبلاده علىٰ بساطه أكبرُ وأعظم منها في طرفٍ من أطراف البلاد ولهذا ليس من عصىٰ الملك علىٰ بساط ملكه كمن عصاه في موضع بعيد عنه .

وروىٰ عبد الرزّاق عن مَعمر قال : أخبرني عبد الكريم الجزري أنَّه سمع مجاهداً يقول : رأيت عبد الله بن عمرو بن العاص بعرفةَ ومنزله في الحلِّ ، ومُصلاَّه في الحرم فقيل له : لم تفعل هذا ؟ فقال : لأنَّ العملَ فيه أفضلُ والخطيئةَ فيه أعظمُ[1] .

وروىٰ عبد الرزّاق عن ابن جريج قال : أخبرني إسماعيل بن أميَّة أنَّ عمر بن الخطَّاب قال : لأن أخطئ سبعين خطيئة برُكية أحبُّ إليَّ من أن أخطئ خطيئةً واحدةً بمكةَ[2] .

قلت : ويشهد عندي لثبوت مضاعفة السيِّئات بمكةَ الحديثُ المروي عن أمِّ هانيء بنت أبي طالب قالت : قال رسول الله ﷺ : « إنَّ أمتَّي لم

---

(١) رواه عبد الرزّاق في « مصنفه » ٥/٢٨ .

(٢) رواه عبد الرزاق في « مصنفه » ٥/٢٨ . وقوله بركية : مكان بالطائف . وفي « شفاء الغرام » بركيه بالياء : مكان محاذ لذات عرق .

يخزوا ما أقاموا شهرَ رمضانَ قيل : يا رسول الله وما خِزيُهم في إضاعة شهرِ رمضانَ ؟ قال : انتهاكُ المحارم فيه مَنْ زَنَى فيه أو شرب خمراً لعنه الله ومن في السموات إلىٰ مثله من الحَولِ فإن ماتَ قبل أن يدرِكَهُ رمضانُ فليسَتْ لهُ عندَ الله حسنةٌ يتَّقي بها النارَ فاتّقوا شهرَ رمضانَ فإنَّ الحسنةَ تضاعفُ فيه ما لا تضاعفُ فيما سِواه وكذلك السيئة[1] .

ووجه الاستدلال ، هو أنَّ هذا الحديث أفاد مضاعفةَ السيِّئة بالنسبة إلىٰ الزمان الفاضل ، وإذا ثبتت المضاعفة بالسيِّئة إلىٰ الزمان الفاضل فالمكان كذلك .

* * *

---

(١) رواه الطبراني في « الصغير » و« الأوسط » وفيه عيسىٰ بن سليمان أبو طيبة ضعَّفه ابن معين وفيه كلام . انظر ذلك في « مجمع الزوائد » ٣/ ١٤٤ .

المسألة الثامنة عشرة

العقاب علىٰ الهمِّ بالسيِّئة في الحرم

ذهب قوم من العلماء إلىٰ أنَّ الإنسان يعاقب علىٰ ما ينويه من المعاصي بمكةَ وإن لم يعمله أي يعاقب علىٰ الهمِّ بالسيِّئة ويدلُّ علىٰ ذلك قول الله تعالىٰ : ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحج : ٢٥] .

قال الزركشيُّ مبيِّناً وجه الاستدلال من الآية . إنَّ فعل الإرادة (يُرِد) عُدِّيَ بالباء في قوله(بإلحاد) ولا يقال : أردت بكذا . إلاَّ إذا ضمَّنه معنىٰ يهُمُّ فإنَّه يقال : هممت بكذا[١] .

وقد قال بهذا القول من أهل التأويل الضحَّاك ، وابن زيد،قال القرطبي[٢] : وقد رُوي نحو ذلك عن ابن مسعود وابن عمر قالوا : لو همَّ رجلٌ بقتلِ رجلٍ بهذا البيت وهو بعَدَن لعذَّبه الله .

قلت : وقد صحَّحَ شعبةُ أحد رواة هذا الحديث وقفَه على ابن مسعود ورواه أحمد عن يزيدَ بن هارون مرفوعاً . وقال ابن كثير : إنَّ إسناده صحيح علىٰ شرط البخاريِّ ووقفه أشبه من رفعه .

---

(١) إعلام الساجد ١٢٩ .

(٢) انظر « تفسيره » في سورة الحج وانظر « تفسير ابن كثير » أيضاً .

وأشار القرطبي إلىٰ أنَّ في سورة : ﴿نٓۚ وَٱلۡقَلَمِ﴾ [القلم] ما يؤيد هذا المعنىٰ قلت : ومقصوده قصة أصحاب الجنة في قوله تعالىٰ : ﴿إِنَّا بَلَوۡنَٰهُمۡ كَمَا بَلَوۡنَآ أَصۡحَٰبَ ٱلۡجَنَّةِ إِذۡ أَقۡسَمُواْ لَيَصۡرِمُنَّهَا مُصۡبِحِينَ﴾[1] [القلم : ١٧] .

والظاهر أن وجه الاستدلال منها هو أنَّه لم يحصل فعل من أصحاب الجنَّة وإنَّما الذي حصل أنَّهم عزموا علىٰ أن يحصدوا زرعهم قبل أن يخرج المساكين ويعلموا بهم لئلاَّ يعطوهم منها فعاقبهم الله علىٰ عزمهم ذلك وخرَّب عليهم زروعهم وهم نائمون فما أصبحوا إلاَّ وقد اقتُلعت من أصلها فعوقِبوا قبل فعلهم .

ويؤيِّد هذا المعنىٰ أيضاً قوله ﷺ : « إذا التقىٰ المسلمان بسيفيهما فالقاتلُ والمقتولُ في النار ، قيل : يا رسول الله! هذا القاتلُ ، فما بالُ المقتولِ ؟ قال : إنَّه كان حريصاً علىٰ قتلِ صاحبه »[2] .

فعلَّق الوعيد علىٰ الحرص وهو العزم .

ويؤيِّد هذا المعنىٰ أيضاً قوله ﷺ : « إنَّما الدنيا لأربعة نفرٍ : رجلٌ أعطاهُ اللهُ مالاً وعلماً فهو يتَّقي فيه ربَّه ، ويصلُ به رحمه ، ويعلمُ للهِ فيه حقّاً ، فهذا بأفضل المنازلِ ، ورجلٌ آتاه الله علماً ولم يؤتهِ مالاً فهو صادقُ النيَّةِ يقول : لو أنَّ لي مالاً لعملتُ فيه بعملِ فلانٍ فهو بنيَّته فأجرهما سواءٌ ، ورجلٌ آتاه اللهُ مالاً ولم يؤتهِ علماً فهو يخبط في ماله بغير علمٍ لا يتَّقي فيه ربَّه ولا يصلُ به رحمه ولا يعلمُ للهِ فيه حقّاً ، فهذا بأخبث المنازل ، ورجلٌ لم يؤتهِ الله مالاً ولا علماً فهو يقول : لو أنَّ لي مالاً لعملت فيه بعمل فلانٍ فهو بنيَّته »[3] .

---

(١) سورة القلم .

(٢) رواه البخاري .

(٣) رواه الترمذي وصحَّحه من حديث أبي كبشة الأنماري .

قلت : وهذه الأدلَّة التي أشار إليها القرطبي هي في غير محلِّ النزاع ؛ لأنَّها لا تدلُّ علىٰ أنَّ مجرَّد الهمِّ بالمعصية يُعاقب عليه الإنسان ، بل ولو دلَّت علىٰ ذلك فإنَّها لا تدلُّ علىٰ أنَّ هذا خاصٌّ بالحرم بل الظاهر عمومه وهو لا خلاف في أنَّه غير مقصود .

قلت : وينبغي أن يُعلم أنَّ إرادة المعصية إذا وصلت إلىٰ حدِّ الإصرار والعزم فإنَّه يُعاقب عليها ولو لم ينفذها وهذا الذي أشارت إليه الآية في قوله تعالىٰ : ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [آل عمران : ١٣٥] . ففي قوله : ولم يصرُّوا : حجَّةٌ واضحةٌ ، ودلالةٌ قاطعةٌ علىٰ أنَّ الإنسان يُؤاخذُ بما وطَّن عليه ضميره وعزم عليه بقلبه من المعصية ، وهذا هو الذي عليه عامَّة السلف وأهل العلم من الفقهاء والمحدِّثين والمتكلِّمين كما قال القرطبي(١) .

فالعزم علىٰ المعصية بهذا المعنىٰ لا إشكال في ترتُّب العقاب عليه سواء بمكة أو غيرها .

وأمَّا إذا لم يصل إلىٰ درجة الإصرار بل كان هاجساً ، أو خاطراً ، أو حديثاً في النفس ، فلا شيء فيه ولا عقاب عليه لصريح قوله ﷺ : « من همَّ بسيِّئةٍ فلم يعملها لم تكتب عليه فإنْ عملها كُتبت سيِّئةً واحدةً »(٢) .

قال بعض الفضلاء :

مراتب القصدِ خمسٌ هاجسٌ ذكروا	فخاطرٌ فحديثُ النفسِ فاستمعا
يليـه هـمٌّ فعـزمٌ كلُّهـا رُفعـت	إلاَّ الأخيرَ عليه الأخذُ قد وقعا

---

(١) « تفسيره » ج٤/٢١٥ .

(٢) رواه البخاري .

وعندي أنَّ التوسُّط في القول أولىٰ وهو أن نقول : إنَّ العزم علىٰ المعصية بمكة المكرمة يُضاعف عقابه أيضاً كما يُضاعف العقابُ علىٰ نفس فعل المعصية فيها بالمعنىٰ المتقدِّم في مبحث تضعيف السيِّئات بمكة .

وأمَّا مجرَّد الهمِّ بدون إصرار فلا شيء فيه . وتوجيه هذا القول هو أنَّ العلماء جعلوا العزمَ علىٰ المعصية في قوَّة فعلها وتنفيذها مستدلِّين علىٰ ذلك بظواهر الأحاديث وصريحها ، وإذا كانت السيِّئة بمكة مضاعفةً فالعزم عليها والإصرار علىٰ تنفيذها بمكة يكون أيضاً في قوَّة فعلها بمكة ـ أي يكون العزم عليها بمكة مضاعفاً أيضاً كنفس فعلها ولا أرىٰ أنَّ مجرَّد الهمِّ يُعاقب عليه الإنسان لا بمكة ولا بغيرها ـ لقوله ﷺ : « من همَّ بسيِّئةٍ فلم يعملها لم تُكتب عليه» ولأنَّ الهمَّ مرور الفكرة بالنفس من غير استقرار فيها فهو حديث نفس غير مكتسب .

والله تعالىٰ يقول : ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْۗ ﴾ [البقرة: ٢٨٦] والنبي ﷺ يقول : « إنَّ الله تعالىٰ تجاوز لأمَّتي عمَّا حدَّثت به أنفسها ، ما لم تتكلَّم به أو تعمل به » . رواه البخاريُّ ومسلم .

وقوله (بظلم) من قوله تعالىٰ : ﴿ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ ﴾ [الحج: ٢٥] يفيد فائدة تامَّة أنَّ المقصود به من يهمُّ فيه بأمر فظيع من المعاصي عامداً قاصداً أنَّه ظلم ليس بمتأوِّلٍ وأمَّا قول الزركشيِّ السابق : إنَّ فعل الإرادة لمَّا عُدِّي بالباء ضُمِّن معنىٰ الهمِّ ـ فالجواب عنه : أنَّ هذا أحد معاني الفعل ، وإلاَّ فإنَّه يصحُّ أن تكون الباء زائدةً كزيادتها في قوله تعالىٰ : ﴿ تَنۢبُتُ بِٱلدُّهْنِ ﴾ [المؤمنون: ٢٠] . وكقول الشاعر :

نحنُ بنو جعدةَ أصحابُ الفَلَجْ نضرِبُ بالسَّيف ونرجو بالفرجْ

أراد : نرجو الفرج . والشواهد علىٰ هذا كثيرة في كلام العرب . وخلاصة القول أنَّ من عمل سيِّئةً كتبت عليه سيِّئةً واحدةً وإن عملها بمكة

كُتبت عليه مضاعفةً علىٰ الوجه المتقدِّم . وأنّ من نوىٰ علىٰ فعل سيِّئةٍ بعزمٍ كتبت عليه سيِّئةً واحدةً كما لو فعلها ، فإن نوىٰ فعلها بعزمٍ في مكة كتبت عليه مضاعفةً كما لو فعلها بمكة . وأنّ من همَّ بفعل سيِّئة (مجرد الهمِّ) فإنَّه يُعفىٰ عنه ولا يُكتب عليه شيء لا في مكة ولا في غيرها . وبهذا يستقيم انتظام الأحاديث النبوية والآيات القرآنية علىٰ وجه سليم لا تنتفي معه مزيَّة الحرم علىٰ غيره . فتدبَّر هذا .

ويُتأول قولُ من قال من الأئمَّة : إنْ همَّ بالمعصية في الحرم يُعاقب عليه ، بأنَّ هذا خرج مخرج التحذير والتنفير عن المعصية مبالغة في تعظيم حرمة الحرم . أو أنَّ المقصود بالهمِّ هنا العزمُ لأنَّ كلَّ ذلك من إرادة الإنسان فالتعبير بهذا عن هذا تجاوزٌ لا شيء فيه وأمَّا قول شيخنا محمد العربي ـ رحمه الله ـ في كتابه « خلاصة الكلام في المراد بالمسجد الحرام » :

وقد ذهب كثير من العلماء إلىٰ أنَّ هذه الآية ـ أي قوله تعالىٰ : ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ﴾ [الحج: ٢٥] ـ تدلُّ علىٰ أنَّ الإنسان يُعاقب علىٰ ما يعزم عليه من المعاصي بمكة وإن لم يعمله ثمَّ قال : ويشهد له قصَّة أصحاب الجنَّة في (سورة ن) عُوقبوا بهلاكها بمجرَّد عزمهم علىٰ منع الفقراء . فإني أقول : هذا الكلام يحتاج إلىٰ مراجعة ؛ لأن العزم علىٰ المعصية يعاقب عليه الإنسان وإن لم يعمله وهذا في مكة وفي غيرها ولا خصوصيَّة لمكة في ذلك .

إلاَّ أن نقول : إنَّ مقصوده أنَّ العزم علىٰ المعصية يعاقب عليه الإنسان في مكة باتفاق ، وفي غيرها مع الخلاف ويكون هذا هو وجه الخصوصيَّة ولكنَّه بعيد جداً .

ولهذا المعنىٰ السابق من العقاب علىٰ الهمِّ وتضعيف السيِّئة بمكة كره جماعة من السلف المجاورة بمكة وسنتكلم عنها بإيجاز .

* * *

المسألة التاسعة عشرة

المجاورة بمكة

كره جماعة من السلف المجاورة بمكةَ ، وحُكِي ذلك عن أبي حنيفة وغيره من العلماء المحتاطين لمعان ثلاثة :

أحدها : خوفاً من التقصير في حرمتها ، والتبرُّم واعتياد المكان ، والأنس به ، وذلك يجُرُّ إلىٰ قلَّة المهابة والتعظيم ، ولهذا كان عمر يأمر الحُجَّاج بالرجوع إلىٰ أوطانهم ، ويمنع الناس مِن كثرة الطواف بالبيت . وقال : خشيت أن تنتهَكَ حرمة هذا البيت بخلاف الذي يقدم زائراً ثم يذهب فإنه يهاب المكان ويعظِّمه أكثرَ من القاطنين ، ولمثل هذا نهىٰ السلف عن الكلام في ذات الله تعالىٰ لأنَّ كثرة النظر في ذلك تُسقط مهابة الربِّ من القلب وفي الحديث « زُر غِبّاً تزدد حُبّاً » .

الثاني : تهييج الشوق بالمفارقة لتنبعث داعيةُ العود قال تعالىٰ : ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [البقرة: ١٢٥] أي يثوبون إليه ويتردَّدون إليه مرَّة بعد أخرىٰ ، لا يقضون منه وطراً .

وقال بعضهم : لأن تكون في بلد وقلبُك مشتاق إلىٰ مكةَ ، متعلق بهذا البيت ، خير لك من أن تكون فيه وأنت متبرِّم بالمقام ، وقلبك في بلد آخر .

الثالث : الخوف من ركوب الخطايا والذنوب بها ، فإنَّ ذلك محظور ، ويورث مقت الله تعالىٰ لشرف الموضع ، ورُوي عن

وهيب بن الورديّ المكيّ قال : كنت ذات ليلة في الحِجْر أصلّي سمعت قائلاً بين الكعبة والأستار يقول : إلىٰ الله أشكو ، ثم إليك يا جبريل ما ألقىٰ من الطائفين حولي (من) تفكههم في الحديث ولغوهم ولهوهم لئن لم ينتهوا عن ذلك لأنتفضن انتفاضة يرجع كل حجر منّي إلىٰ الجبل الذي قطع منه . ولهذا انتهىٰ حال بعض المقيمين بمكةَ إلىٰ أنه لم يقض حاجته في الحرم ، بل كان يخرج إلىٰ الحلّ ، ولهذا كره بعض العلماء أجور دور مكةَ .

قال الغزالي في « الإحياء » : ولا تظننَّ كراهة المقام يناقض فضل الكعبة ، لأنَّ هذه كراهة سببها ضعف الخلق عن القيام بحقوق الله . وحكىٰ ابن الصلاح عن سعيد بن المسيَّب أنه قال لرجل من أهل المدينة جاء يطلب العلم : ارجع إلىٰ المدينة ، فإنّا كنّا نسمع أنَّ ساكن مكةَ لا يموت حتىٰ يكون الحرم عنده بمنزلة الحل .

وذهب الشافعيُّ وأحمد بن حنبل وغيرهما : إلىٰ استحباب المجاورة بها لما يحصل فيها من الطاعات التي لا تحصل في غيرها من الطواف ، وتضعيف الصلوات والحسنات . وحكاه صاحب « الغاية » عن أبي يوسف ومحمد بن الحسن ، وقد ذكر ابن الجوزي في « مثير الغرام » عِدَّةَ من استوطن مكةَ من الصحابة ، فبلغوا أربعاً وخمسين صحابيّاً . وجماعة كثيرة من التابعين .

قال : وقد جاور بها عبد الله بن عمر ، وجابر بن عبد الله .

قال النووي : والمختار أنَّ المجاورة بها مستحَبَّة ، إلاَّ أن يغلب علىٰ ظنّه الوقوع في الأمور المحذورة . وينبغي له أن يتذكر بها ما جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنّه قال : لَخَطيئةٌ أصيبُها بمكةَ أعزُّ عليَّ من سبعينَ خطيئةٍ بغيرِها .

وفي بعض كُتُب الحنابلة : سئل أحمد عن الجوارِ بمكةَ وكان هو لمَّا أراد الخروج استأذن المتوكل أن يجاور بها فقيل له : حرّها شديدٌ ، فأمسك وقال : الجِوار لا بأس به ، إنما كره عمر الجوار لمن هاجر منها .

* * *

المسألة العشرون

أنَّ الدَّجَّال لا يدخلها لما في « الصحيحين » من حديث أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال : « ليس مِن بلدٍ إلا سيطؤه الدجَّالُ إلاَّ مكةَ والمدينةَ ليس نَقْبٌ من أنقابها إلاَّ عليه الملائكة حافِّين يحرُسُونها » .

* * *

المسألة الواحدة والعشرون

روىٰ أبو القاسم الطبراني في « معجمه الأوسط » من طريق عبد الله بن المُؤَمَّل : ثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن مُحَيصن عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر أنَّ رسول الله ﷺ قال : « احتكارُ الطعامِ بمكةَ إلحادٌ » ورواه أبو داود .

* * *

المسألة الثانية والعشرون

روىٰ الحافظ أبو القاسم الأصبهانيُّ في « كتاب الترغيب » بسنده إلىٰ سفيانَ بن وكيع ، ثنا موسىٰ بن عيسىٰ الليثيُّ عن زائدةَ عن سفيانَ عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا

يسكن مكةَ سافك دمٍ ولا مشَّاءٌ بنميم » ، قال : وهذا الحديث بهذا الإسناد رواه غير واحد عن سفيانَ بن وكيع ، وقوله : « لا يسكن » بجزم النون علىٰ النهي . أي لا ينبغي أن يسكن .

* * *

المسألة الثالثة والعشرون

أنَّه لا يصح دخول مكةَ المكرمة إلاَّ بالإحرام . وهذه مسألة خلافيَّة بين أهل العلم . والأصل فيها أنَّهم اختلفوا : هل قصد مكة قصد للنسك أم لا ؟ فمن يرىٰ أنَّ قصد مكةَ قصد للنسك يرىٰ أنه لا يجوز دخولها إلاَّ بالإحرام . ومن يرىٰ أنَّ قصدها قد يكون للنسك وقد يكون لغيره يرىٰ أنَّه لا يلزم الإحرام لكل داخل لمكةَ إلاَّ لمن قصد الحج أو العمرةَ ، أمَّا من كانت له حاجة بمكةَ وجاء لقضائها فلا يلزمه الإحرام .

* * *

المسألة الرابعة والعشرون

أنَّ الله سبحانه وتعالىٰ أقسَمَ بمكةَ في موضعين مِن كتابهُ فقال : (وهذا البلد) وقال (لا أقسم بهذا البلد) أي أقسم لأنَّ (لا) في هذا الموضع عند النحويين صلة .

* * *

المسألة الخامسة والعشرون

أنَّ الدعاء في مكةَ وحرمها مستجاب ففي « الصحيحين » : عن عبد الله بن مسعود لمَّا دعا النبي ﷺ علىٰ قريش شقَّ عليهم وكانوا يرون أنَّ الدعوةَ في تلك البلدة مستجابةٌ .

وقال الحسن البصري : الدعاء هناك مستجابٌ في خمسةَ عشرَ موضعاً : في الطواف ، وعند الملتزم ، وتحت الميزاب ، وعلىٰ الصفا والمروة ، وخلف المقام ، وفي عرفاتٍ ، والمزدلفة ، وعند الجمرات ، وعند الركن اليماني ، وبين الصفا والمروة ، وبين الركن والمقام ، وفي جوف الكعبة .

وذكر المحبُّ الطبريُّ أنَّ الحسن البصري قال : إنَّ الحجر الأسود يستجاب عنده الدعاء أيضاً . وذكر أنَّ شيخه القاضي مجدَ الدين الشيرازيَّ ذكر في كتاب « الوصل والمنىٰ في فضل مِنىٰ » : أنَّ هناك مواضع أخرىٰ بمكةَ وحرمها يستجاب فيها الدعاء : منها ثبير الذي يلحقه مغارة الفتح ، ومسجد الكبش ، ومسجد الخيف ، وفي مسجد النمر ببطن منى .

وزاد ابن الجوزي مواضعَ ، منها : مسجد البيعة بمنى ، وغار المرسلات ، ومغارة الفتح .

وذكر آخرون أماكنَ أخرىٰ . كذا في « شفاء الغرام » .

قلت: وكثير من هذه الأماكن لا يعرف مكانه الآن فالاقتصار علىٰ المعروف الثابت أولىٰ وأحسن .

أخرج أبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث جابر رضي الله عنه : أنَّه ﷺ رَقِيَ علىٰ الصفا فوحَّد الله وكبَّره وهلَّله ثم دعا بين ذلك وفعل علىٰ المروة كما فعل علىٰ الصفا .

وأخرج مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في حديث طويل : أنَّ رسول الله ﷺ ، أتىٰ الصفا وصلَّىٰ عليه حتىٰ نظر إلىٰ البيت ورفع يديه وجعل يحمد الله ويدعو ما شاء الله أن يدعو .

وأخرج الطبراني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « لا تُرفع الأيدي إلاَّ في سبعة مواطن : حين يَفتح الصلاةَ ، وحين يدخلُ المسجد الحرام فينظر إلىٰ البيت ، وحين يقوم علىٰ الصفا ، وحين يقوم علىٰ المروة ، وحين يقوم مع الناس عشيَّة عرفة وبجمع والمقامين ، وحين يرمي الجمرة » .

قال الهيثميُّ في « مجمع الزوائد » : وفي الإسناد محمد بن أبي ليلىٰ وهو سيّء الحفظ وحديثه حسن .

وقال الأزرقيُّ في « تاريخ مكة » : حدَّثنا أبو الوليد ، حدَّثنا محمد بن سليم ، حدَّثنا الزنجي مسلم بن خالد عن ابن جريج عن عطاء أنَّه قال : من قام تحت ميزاب الكعبة فدعا استجيب له ، وخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمُّه .

وحدَّثنا أبو الوليد قال : حدَّثني جدِّي عن سعيد بن سالم عن عثمان بن سراج عن جعفر بن محمد عن أبيه : أنَّ النبي ﷺ كان إذا جاء ميزاب الكعبة وهو في الطواف يقول : « اللهمَّ إنِّي أسألك الراحة عند الموت والعفو عند الحساب » .

* * *

المسألة السادسة والعشرون

يختصُّ بذبح الهدايا بمكة

يختصُّ ذبح دماء الحيوانات في الحجِّ والهدايا بها ويجب تفريقه علىٰ مساكين الحرم سواء الغرباء والقاطنون ، والقاطنون أولىٰ ، ولو ذبح في الحلِّ لم يجزئه علىٰ الأظهر ، وسواء في هذا كلِّه دم التمتع والقران وسائر ما يجب بسبب في الحلِّ والحرم ، أو بسبب مباح كالحلق للآدميِّ أو بسبب محرَّم .

* * *

المسألة السابعة والعشرون

استحباب ختم القرآن بمكة

استحب السلف للقادم إلىٰ مكة ألاَّ يخرج منها حتَّىٰ يختم القرآن جميعه لا سيَّما في الطواف .

ورُوي استحباب ذلك في المساجد الثلاثة التي تُشدُّ إليها الرحال .

قال إبراهيم النخعي : كان يعجبهم إذا قدموا مكة ألاَّ يرجعوا حتىٰ يختموا القرآن . رواه سعيد بن منصور .

* * *

المسألة الثامنة والعشرون

طواف الوداع

يجب علىٰ من خرج من مكة ـ وإن لم يكن قد حجَّ أو اعتمر إلىٰ مسافة تقصر فيها الصلاة مَكّيّاً أو غير مكّيٍّ ـ أن يطوف للوداع تعظيماً للحرم علىٰ أصحِّ الوجهين .

وفي « صحيح مسلم » عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « لا ينفرَنَّ أحدٌ حتىٰ يكون آخر عهده بالبيت » .

* * *

المسألة التاسعة والعشرون

أنَّه سبحانه عطَّف القلوب والأفئدة إليه دون غيره من البلاد ، فهي للقلوب أعظم من جذب المغناطيس للحديد ، فهو أولىٰ بقول القائل :

محاسنُ صورةِ كلِّ حُسْنٍ ومغناطيسُ أفئدة الرِّجال

ولهذا أخبر سبحانه أنَّه مثابةٌ للناس ، أي يثوبون إليه علىٰ تعاقب الأعوام من جميع الأقطار ولا يقضون منه وطراً ، بل كلَّما قربوا منه ، ازدادوا شوقاً .

لا يرجع الطرفُ عنها حينَ يُبصرها حتىٰ يعودَ إليها الطرفُ مشتاقا

والسِّرُ في هذا التوقان دعاء الخليل ﷺ في قوله : ﴿ فَٱجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهْوِىٓ إِلَيْهِمْ ﴾ [إبراهيم: ٣٧] وما رُوي أنَّ الله يلحظ الكعبة في كل عام لحظة في ليلة النصف من شعبان فعند ذلك تحِنُّ إليها قلوب المؤمنين .

* * *

المسألة الثلاثون

فضل الموت بمكة

١ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « من مات في هذا الوجهِ من حاجٍّ أو معتمرٍ لم يُعرض ولم يُحاسب وقيل له : ادخل الجنة »[١] .

٢ـ عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « مَن ماتَ في طريقِ مكةَ لم يعرضه الله يوم القيامة ولم يُحاسبه »[٢] .

٣ـ عن سلمانَ عن النبي ﷺ قال : « مَنْ مات بأحَدِ الحرمَين استوجب

---

(١) أورده ابن الجوزيّ في « الموضوعات » . وتعقَّبه السيوطيُّ فقال : أخرجه أبو يعلىٰ ، والعُقيليُّ ، وابن عديٍّ ، وأبو نعيم في « الحلية » ، والبيهقيُّ في « شعب الإيمان » وغيرهم من طرق عن عائذ ولم يتَّهم بكذب بل نقل العُقيلي عن يحيىٰ بن معين أنَّه قال : عائذُ بن بشيرٍ ليس به بأس . وقال ابن عديٍّ : قد رواه الثوريُّ ولم يسمِّه وقال : عن رجل (كذا في « اللآلي المصنوعة » ٢/١٢٨) قلت : قال الزركشيُّ ورواه البيهقيُّ من غير طريق عائذٍ بل عن طريق محمد بن إسحاق عن حميد عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً « من خرج حاجّاً ، أو معتمراً ، أو غازياً ثمَّ مات في طريقه كتب الله له أجر الغازي والحاج والمعتمر إلىٰ يوم القيامة » .

(٢) أورده ابن الجوزيّ في « الموضوعات » من طريق إسحاق بن بشر الكاهلي وقال : إنَّه كذاب ، لكن السيوطيّ تعقَّبه بأنَّ له طريقاً آخر أخرجه الحارث في « مسنده » وله طريق ثالث عن ابن عمر أخرجه أبو عبد الله بن منده في « أخبار أصبهان » بلفظ : من مات في طريق مكة في البداءة أو في الرجعة وهو يريد الحجَّ أو العمرة لم يُعرض ولم يُحاسب ودخل الجنة » . والله أعلم .

شفاعتي وجاءَ يومَ القيامة مِن الآمنين » . أخرجه ابن عديٍّ .

٤ـ وعن أبي الزبير عن النبي ﷺ قال : « مَن ماتَ في أحَد الحرمين مكة أو المدينة بُعِث آمناً » أخرجه ابن عديٍّ[١] .

وعن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « مَن مات بين الحرمين حاجّاً أو معتمراً بعثه الله بلا حساب عليه ولا عذاب » أخرجه الحاكم[٢] .

وعن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : « نِعمَ المقبُرة هذه » . قال ابن جريج : يعني مقبرةَ مكةَ[٣] .

---

(١) أورد ابن الجوزيّ هذين الحديثين في « الموضوعات » ، ولكن تعقَّبه السيوطيُّ فقال : أفرط المؤلف ـ أي ابن الجوزي ـ في إيراد هذين الحديثين في « الموضوعات » وقد أخرجهما البيهقي في « الشعب » واقتصر علىٰ تضعيف إسنادهما وقال : إن إسناد حديث جابر أحسن من إسناد سلمان والذي أستخير اللهَ فيه الحكمُ لمتن الحديث بالحسن لكثرة شواهده « اللآلىء المصنوعة ٢/ ١٢٩ » قلت : وقد ذكر السيوطيُّ هذه الشواهد وحاصلها مرويٌّ عن عمر بن الخطاب عن رسول الله ﷺ بهذا الحديث . أخرجه الطيالسيُّ في « مسنده » . وعن ابن عمر عن رسول الله ﷺ بهذا الحديث . أخرجه البيهقيُّ والجنديُّ في « فضائل مكة » وعن أنسٍ مرفوعاً . أخرجه الجنديُّ والبيهقيُّ . وعن حاطبٍ مرفوعاً . أخرجه البيهقيُّ . وعن محمد بن قيس بن مخرمة أخرجه الجنديُّ . وعن عطاء أنَّه قال : من مات في الحرم بُعث آمنا . أخرجه ابن المنذر في « التفسير » .

(٢) أورده ابن الجوزيُّ في « الموضوعات » وتكلَّم علىٰ أحد رجاله وهو عبد الله بن نافع عن مالك عن نافع فقال : لا يصحُّ ، عبد الله بن نافع ضعَّفه البخاريُّ . وابن معين ، والنسائيُّ . قلت : وقد تعقَّبه السيوطيُّ بأنَّ عبد الله بن نافع الذي ضعَّفه المذكورون لا تعلم له رواية عن مالك وإنَّما يروي عن أبيه نافع وإنَّما الذي روىٰ عن مالك عبد الله بن نافع الصائغ ولا يعلم فيه مطعن وقد قال ابن الجوزيُّ في كتاب « الضعفاء » : جملة من يجيء في حديث عبد الله بن نافع سبعة لم نر طعناً سوىٰ في عبد الله بن نافع مولىٰ ابن عمر ـ والله أعلم (« اللآلىء » ٢/ ١٣٠) .

(٣) أخرجه البزار في « مسنده » عن ابن جريج عن إبراهيم بن أبي خداش عن ابن عباس الحديث . قال البزار : وهذا لا نعلمه يروىٰ إلاَّ من هذا الوجه ، وإبراهيم بن أبي =

وعن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله ﷺ : « من مات بمكةَ فإنَّما مات في سماء الدنيا »[1] .

قال الفاسي : وروينا عن الحسن البصري في « رسالته المشهورة » أنَّ النبي ﷺ قال : « من مات بمكةَ فكأنَّما مات في سماء الدنيا »[2] .

* * *

= خداش رجل من أهل مكةَ لا يعلم حدَّث عنه إلاَّ ابن جُريج (كذا في « إعلام الساجد » ١٨٥) قلت : ذكر ابن حجر في ترجمة إبراهيم بن أبي خداش هذا الحديث وقال : أخرجه أحمد عن عبد الرزاق عن ابن جُريج . وأمَّا إبراهيم بن أبي خداش هذا فقد أفاد ابن حجر أيضاً أن ابن حِبَّان ذكره في ثقات التابعين اهـ (انظر « تعجيل المنفعة » ١٦) .

(١) قال الفاسيُّ : إسناده ضعيف ١/ ٨٥ .

(٢) « شفاء الغرام » ١/ ٨٥ .

المسألة الواحدة والثلاثون

خصائص أهل الحرم

من خصائص أهل الحرم : كما قال الماوردي في « الأحكام السلطانية » : ألاَّ يحارب أهله ، وإن بغوا علىٰ أهل العدل فقال بعض الفقهاء : يحرم قتالهم بل يضيَّق عليهم حتىٰ يرجعوا إلىٰ الطاعة ، ويدخلوا في أحكام أهل العدل . قال : وقال جمهور الفقهاء ، يقاتلون علىٰ بغيهم إذا لم يمكن ردُّهم عن البغي إلاَّ بالقتال لأنَّ قتال البغاة من حقوق الله تعالىٰ التي لا يجوز إضاعتها فحفظها في الحرم أولىٰ من إضاعتها . قلت : وسبب الخلاف عموم قوله ﷺ : « فلا يحلُّ لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً » فإنَّه يشمل كلَّ سبب من أسباب القتال ويبيِّن خصوصيَّة إحلالها له ساعة من نهار .

وكذلك عموم قوله : « فإن أحدٌ ترخَّص بقتال رسول الله ﷺ فقولوا : إنَّ الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم » فإنَّه يشمل إباحة مطلق القتال لرسوله ﷺ وتحريم مطلق القتال بالنسبة لغيره .

ويشهد لهذا ما جاء في « مسند البزار » عن جابر عن النبي ﷺ : « إنَّ قوم صالح لمَّا عقروا الناقة أهلك الله من كان في الأرض منهم إلاَّ رجلاً كان في حرم الله فمنعه من عذاب الله » قالوا : يا رسول الله من هو ؟ قال : « أبو رغال »[1] . ومن خصائص أهل مكة أنَّ روايتهم مقدَّمة علىٰ

---

(١) قال الزركشيُّ : فيه مسلم بن خالد فيه ضعف(١٦٣) .

رواية غيرهم فقد نقل الزركشيُّ[1] . عن أبي الفتح بن برهان الأصوليِّ في كتابه « الأوسط » أنَّه قال : تُقدَّم رواية أهل الحرمين علىٰ غيرهم لأنَّهم أعلم بحاله ﷺ من أهل العراق وغيرهم ولذلك قال بعض المحدِّثين : إذا جاوز الحديث أهل الحرمين انقطع نُخاعه اهـ .

ومعنىٰ انقطع نُخاعه : أنَّه لا يعتدُّ به فكأنَّه كالميت الذي انقطع نُخاعه وذلك مبالغة في قوَّة أحاديث أهل الحرمين وإلاَّ فهناك أحاديث صحيحة يُعمل بها وهي من رواية أهل بلاد أخرىٰ .

ومن خصائص أهل مكة : أنَّ من جاور بمكة المكرمة كان كمن رابط في ثغر من الثغور للجهاد في سبيل الله .

وذلك لأنَّه ورد في الحديث تسمية مكة المكرمة رباطاً . فقد نقل الفاسيُّ عن الفاكهيِّ بسنده مرفوعاً : « مكة رباطٌ »[2] . قلت : وهذا من حيث المعنىٰ صحيح فإنَّ المسلم إذا جاور بمكة رغبةً في اكتساب الخيرات وإدراك الفضائل فإنَّه يجتهد كل الاجتهاد ويحرص كل الحرص ويحافظ كل المحافظة علىٰ أوقاته فلا يضيع منها لحظة إلاَّ في أشرف فائدة ترجع عليه بأعظم عائدة وهذا هو الجهاد .

ومن خصائص أهل مكة : أنَّه لا يلزمهم الخروج إلىٰ ميقات للإحرام بالحجِّ وإنَّما ميقاتهم مكة وقد ذكر بعضهم أنَّ الأفضل أن يُحرم من المسجد قريباً من البيت الحرام .

أمَّا غيرهم من المتمتِّعين فإنَّه يلزمهم الخروج إلىٰ ميقاتهم وإلاَّ لزمهم الهديُ . وقد جاء في الحديث : « وأهل مكة يُهلُّون منها » . فميقاتهم

---

(١) « إعلام الساجد » ٢١٥ .

(٢) وسنده عن الفاكهيِّ قال : حدَّثنا عبد الله بن منصور عن سليم بن مسلم عن المثنَّىٰ بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه .

أشرف المواقيت بل إنَّما حُدِّدت تلك المواقيت وجُعلت من أجل حُرمة الدخول لمكة المكرمة كما لا يخفىٰ .

ومن خصائص **أهل مكة** : أنَّه لا دم عليهم في التمتُّع والقران عند مالك والشافعيِّ وأكثر العلماء ؛ لكونهم من حاضري المسجد الحرام . فلو أحرم المكيُّ بالعمرة في أشهر الحجِّ ، أو أحرم بالعمرة والحجِّ فإنَّه لا يجب عليه دم هو دم التمتُّع أو القران وذلك لقوله تعالىٰ : ﴿ وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْىِ ۖ ﴾ [البقرة: ١٩٦] . والشاهد في الآية قوله : ﴿ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ ﴾ [البقرة: ١٩٦] .

لكنَّ الإمام مالكاً كره القِران لأهل مكة وهو الجمع بين الحجِّ والعمرة وقال أبو حنيفة : لا يجوز ذلك للمكيِّ .

فإن فعل فعليه هدي ، وإن تمتَّع فلا شيء عليه ففرقٌ بين دم القِران والتمتُّع .

قلت : لكنَّ المقرَّر في كتب المالكيَّة والشافعيَّة والحنابلة أنَّ المكيَّ إذا تمتَّع أو قرَن لزمه الإحرام ولا يلزمه به دمٌ بالنَّص وهو المنقول عن أئمَّتهم .

ورد عن النبي ﷺ وعن جملة من الصحابة والتابعين أنَّ أهل مكة هم أهل الله ، وهي منقبةٌ لم تثبت لأهل بلد غير مكة المكرمة ، ولهم شرف بهذه النسبة والإضافة ما بعده شرف .

١ـ قال ﷺ : « لقد رأيت أسيداً في الجنَّة وأنَّىٰ يدخل أسيدٌ الجنَّة »[1] . فعرض له عتَّاب[2] . فقال : « هذا الذي رأيت ، ادعوه لي فدعي له

(١) يعني لا يدخل أسيد الجنَّة لأنَّه مات كافراً .

(٢) وهو عتَّاب بن أسيد أمير مكة .

فاستعمله يومئذ علىٰ أهل مكة ثمَّ قال لعتَّاب : أتدري علىٰ من استعملتك ؟ علىٰ أهل الله ، فاستوص بهم خيراً ، يقولها ثلاثاً ، يعني فاستوص بهم خيراً .

قلت : أخرجه الأزرقيُّ[1] . ٢/١٠١ .

٢ـ وقال عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُليكة : كان أهل مكةَ فيما مضىٰ يُلقَون فيقال لهم : يا أهل الله . وهذا من أهل الله . قلت : رواه الأزرقيُّ[2] (٢/١٥١) .

٣ـ عن الحسن بن مسلم المكِّي قال : استعمل عمر بن الخطاب رضي الله عنه نافعَ بن عبد الحارث الخزاعيَّ علىٰ مكةَ قال : فلمَّا قَدِم علىٰ عمر استقبله فقال عمر : مَن استخلفت علىٰ أهل مكةَ فقال : ابن أبزى قال : استعملت علىٰ أهل الله رجلاً من الموالي فغضب عمر حتىٰ قام في الغرز قال : فقال : فإنِّي وجدته أقرأهم لكتاب الله وأعلمَهم بدين الله . قال : فتواضع عمر بن الخطاب حتىٰ لصق بالرجل ثم قال : لئن قلت ذلك لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنَّ الله تعالىٰ يرفعُ بهذا الدين أقواماً ويضع به آخرين » .

---

(١) وسنده ، حدَّثنا أبو الوليد قال : حدَّثني جدِّي حدَّثني عبد الجبَّار بن الورد المكيُّ قال سمعت ابن أبي مليكة يقول : إنَّ النبي ﷺ قال : الحديث : قلت : أمَّا عبد الجبَّار فهو صدوق ، وأمَّا ابن أبي مليكة فهو عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة تابعيٌّ ثقة ، فهذا سند مرسل جيد .

(٢) سنده : حدَّثنا أبو الوليد قال حدَّثني جدِّي عن الزنجيِّ عن ابن جُريج عن عبد الله الحديث ـ قلت : الزنجيُّ هو مسلم بن خالد وهو صدوق ، وابن جُريج الإمام المعروف ، والسند جيِّد موقوف علىٰ ابن أبي مُليكة وله شواهد جيِّدة عند الأزرقيِّ .

قلت : رواه الأزرقيُّ واللفظ له[1] (٢/١٥١) . والشاهد في الحديث قول عمر في سؤاله : استعملت علىٰ أهل الله مولىً .

٤ـ وقد ورد مثلُ ذلك عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه في قصَّة ساقها الأزرقيُّ بسنده وهي أن رجلاً من المهاجرين دخل علىٰ أبي بكر رضي الله عنه وهو شاكٍ[2] فقال : استخلفت علينا عمر وقد عتى علينا ولا سلطانَ له فلو قد ملكنا كان أعتىٰ وأعتىٰ فكيف تقول لله سبحانه إذا لقيتَه فقال أبو بكر : أجلسوني . فأجلسوه فقال : هل تصرفي إلا بالله عز وجل فإنِّي أقول له إذا لقيتُه : استخلفتُ عليهم خيرَ أهلكَ قال معمر : فقلت للزهريِّ وما قوله : خيرَ أهلك ؟ قال : خيرُ أهل مكةَ . رویٰ هذا الحديث الأزرقيُّ[3] ٢/١٥٢ .

وهذه الآثار الثابتة تدلُّ علىٰ أن أهل مكةَ كانوا يلقَّبون بأهل الله ، وأنَّ هذه المنقَبَةَ الخَّاصةَ بهم معروفةٌ مشهورة بينَهم فقد جاءت علىٰ لسان رسول الله ﷺ ، وعلىٰ لسان أبي بكر رضي الله عنه ، وعلىٰ لسان عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

---

(١) وسنده : حدَّثنا أبو الوليد ، حدَّثنا سليمان بن حرب ، حدَّثنا حمَّاد بن مسلمة عن حميد عن الحسن بن مسلم المكيِّ قال : الحديث إلخ . قلت : أما حميد فهو حميد بن أبي حميد الطويل وهو ثقة معروف ، وبقيَّة الرجال معروفون وهم كلهم ثقات عدول ، كما ظهر لي بعد الكشف عنهم في كتب الرجال وقد رویٰ ابن ماجه في « سننه » هذا الحديث من طريق آخر وبلفظ مقارب في أول كتابه في باب فضل من تعلَّم القرآن وعلَّمه . وله شواهد جيِّدة عند الأزرقيِّ ومن أراد الوقوف عليها فليرجع إليها ، وقد اكتفينا بما ذكرنا ممَّا يفيد المستفيد والله أعلم .

(٢) أي كان أبو بكر مريضاً .

(٣) سنده حدثنا أبو الوليد حدَّثنا ابن أبي عمر ، حدَّثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر عن الزهريِّ عن القاسم بن محمد عن أسماء بنت عُمَيس قالت : دخل رجل من المهاجرين الحديث قلت : أمَّا ابن أبي عمر فهو محمد بن يحيىٰ بن أبي عمر العدني نزيل مكة وهو صدوق وعبد الرزاق هو الصنعاني صاحب « المصنف » والسند جيِّد .

وكان وهب بن مُنَبِّه يروي أنَّ الله عز وجل يقول : مَن آمن أهلَ الحَرَم استوجب أماني ومَن أخافهم فقد أخفَرَني في ذِمَّتي . ولكلِّ مَلِكٍ حيازةُ مما حواليه ، وبطنُ مكةَ حَوزتي التي اخترتُ لنفسي دون خلقي أنا الله ذو مكةَ ، أهلُها خيرتي وجيران بيتي ، وعمَّارها وزوَّارها وفدي وأضيافي وفي كَنَفي وأماني ضامنون عليَّ وفي ذِمَّتي وجِواري . رواه الأزرقيُّ[١] (٢/١٥٣) .

ومن خصائص أهل مكةَ : أنَّ الله سبحانه وتعالىٰ ميَّزهم بنوع خاصٍّ من الرحمات التي تنزل علىٰ المشتغلين بالطاعات والعبادات ، كما جاء في الحديث المشهور عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ : « إنَّ الله يُنزلُ في كل ليلةٍ ويومٍ عشرينَ ومائةَ رحمةٍ . ينزلُ علىٰ هذا البيت ستونَ للطائفينَ وأربعونَ للمصلِّينَ وعشرون للناظرين »[٢] . وفي رواية : « علىٰ هذا المسجد مسجد مكةَ »[٣] . وفي رواية : « تَنزل علىٰ أهل هذا البيت »[٤] .

ومن خصائص أهل مكةَ : قُربُهم من البيت الحرام وهذا يمكِّنهم من إكثار الطواف به علىٰ الدَّوام .

ومن خصائص أهل مكةَ : قُربُهم من الكعبة المعظَّمة وهذا يمكِّنهم من إكثار النظر إليها الذي هو عبادة مكرَّمة .

---

(١) سنده حدَّثنا أبو الوليد قال : حدَّثني جدِّي ، حدَّثنا سعيد بن سالم عن عثمان بن ساج عن وهب فيه عثمان بن ساج وهو فيه ضَعْفٌ .

(٢) رواه الطبراني في « المعجم الكبير » .

(٣) رواه الطبراني في « الأوسط » .

(٤) رواه الفاسيُّ في « شفاء الغرام » ١/١٦٧ .

ومن **خصائص أهل مكةَ** : قربُهم من الماء المبارك المقدَّس ماءِ زمزم وهذا يمكِّنهم من إكثار شُربه والتعلق به والتضلع منه .

ومن **خصائص أهل مكة** : قربهم من الحجر الأسود وهذا يمكِّنهم من تقبيله ومسِّه الذي يحطُّ الخطايا ويغفر الذنوب وهو مبايعة للحقِّ سبحانه وتعالىٰ .

ومن **خصائص أهل مكة** : أنَّه يمكِنهم من إكثار الشعيرة العظيمة ـ شعيرةِ العمرة ـ لأنَّهم بحكم قربهم من مواقيت العمرة ـ الجِعْرَانة والتنعيم ـ فإنَّ لهم فرصةً واسعةً في اغتنام خيراتها واكتساب بركاتها بالإكثار من الاعتمار ما أمكنهم . وفي هذه المسألة نزاع قديم بين العلماء سنتعرَّض له باختصار لتحصل الفائدة .

فاعلم أنَّه قد قال بعضهم : يُكره لأهل مكة والمجاورين بها الاعتمار .

قال الزركشيُّ : كره مالك لأهل مكة والمجاورين بها الاعتمار وقال : يا أهل مكة ليس عليكم عمرة إنَّما عمرتكم الطواف بالبيت .

قلت : الحكم بكراهيَّة العمرة لأهل مكة ومن بها لم يُصرِّح به مالك وإنَّما فهم بعضهم من قوله : ليس عليكم عمرة أنَّها مكروهة . وهو فهمٌ سقيم فنسبوا إلىٰ مالك القول بالكراهة من عندهم اعتماداً علىٰ ذلك الفهم . وأنت ترىٰ أن قول مالك : ليس عليكم عمرة ، يدلُّ علىٰ نفي الوجوب ، ونفي الوجوب لا يدلُّ علىٰ الكراهة لزوماً وإنَّما يشمل الإباحة والكراهة .

وأمَّا ماجاء عن أحمد ، لا عمرة علىٰ أهل مكة ، فقد أوَّله أبو يعلىٰ بن الفراء من أصحابه بأنَّه يريد بذلك لا عمرة عليهم مع حجِّهم لأنَّهم تقدَّم منهم فعلها في أثناء السنة في غير وقت الحجِّ وهذا التأويل وإن كان لم

يسلم من انتقاد إلاَّ أنَّ الإكثار من العمرة مستحب عند الجمهور منهم : الشافعي ، وأبو حنيفة ، وأحمد بن حنبل ، وأهلُ الظاهر ، ونقله ابن حزم عن علي بن أبي طالب ، وابن عمر ، وابن عباس ، وأنس ، وعائشة . ومن التابعين عكرمة وعطاء للأحاديث الكثيرة الثابتة التي تحثُّ علىٰ الإكثار من العمرة والحرص علىٰ تتابعها وتواليها والتي لم تقيِّد هذا بغير أهل مكة فإخراج أهل مكة من عموم هذه الأحاديث يحتاج إلىٰ دليل بل لو قال قائل بالعكس لكان هو الأقرب إلىٰ الصواب يعني لو قال : إنَّ أهل مكة يستحبُّ لهم الإكثار من العمرة استحباباً مؤكَّداً أكثر من غيرهم لقربهم من مواطنها وحلولهم بمشاهدها ومجاورتهم للمكانين المباركين الجعرانة والتنعيم لكان هو الأقرب إلىٰ الخير .

ولكنَّا لا نقول بهذا وإنَّما نقول إنّ أهل مكة يستحبُّ لهم الإكثار من العمرة كغيرهم من الناس للأحاديث العامَّة التي تشملهم وتشمل عامَّة الناس والتي لم تخصِّص قوماً عن قوم ولا أهل بلد عن آخر . ولا حجَّة لمن احتجَّ علىٰ الكراهة بأن رسول الله ﷺ لم يعتمر في عام إلاَّ مرةً واحدةً وذلك لأنَّه ﷺ ما حجَّ منذ هاجر إلاَّ حجةً واحدة ولا اعتمر منذ هاجر إلاَّ ثلاث عُمرٍ وعُمرةً مع حجَّته .

فيلزم علىٰ من احتجَّ بذلك أن يقول بكراهة تكرار الحجِّ وأن لا يُفعل إلاَّ مرَّة واحدة ولا قائل بهذا لا قديماً ولا حديثاً وأن يقول بكراهة العمرة إلاَّ ثلاث مرَّات في العمر والدَّهر وهو خلاف ما ثبت عنه ﷺ من حضِّه علىٰ العمرة وأنَّها تكفِّر ما بينها وبين العمرة الثانية كما ثبت في « الصحيحين » وأمره بالمتابعة كما في « السنن » تابعوا بين الحجِّ والعمرة فإنَّهما ينفيان الفقر والهُون كما ينفي الكير خبث الحديد والفضَّة والذهب » .

وكما في الحديث : « حُجَجٌ تترىٰ وعُمَرٌ نَسَقٌ ينفين الفقر وميتة السوء » وكان عليٌّ يعتمر في كلِّ شهر مرّة[1] . واعتمر ابن عمر في عام واحد أكثر من مرَّة واعتمرت عائشة ثلاث مرَّات في عام واحد[2] .

وعن أنس أنَّه أقام بمكة فكان كلَّما جمَّم رأسه خرج فاعتمر ، والمعنىٰ أنَّه كان كلَّما كَثُرَ شعر رأسه خرج واعتمر وحلق . ولا حُجَّة لمن احتجَّ علىٰ الكراهة أيضاً بأفضليّة الطواف علىٰ العمرة وأنّ الإكثار من العمرة يفوّت الإكثار من الطواف لأنَّ هذه المسألة فيها نزاع بين العلماء وليست محلَّ اتفاق بينهم ، خصوصاً وإنَّ مسألة تكرار العمرة غير مسألة أفضلية الطواف عليها فهذه قضيَّة وتلك أخرىٰ ، وكثير من الناس يخلط بينهما ولا يفرِّق ، وهذا وهمٌ أو سوء فهم منه إذ يقول : إنَّ تكرار العمرة بدعة وإنّ الدليل علىٰ ذلك أنَّ السلف لم يكرِّروها وإنَّ تكرار الطواف أفضل من العمرة . وهذا خلط ظاهر لأنَّ البحث والكلام في تكرار العمرة لا في المقارنة بينهما مع أنَّه لا مانع من القول بأنَّ تكرار العمرة سُنَّة محمودة ، وأنَّ تكرار الطواف أفضل منها . فلا منافاة بين المسألتين فتدبَّر .

* * *

(١) رواه سعيد بن منصور .

(٢) « المحلّىٰ » ٧/ ٧٩ .



صورة قديمة لمقبرة المعلا

المسألة الثانية والثلاثون

فضل مقبُرة مكَّةَ المكرمة

أمّا فضل مقبُرتها : فعن ابن عبّاس : أنَّه ﷺ قال لِمقبُرة مكَّةَ : « نِعْمَ المقبُرة هذه » . أخرجه البزار .

وعن ابن مسعود قال : وقف رسول الله ﷺ علىٰ الثنية ـ ثنية المقبُرة ـ وليس بها يومئذ مقبُرة ، قال : « يبعث الله عزَّ وجلَّ من هذه البُقعة ، أو من هذا الحَرَم كلِّه سبعين ألفاً ، يدخلون الجنَّة بغير حساب ، يشفع كلُّ واحد منهم في سبعين ألفاً ؛ وجوههم كالقمر ليلةَ البدر » . قال أبو بكر : مَن هم يا رسول الله؟ قال : « هم الغرباء » .

ومن فضائل هذه المقبُرة : أنَّ فيها جملةً من الصحابة والتابعين والعلماء العارفين . فمن الصحابة :

١ـ الحارث بن لحوف . ويقال : ابن عوف ؛ والأصحّ الحارث بن لحوف ، ويقال : الحارث بن مالك بن أسد بن جابر بن عوف بن عبد مناف بن شجع بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناف بن كنانة ، أبو واقد الليثيُّ . وقيل اسمه : عوف بن الحارث .

٢ـ حبة ، وقيل : عمرو ، والأوَّل الأصحّ ، وقيل : حنة ، وقيل : لَبيد بن عبد ربِّه ؛ أبو السنابل بن بعكك بن الحارث بن السباق بن عبد الدار .

٣ـ حمنن بن عوف أخو عبد الرحمن وعبد الله ابني عوف بن عبد

عوف بن عبد الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرّة القرشي الزهري .

٤ـ خالد بن أَسيد بن أبي العاص بن أميَّة بن عبد شمس القرشي الأُمويُّ أخو عتّاب بن أَسيد .

٥ـ خُبيب بن عدي ، وقيل : ابن مالك بن عدي بن عامر الأوسي بدريٌّ .

٦ـ خنيس بن خالد ـ وخالد هو الأَشعري ـ بن ربيعة بن أحرم بن خنيس بن حبشية بن كعب بن عمر الخزاعيُّ الكعبيُّ يكنَّىٰ أباصخر .

٧ـ خويلد بن خالد أبو ذُؤَيب الهُذلي الشاعر ولقبه القطيل .

٨ـ زيد بن الدَّثِنَة بن معاوية بن عبيد البياضي بَدرِيٌّ أُحُديٌّ .

٩ـ سعد بن خولي بن عامر ، هو سعد بن خولة من بني مالك بن جل بن عامر .

١٠ـ سعيد بن يربوع بن عنكثة بن عامر بن مخزوم المخزوميُّ .

١١ـ السكران بن عمرو بن عبد شمس بن عبد ودٍّ أخو سليط وسهيل .

١٣ـ سلمة بن الميلا الجُهني ، وقيل سلمة بن الملياء .

١٣ـ سَمُرة بن معير بن لوذان الجُمَحي ، أبو محذورة المؤذِّن غلب عليه كنيته ، وقيل اسمه أوس .

١٤ـ شيبةُ بن عثمان بن طلحة ، ويقال : ابن أبي طلحة بن عبد العزّىٰ بن عثمان بن عبد الدار بن قصي القرشي العبدري الحجبي ، يكنىٰ أبا عثمان ، وقيل : أبا صفية .

١٥ـ صفوان بن أمية بن خلف بن وهب بن حذافة بن جمح الجُمَحي ، يكنىٰ أبا وهب ، وقيل : أبا أمية .

١٦ـ عامر بن واثلةَ بن عبد الله بن عمير الليثيُّ أبو الطُّفَيل .

١٧ـ عبد الرحمن بن عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن تميم ، وهو عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق القرشيُّ التيميُّ أبو محمد ، وقيل : أبو عبد الرحمن ، وقيل : أبو عثمان .

١٨ـ عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله بن عثمان التيمي ، وعثمان الأخير هو شارب الذهب .

١٩ـ عبد الله بن الزبير بن العوّام رضي الله عنهما هو أبو بكر ، ويقال : أبو خبيب ويقال : أبو بكر القرشيُّ الأسديُّ المكيُّ المدني ، أمُّه أسماء بنت أبي بكر الصديق .

٢٠ـ عبد الله بن السائب بن أبي السائب صيفي بن عائذ بن عبد الله المخزوميُّ .

٢١ـ عبد الله بن شهاب بن عبد الحارث بن زُهْرة جدُّ ابن شهاب الزهري .

٢٢ـ عبد الله بن عامر بن كريز ، وقيل : كرز بن ربيعة العبشميُّ .

٢٣ـ عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤي ، يكنىٰ أبو محمد ، وقيل : أبو عبد الرحمن ، وقيل : أبو نصير القرشيُّ السهميُّ .

٢٤ـ عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشيُّ العدويُّ المدنيُّ الصحابيُّ . أمه زينب بنت مظعون الجُمَحية .

٢٥ـ عبد الله بن قيس بن سليم بن حصار بن حرب بن عامر بن عنز بن بكر بن عامر بن عذراء بن وائل بن ناجية بن جماهرس الأشعريُّ .

٢٦ـ عبد الله بن محمدٍ رسول الله ﷺ ، وهو الملقب بالطيِّبُ والطاهر .

٢٧ـ عبد الله بن ياسر العنسيُّ أخو عمَّار بن عمَّار بن ياسر بن عامر بن مالك . مات هو وأبوه بمكةَ .

٢٨ـ عتَّاب بن أَسِيد ـ علىٰ زِنَة أمير ـ بن أبي العِيْص بن أميّةَ بن عبد شمس بن عبد مناف الأُمويُّ أبو عبد الرحمن .

٢٩ـ عثمان بن طلحة بن أبي طلحة العبدريُّ . واسم أبي طلحة عبد الله بن عبد العُزّىٰ بن عثمان بن عبد الدار .

٣٠ـ عثمان بن عامر بن عمرو أبو قحافة والد أبي بكر الصديق رضي الله عنهما .

٣١ـ العُرْس بن قيس بن سعيد بن الأرقم الكنديُّ ، أخو عرفجة بن سعيد الصحابيِّ .

٣٢ـ عيّاش بن أبي ربيعة المخزوميُّ ، واسمه عمرو بن المغيرةَ بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشيُّ المخزوميُّ ، أبو عبد الله ، وقيل : أبو عبد الرحمن ، أخو أبي جهل لأمِّه ، أمُّهما أم الجُلاس .

٣٣ـ القاسم بن محمدٍ رسول الله ﷺ .

٣٤ـ كلدة بن حنبلٍ بن مُلَيْل ، ويقال : ابن عبد الله بن مليْل (بلامين) .

كان كلدة أخا صفوانَ بنِ أمية لأمِّه ، أمُّهما صفية بنت معمر بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جُمَح .

٣٥ـ محمد بن حاطب بن الحارث بن معمر بن حبيب بن وهب بن حذافةَ بن جمح القرشيُّ الجُمَحيُّ . كانت أمه أمَّ جميل فاطمةَ بنتَ المُجَلّل ، وقيل : جويريةَ بنت المجلل بن عبد الله بن أبي قيس بن عبد ود .

٣٦ـ المِسْوَر بن مَخْرمة بن نوفل بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة أبو عثمان الزهري بن الشَّفّاء أخت عبد الرحمن بن عوف .

٣٧ـ مغفل بن غنم ، وقيل : عبد نهم بن عفيف بن أسحم أو سخيم بن ربيعة بن عداء أبو عبد الله بن مغفل المُزَني ، أخو ذي البجادين .

٣٨ـ ياسر بن عمَّار بن مالك بن كنانة بن قيس بن الحصين بن الوديم من بني ثعلبة بن عوف بن حارثة بن عامر بن يام بن عنس بن مالك بن أدد العنسيُّ أبو عمَّار .

٣٩ـ أبو سَبْرَة بن أبي رهم بن عبد العزىٰ العامريُّ .

* * *

ومن النساء

١ـ أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما ، وأمها قتلة ، ويقال : قتيلة بنت عبد العزىٰ . وكانت تحت الزبير بن العوام .

٢ـ خدامة بنت خويلد بن أسد ، أخت خديجة بنت خويلد أم المؤمنين .

٣ـ خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزىٰ بن قصي بن كلاب . وأمُّها زائدة بنت أصم من بني عامر بن لؤي .

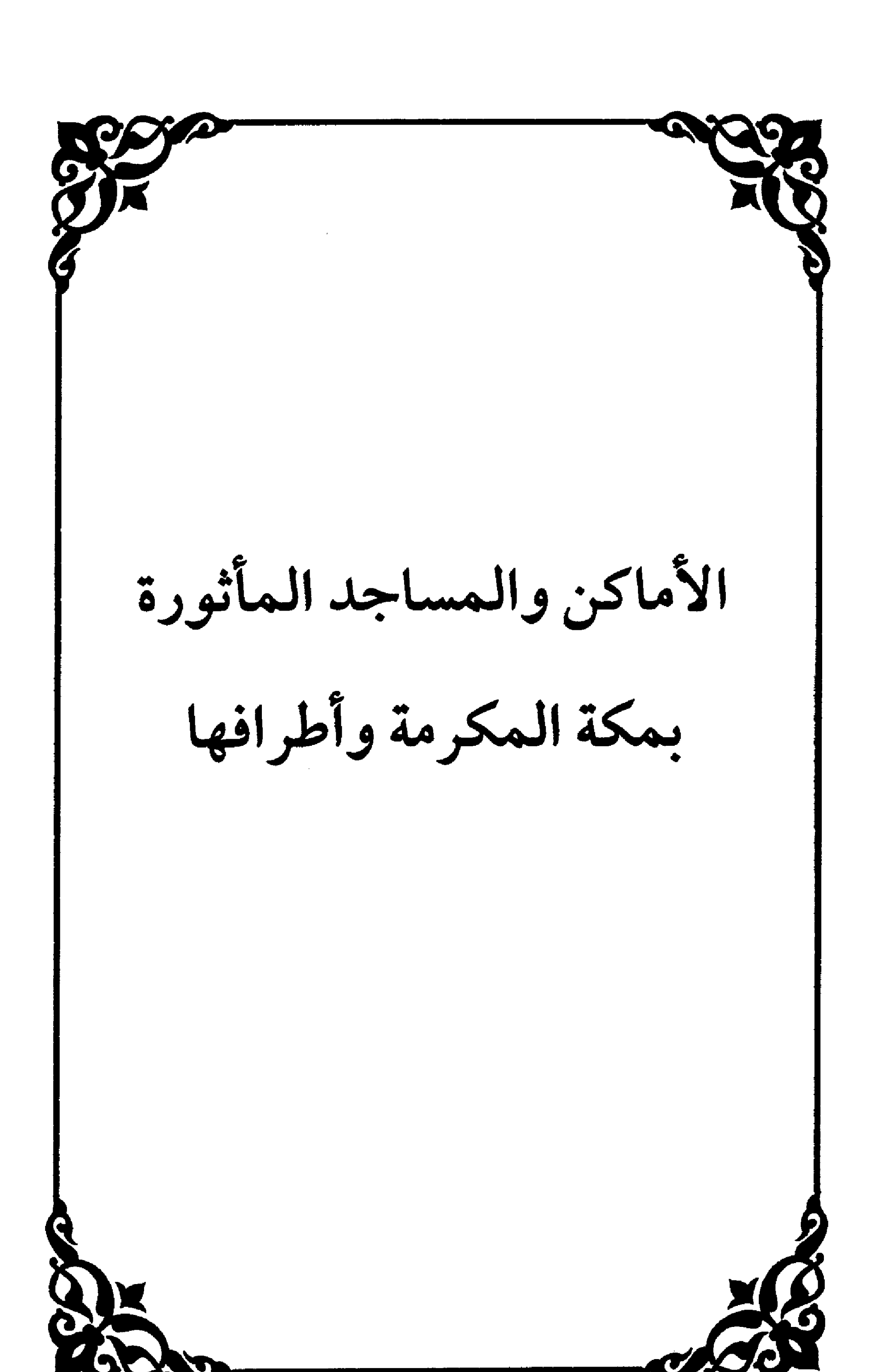
٤ـ زينب بنت مظعون بن حبيب بن وهب ، أخت عثمان بن مظعون ، زوجةُ عمر بن الخطاب .

٥ـ زينب الأسدية المكِّيَّة .

٦ـ سُمَيَّة أمُّ عمَّار بن ياسر ، واسمُها سمية بنت خباط مولاة أبي حذيفةَ بن المغيرةِ بن عبد الله رضي الله عنهن أجمعين .

وقد صنَّف الحافظ الفيروزآبادي رسالة خاصّة في ذكر مَنْ دُفِن بالحَجون وللفقير إلىٰ الله تعالىٰ محمد بن علوي المالكي رسالة خاصة في هذا الشأن أيضاً زدت فيها علىٰ من ذكره الفيروزآبادي ممَّن قتل بمكةَ من الصحابة يوم الفتح . وكذا من قتل بأطرافها كأصحاب الرجيع وغيرهم .

* * *



الأماكن والمساجد المأثورة بمكة المكرمة وأطرافها

مولد النبي ﷺ

وهو مكان معروف إلىٰ الآن بمكةَ في سوق الليل ولد فيه ﷺ يوم الاثنين في شهر ربيع الأول من عام الفيل ، قيل : ثانيه ، وقيل : ثالثه ، وقيل : ثاني عشره وهذا هو المشهور عند الجمهور . ويوم الاثنين يوم مبارك ، فقد جاء عند الإمام أحمدَ أنَّه قال : قال ابن عباس : وُلد رسول الله ﷺ يومَ الاثنين ، واستُنبىء يوم الاثنين ، وخرج مهاجراً من مكة إلىٰ المدينة يوم الاثنين ، وقدم المدينة يوم الاثنين ، وتوفِّي يوم الاثنين ، ورَفعَ الحجَر يوم الاثنين ، وقيل : إنَّه ولد مختوناً مسروراً ، أي : مقطوع السُّرّة واضعاً يديه علىٰ الأرض رافعاً رأسه إلىٰ السماء ليس عليه من أقذار الولادة شيء ، رُوي عن الشَّفَّاء أمِّ عبد الرحمن بن عوف وهي التي تولَّت ولادته قالت : لما سقط ﷺ علىٰ يديَّ واستَهلَّ سمعت قائلاً يقول : رحمك الله ، وأضاء لي ما بين المشرق والمغرب حتَّىٰ نظرت إلىٰ قصور الروم .

وليلةَ مولده عليه الصلاة والسلام وقعت عجائبُ وغرائب :

فمنها انتكاس كثير من الأصنام ليلتئذٍ لوجوهها وسقوطها من أماكنها .

ومنها ظهور النور معه حتَّىٰ أضاءت له قصور الشام حين ولد .

ومنها اضطراب إيوان كِسرىٰ ، وسقوط الشُّرفات ، وخُمود النيران ، ولم تخمد قبل ذلك بألف عام ، وغاضت بحيرة ساوة .

تاريخ هذا البيت :

لما هاجر رسول الله ﷺ إلىٰ المدينة استولىٰ علىٰ هذا البيت عَقيل بن أبي طالب ، ولم يزل بيده وبيد أولاده حتَّىٰ باعه بعضهم لمحمد بن يوسف الثقفي فأدخله في داره التي يقال لها دار البيضاء ، ثم لمّا حجَّت الخَيزُران أمُّ الخليفتين موسى وهارون أخرجته من الدار وجعلته مسجداً يصلّىٰ فيه .

قال ابن ظهيرة ما معناه : وجرت العادة بمكة في ليلة مولد الرسول أن يتهيأ الكبار والعلماء وأعيان البلاد بالفوانس والشموع ، فيخرجون إلىٰ بيت مولد الرسول لزيارته وإحياء ذكرىٰ مولده ، ويقال : إنَّ الرسول ﷺ لم يولد هنا ـ أي في هذا البيت ـ بل في غيره . لكنَّ الراجح أنَّه ولد فيه ، ورجَّح ذلك ابن ظهيرة .

قال : والمعروف المشهور في مولده عليه الصلاة والسلام هو الذي بسوق الليل ، ولا اختلاف فيه عند أهل مكةَ ، ثمَّ قال : وكون هذا مولد الرسول ﷺ مشهور متوارث يأثر الخلف عن السلف .

صفة هذا البيت :

وصفه الفاسي في « شفائه » بأنه بيت مربع وفيه أسطوانة عليها عقدان . وفي ركنه الغربي زاوية كبيرة ، وفيه عشرة شبابيك ، وفيه محراب ، وبقرب المِحراب حفرة عليها درابزين من خشب إشارةً إلىٰ الموضع الذي ولد فيه الرسول بالمنزل .

وقد عمره الناصر العباسي سنة٥٧٦ هـ ، ثمَّ الملك المظفّر سنة ٦٦٦ هـ وغيرهما .

هذا وقد وصفه ابن جبير في رحلته بوصف غير هذا ، ممَّا يدُلُّ علىٰ أنَّه لم يدم علىٰ صفة واحدة بل كان يتغيَّر صفةً وبناءً بتغيُّر الزمن .

وقد وفق الله تعالىٰ المرحوم الشيخ عبَّاس قطَّان أمين العاصمة المقدّسة بعد أن آستأذن من جلالة الملك عبد العزيز رحمهما الله فأعاد بناء هذا البيت بعد أن تهدّم وصار خَرِباً مهجوراً ، ووضعت فيه مكتبة عامة عظيمة ضخمة ، تسمىٰ بمكتبة مكةَ المكرمة مفتوحة للمطالعة والمراجعة ، وذلك حفظاً لشرف المكان بما يناسبه .

* * *

بيت السيدة خديجة

وهي خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزىٰ بن قصي الأسدية ، تجتمع مع النبي ﷺ في جده قصي .

وقد ولدت رضي الله تعالىٰ عنها قبل ولادته ﷺ بنحو خمسَ عشرةَ سنة في هذا البيت المعروف اليوم ببيت السيدة خديجة .

ومن خصائصها رضي الله عنها : أنها هي التي طلبته ﷺ إلىٰ الزواج بها ، وأنها أول امرأة يتزوّجها ، وعاشت معه بقية عمرها ، ولم يتزوّج عليها بغيرها حتىٰ ماتت ، ودفنها بمكةَ ونزل هو بنفسه في قبرها ، وقد عاشرته أربعاً وعشرين سنة .

ومن خصائصها : أنَّها أولُ من آمن به من النساء والرجال فصدّقته وآزرته وأعانته وثبّتته ، وخفّف الله بسبب إيمانها عن نبيِّه ﷺ كلَّ همٍّ ، وفرَّج عنه ما أصابه في الدعوة من تعب ونكَد وغمٍّ .

ومن خصائصها : ما جاء في الحديث عن سيد الأنام أنَّه قال : « سيِّدةُ نساءِ العالمينَ مريمُ ، ثُمَّ فاطمةُ ، ثُمَّ خديجةُ ، ثُمَّ آسيةُ ٱمرأةُ فرعونَ » .

وفي رواية عن أنس رضي الله تعالىٰ عنه مرفوعة : « حَسبُك مِن نساءِ العالمينَ مريمُ بنتُ عِمران ، وخديجةُ بنتُ خويلد ، وفاطمةُ بنتُ محمدٍ ، وآسيةُ » أخرجه أحمد والترمذي وصححه .

ومن خصائصها : أنَّ كلَّ أولاده ﷺ منها إلا إبراهيم عليه السلام ، فإنَّ أمَّه ماريةُ القبطية .

ومن فضائلها : قوله ﷺ : « لقد رُزِقتُ حُبَّها فأنا أُحِبُّ مَنْ يُحبُّها » .

ومن فضائلها أيضاً : قوله ﷺ للسيدة عائشةَ رضي الله عنها لما غارت وتكلَّمت فيها : « ما أبدلَني اللهُ خيراً منها ، لقد آمنَتْ بي إِذْ كفرَ النّاسُ ، وصدَّقَتْني إذ كذَّبَني النّاسُ ، وآوَتْني إذ رفضَني النّاسُ ، وواسَتْني إذ حرَمَني النّاسُ ، ورزقني أولادَها إذ حرمني أولادَ النساء » . أصله في « الصحيحين » ، وله روايات كثيرة عند أحمدَ وأبي حاتم والدولابي والطبري وغيرهم .

ومن فضائلها : أنَّ ربَّ العزة أرسل لها السلام مع جبريل عليه السلام فقال : يا محمَّد ، هذه خديجة قد أتتك بإناء فيه إدام وطعام ، فإذا هي أتتك فأقرأ عليها من ربِّها ومني السلام ، فلمَّا بلَّغها قالت : الله السلام ومنه السلام وعلىٰ جبريلَ السلام ، رواه الشيخان .

ومن خصائصها : أنَّ جبريل بشَّرها ببيت في الجنة ، بقوله للنبي ﷺ : « بشِّر خديجةَ ببيتٍ في الجنّة مِن قَصَبٍ لا صَخَبَ فيه ولا نَصَبَ » رواه الشيخان .

وقد تُوفِّيت رضي الله تعالىٰ عنها في اليوم الحادي عشرَ مِن رمضانَ قبل الهجرة . وقيل : غير ذلك .

تاريخ هذه الدار :

وفي هذه الدار تزوَّج النبي ﷺ بالسيدة خديجة ، وفي هذه الدار وُلدت السيِّدة فاطمة ، وكذلك جميع أولاد السيِّدة خديجةَ من رسول الله ﷺ ، ولم يزل ساكناً فيها إلىٰ أن هاجر إلىٰ المدينة المنورة ، فأخذها عقيل بن أبي طالب ، ولا زالت حتىٰ اشتراها منه معاوية وهو خليفة ، فجعلها مسجداً يصلّىٰ فيه .

قال ابن ظهيرة : وكانوا يذكرون الله تعالىٰ فيه كلَّ ليلة ثلاثاء من العشاء حتىٰ الصباح ، وهذه الدار أفضل المواضع بمكة بعد المسجد الحرام ، وذلك لسُكنىٰ الرسول فيها ، وكثرة نزول الوحي عليه بها ، ومولد فاطمةَ الزهراءِ فيها ، والموضع الذي يقال : إنَّ فاطمةَ ولدت فيه . كان مشهوراً في هذه الدار وقت ما كانت تزار ويصلّىٰ فيها ، وقد كان طوله خمسةَ أذرع إلاَّ ثُمناً .

وكان في هذا الموضع موضعٌ صغير علىٰ صِفة البِركة مدوّرة واسعة فَمُها طولاً من داخل البناء المحوط عليه ذراعٌ ، وعرضها ذراعٌ ، وفي وسطها حَجَر أسود ، يقال : إنَّه مسقط رأسها ، ولا ريب في كون فاطمةَ ولدت فيه . أما ذلك التحديد فيحتاج إلىٰ دليل .

وقد عمر هذه الدار النَّاصر العباسي في زمن الملك الأشرف ، وكان يلاصق هذه الدار موضع يقال له : قُبّة الوحي ، وموضع ثالث لقُبة الوحي يسمّىٰ المختبىٰ ، كان الرسول ﷺ يختبي فيه من الحجارة التي يرمي بها المشركون . وقد عمر قُبة الوحي الملك المظفر صاحب اليمن .

وقد وفق الله تعالىٰ المرحوم الشيخ عبَّاس قطَّان أمين العاصمة المقدسة فأعاد بناء هذه الدار بعد أن صارت خراباً ، وأقام فيها مدرسة لتحفيظ القرآن الكريم ، وذلك للمحافظة علىٰ شرف المكان بما يُناسبه .

* * *

مولد علي بن أبي طالب

وهو عليُّ بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشيُّ الهاشميُّ أبو الحسن ، أول الناس إسلاماً في قول كثير من أهل العلم .

ولد قبل البعثة بعشر سنين علىٰ الصحيح ، فرُبِّي في حِجر النبي ﷺ ، ولم يفارقه ، وشهد معه المشاهد إلا غزوة تبوك ، فقال له بسبب تأخيره له بالمدينة : « ألا ترضىٰ أنْ تكونَ منِّي بمنزلةِ هارونَ مِنْ موسىٰ » ، وزوَّجه ابنته فاطمةَ ، وكان اللواء بيده في أكثر المشاهد ، ولما آخىٰ النبي صلىٰ الله عليه وآله وسلم بين أصحابه قال له : « أنت أَخي » ، ومناقبه كثيرة حتىٰ قال الإمام أحمد : لم يُنقل لأحد من الصحابة ما نقل لعليٍّ .

وكان أحدَ أهل الشورىٰ الذين نص عليهم عمر ، ولم يزل بعد النبي ﷺ متصدِّياً لنصر العلم والفتيا فلما قتل عثمان بايعه الناس .

ومن خصائص علي ـ كرم الله وجهه ـ قوله صلىٰ الله عليه وآله وسلم يومَ خيبر : « لأدفعنَّ الرايةَ غداً إلىٰ رجلٍ يُحبُّ اللهَ ورسولَه ويُحبُّه اللهُ ورسولُه يَفْتحُ الله علىٰ يديه » . فلمَّا أصبح رسول الله ﷺ غدوا كلُّهم يرجو أن يُعطاها . فقال رسول الله : « أينَ عليُّ بنُ أبي طالب » ، فقالوا : هو يشتكي عينيهِ فأُتيَ به فبصَقَ في عينيه فدعا له فبرأَ فأعطاهُ الرايةَ » . أخرجاه في « الصحيحين » من حديث سهل بن سعد،ومن حديث سلمة بن الأكوع نحوه باختصار ، وفيه : « يفتح الله علىٰ يديه » .

وفي حديث أبي هريرة عند مسلم نحوه وفيه فقال عمر : ما أحببت الإمارة إلاَّ ذلك اليوم . وفي حديث بريرة عند أحمدَ نحو حديث سهل وفيه زيادة في أوله .

وبعثه يقرأ (براءة) علىٰ قريش وقال : « لا يذهبُ إلاَّ رجلٌ منِّي وأنا منهُ » . وقال لبني عمِّه : « أيُّكم يواليني في الدُّنيا والآخرة »؟ فأبَوا ، فقال عليٌّ : أنا ، فقال : إنَّه وليِّي في الدُّنيا والآخرة . وأخذ رداءَهُ فوضعَهُ علىٰ عليٍّ وفاطمةَ وحسنٍ وحسينٍ وقال : « إنَّما يريدُ اللهُ ليُذْهِبَ عنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ البيتِ » . ولبس ثوب النبي ﷺ ، ونام مكانه ، وكان المشركون قصدوا قتل النبي ﷺ . فلمَّا أصبحوا رأوه فقالوا : أين صاحبُك .

وقال له في غزوة تبوك : « أنت منِّي بمنزلةِ هارونَ من موسىٰ إلاَّ أنَّك لسْتَ بنبيٍّ » . أي : لا ينبغي أن أذهبَ إلاَّ وأنت خليفتي .

وقال : « مَن كُنتُ مَوْلاهُ فعليٌّ مولاهُ » .

وقال يحيىٰ بن سعيد الأنصاريُّ عن سعيد بنِ المسيِّب : كان عمر يتعوّذ من مُعضِلَة ليس لها أبو الحسن .

وقال سعيد بن جبير : كان ابن عباس يقول إذا جاءنا الثبت عن عليٍّ لم نعدِلْ به .

وقال وهب بن عبد الله عن أبي الطُّفيل كان عليٌّ يقول : سلوني ، سلوني ، وسلوني عن كتاب الله تعالىٰ ، فوالله ما مِن آيةٍ إلاَّ وأنا أعلمُ أُنزلَت بليلٍ أو نهارٍ .

وكان قتل عليٍّ في ليلة السابع عشر من شهر رمضان سنة أربعين من الهجرة ، ومدةُ خلافته خمس سنينَ إلاَّ ثلاثةَ أشهرٍ ونصفَ شهر ؛ لأنَّه

بويع بعد قتل عثمان في ذي الحِجَّة سنةَ خمس وثلاثين ، وكانت وقعة الجَمَل في جُمادىٰ سنة ستٍّ وثلاثين ، ووقعة صِفّين في سنة سبع وثلاثين .

تاريخ هذه الدار :

هذه الدار ولد فيها سيِّدنا عليٌّ بن أبي طالب ، وهي تَقرُبُ من مولد النبي ﷺ في شِعْب يقال له : شعبُ عليٍّ . وكان مكتوباً علىٰ هذه الدار (هذا مولد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب) ، وفي هذا المحَلِّ تربَّىٰ رسول الله ﷺ ، ويذكر أنَّ في جدار هذا المحل حجراً يقال : إنَّه كان يكلِّم النبيَّ ﷺ . وقد عمر هذه الدار أحمد بن الناصر لدين الله سنة ٦٠٨هـ

أما الآن : فلقد بُني هذا المكان من جديد ، وفيه المدرسة الأهليَّة المسمَّاة بمدرسة النجاح الليليّة لمكافحة الأمِّيّة .

* * *

دار الأرقم بن أبي الأرقم
أوّلُ مدرسةٍ في الإسلام

أمّا الأرقم هذا فهو صحابيٌّ ، كان من السابقين الأوَّلين ، وقيل : أسلم بعد عشرة من الصحابة ، وذُكر : أنه شهد بدراً ، وتوفِّي سنة ٥٢ من الهجرة .

وكانت له دار بمكة علىٰ الصفا ، فلمَّا أسلم أوقف داره علىٰ المسلمين ، فكان الرسول ﷺ يجلس فيها مستخفياً من قريش ، يدعو الناس فيها للإسلام ، وقد أسلم في هذه الدار جماعةٌ كثيرة من كبار الصحابة ، ولا زال الرسول ﷺ يجلس فيها حتَّىٰ تكامل عِدَّةُ مَنْ أسلم أربعين رجلاً ، وكان آخرَهم عمرُ ، فلمَّا كانوا كذلك خرجوا جهاراً ، ثمَّ إنَّ أحفاد الأرقم بعد زمنٍ باعوها لأبي جعفرٍ المنصور[١] .

وقد أُطلق علىٰ هذه الدار في مدة من الزمن اسم دار الخيزُران ؛ ولعلَّها سمِّيت بهذا الاسم : لأن الخيزُران جاريةَ المهديِّ العباسيِّ بَنَتْ فيها مسجداً ، كان الناس يزورونه ، فيكون نسبتها إليها تجوُّزاً[٢] .

وقد تجدّد بناء هذه الدار في التوسعة الجديدة للحرم المكيِّ ،

---

(١) راجع ابن حجر العسقلاني « الإصابة في تمييز الصحابة » ، وابن عبد البر « الاستيعاب في معرفة الأصحاب » .

(٢) ابن ظهيرة ص٣٣٠ .

وأصبحت مقرّاً لبعض هيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وصار جزءٌ منها مقراً لتعليم القرآن الكريم وتحفيظه ، ثمَّ هدمت وأصبحت أثراً بعدَ عين ، حتىَّ إنّها لا تكاد تُعرف اليوم ، نسأل الله تعالىٰ : أن يوفِّق حكومتنا الرشيدة لإعادة بناء هذه الدار التاريخية العظيمة ، إحياءً للآثار الدينية الإسلاميَّة ؛ فهي بلا شكٍّ أولىٰ من إحياء الآثار التي لا صلة لها بالتاريخ الإسلامي .

* * *

غار حراء

وهو من الأماكن الأثرية التاريخية ، وهذا الغار بجبل يسمىٰ ـ حراءً أو جبل النور ـ يقع في شمال مكة علىٰ يسار الذاهب إلىٰ عرفات ، بعيداً عن جادّة الطريق بنحو ميل ، ويقول ياقوت : إنَّه يبعُد عن مكة ثلاثة أميال .

قلت : ولكن هذا من قبل لما كانت مكةُ صغيرةً ، أمَّا الآن فلقد امتد العمران حتَّىٰ بعد جبل الحراء ، وارتفاعه ٢٠٠م والجبل عمودي ويُصعد فيه في نحوٍ من نصف الساعة .

أمَّا الغار فيبعُد عن قِمَّة الجبل نحو ٥٠ م ، والإنسان ينحدر إليه من القمَّة علىٰ درج غير منتظم ، والغار عبارة عن فجوة بابها نحو الشمال ، تَسَع نحو خمسة أشخاص جلوساً ، وارتفاعه قامة متوسطة[١] . ولقد خصَّ الله تعالىٰ هذا الغار بكرامة عظيمة حيثُ نزل فيه الوحي علىٰ الرسول ، وقد كان الرسول يذهب قبل البعثة إلىٰ هذا الغار ، فيمكث فيه ليالي طويلة يتعبّد فيه ، حتَّىٰ نزل عليه فيه جبريل بأوَّل آية من القرآن ، كما جاء ذلك في صحيح الإمام البخاري ، وكان ذلك في شهر رمضانَ ، واختاره الرسول مُتعبَّداً له لبُعد الناس ، ومنه يرىٰ الكعبة واضحة (قبل أن ترتفع المباني التي تحجُب الكعبة اليوم) ، ولأنَّه مُتعبَّدُ آبائه من الأنبياء .

* * *

(١) راجع «مرآة الحرمين» ص ٥٨ للواء إبراهيم رفعت ، و«شفاء الغرام» للفاسي ١/ ٢٨٠.

غار ثور

وهذا الغار في جبل يسمَّىٰ جبل ثور ، جبل أكبر من حراء وأبعد منه بالنسبة لمكةَ ، مقداره ميل ، وسمِّي بثور نسبة لثور بن عبد مناة ، ويصعد فيه الصاعد في نحو من ساعة ونصف ، وهو عبارة عن ثلاثة جبال متصلة ، والغار في الثالث منها ، وفي الجبل ٥٤ تعريجة حتَّىٰ نصف الجبل ، فالصاعد تارةً يصعد وأخرىٰ ينحدر ، والغار عبارة عن صخرة مجوَّفة في قمة الجبل أشبه بسفينة صغيرة ، ظهرها إلىٰ أعلىٰ ، ولها فتحتان : في مقدِّمتها واحدة ، وفي مؤخّرتها واحدة

وطول الغار (١٨) شبراً ، وطول فمه الضيِّق ٥ أشبار ، وسعته وارتفاعه عن الأرض مقدار شبر ، ومن جانبيه ثلثا شبر ، وسعة الباب الثاني في مدخله (٥) أشبار ، وقد ذكر الله تعالىٰ هذا الغار في القرآن فقال : ﴿ ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ إِذۡ هُمَا فِي ٱلۡغَارِ ﴾ [التوبة : ٤٠] .

ولمَّا هاجر الرسول ﷺ إلىٰ المدينة المنورة مع أبي بكر من قريش ، اختفيا بالغار حتَّىٰ يهدأ البحث عنهما مدة ثلاثة أيام ، وكان طعامهما التمر ، وكانت أسماء بنت أبي بكر تأتيهما بالطعام من مكة ليلاً ، وكان الكفار يخرجون ليبحثوا عنهما حتَّىٰ يمرُّوا بالغار فيرَون العنكبوت علىٰ فمه فلا يظنُّون أنَّ بداخله أحداً ؛ حماية من الله تعالىٰ لنبيِّه ، وحفظاً لدينه وشرعه[1] .

---

(١) مرآة الحرمين ورحلة ابن جبير ١/ ٣٥ .

وجاء في بعض الآثار المرويّة أنَّ الله سبحانه وتعالىٰ أمر حمامتين وَحْشيَّتين فأقبلتا تدفعان ، حتَّىٰ وقعتا بين العنكبوت وبين الشجرة ﴿ وَلِلَّهِ جُنُودُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ [الفتح : ٤] .

واقتفىٰ المشركون أثر رسول الله ﷺ ، ولكنَّ الله حال بينهم وبين ذلك ، فاختلط عليهم الأمر ، ورأَوا علىٰ باب الغار نسج العنكبوت ، وإلىٰ ذلك أشار الله تعالىٰ بقوله : ﴿ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا ﴾ [التوبة : ٤٠] . وبينما هما في الغار إذ رأىٰ أبو بكرٍ آثار المشركين ، فقال : يا رسول الله ، لو أن أحدهم رفع قدمه رآنا ، قال : ما ظنُّك باثنين اللهُ ثالثهما ، وفي ذلك يقول الله تعالىٰ : ﴿ ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا ﴾

[التوبة : ٤٠] .

* * *

الصّفا والمَرْوة

أمّا الصّفا : فهو قطعة من جبل أبي قُبيس ، وهو واقع في الجهة الجنوبية من المسجد الحرام ، علىٰ مقربة من الباب المسمّىٰ (باب الصفا) .

وأمّا المروة : فهو قطعة من جبل قعيقعان ، وهو واقع في الجهة الشمالية الشرقية من المسجد . والمروة : مكان مرتفع عن الأرض مثل الصفا .

والشارع الذي بين الصفا والمروة هو المسعىٰ ، وطول هذا الشارع أربعمائة متر وخمسة أمتار (٤٠٥ متراً) .

وقد كان في الجاهلية علىٰ الصفا وثنٌ يُسمّىٰ إسافاً ، وآخر علىٰ المروة يُسمَّىٰ نائلة ، فكانوا إذا طافوا بالبيت مسحوا الوثنين ، ولذلك تحرَّج المسلمون عن السعي بين الصفا والمروة ؛ خوفاً من فِعْل الجاهلية ، فأنزل الله تعالىٰ في كتابه العزيز : ﴿ ۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة : ١٥٨] .

وقال النبي ﷺ حين شرع في السعي بين الصفا والمروة : « اِبْدَأوا بمَا بدأَ اللهُ بهِ » . أي : اجعلوا أول السعي الصفا لأنّه هو الذي بدأ الله تعالىٰ به في قوله : ﴿ ۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة : ١٥٨] .

وقال ﷺ : « إنَّ اللهَ كَتَبَ عليكمُ السَّعْيَ فأسعَوا » .

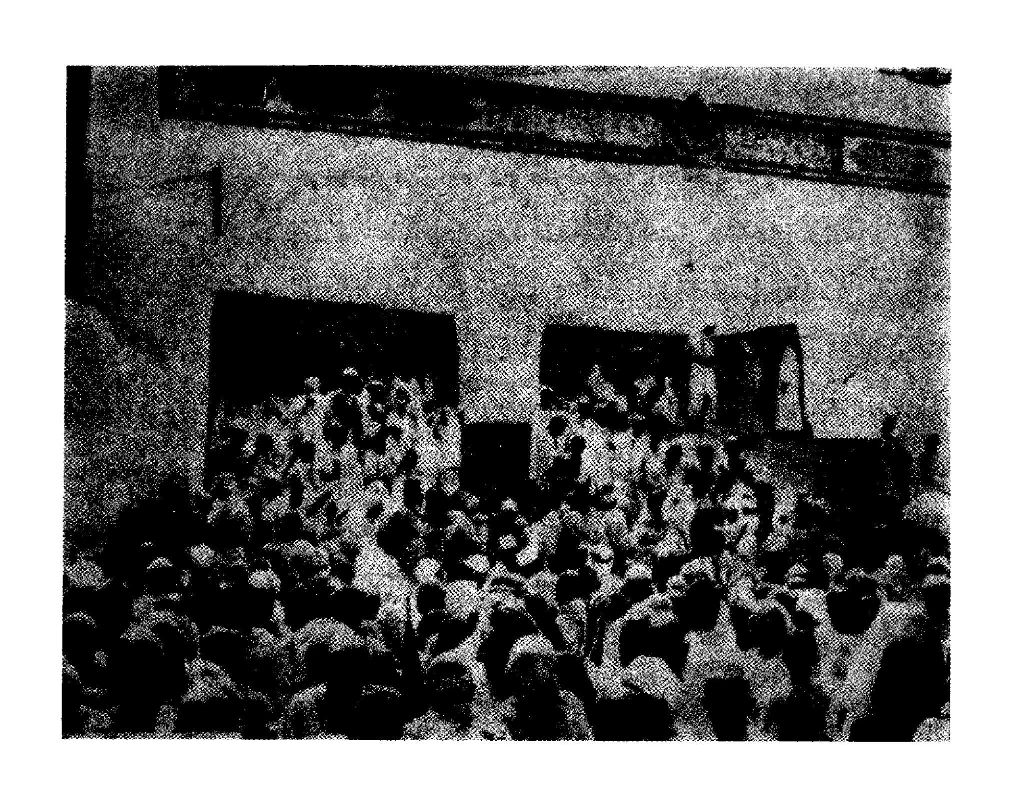
والصفا والمروة من أماكن الإجابة ؛ فالدعاء فيهما مطلوب .

روىٰ أبو هريرة رضي الله عنه : (أنَّ النبي ﷺ لمَّا فَرَغ مِن طَوافهِ أتىٰ الصفا ، فَعَلا عليهِ ، حتَّىٰ نظرَ إلىٰ البيتِ ، ورفعَ يديهِ ، فجَعلَ يحمدُ اللهَ ، ويدعو ما شاءَ أنْ يدعوَ) .

وروىٰ جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : (أنَّ النَّبيَّ ﷺ لمَّا دنا من الصفا قرأ : ﴿ ۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة : ١٥٨] . ثمَّ قال : « اِبدأ بما بدأَ اللهُ بهِ ، فبدأ بالصفا ، فرقيَ عليه حتَّىٰ رأىٰ البيتَ ، فاستقبلَ القِبلةَ ، فوحَّد اللهَ وكبَّره ، وقال لا إله إلا اللهُ وحدَهُ لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو علىٰ كلِّ شيءٍ قدير ، لا إله إلا الله وحده ، أنجز وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، ثمَّ دعا بين ذلك ، فقال مثل هذا ، ثلاثَ مراتٍ ، ثمَّ نزل إلىٰ المروة حتَّىٰ انصبّت قدماه في بطن الوادي ، حتىٰ إذا صعدنا مشىٰ حتَّىٰ أتىٰ المروة ، ففعل علىٰ المروة كما فعل علىٰ الصفا) .

وكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا صعِد علىٰ الصفا استقبل البيت الحرام وكبَّر ، ثم قال : اللهمَّ أعصمني بدينك وطواعيتك وطواعية رسولك ، اللهمَّ اجعلني ممَّن يحبُّك ويحبُّ ملائكتك وعبادك الصالحين ، اللهمَّ يسِّرني لليسرىٰ ، وجنِّبني للعسرىٰ ، وٱغفر لي في الآخرة والأولىٰ ، وٱجعلني من أئمّة المتّقين ، وٱجعلني من ورثة جنَّة النَّعيم ، وٱغفر لي خطيئتي يومَ الدِّين ، اللهمَّ إنَّك قلت : ﴿ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر : ٦٠] . وإنك لا تخلف الميعاد ، اللهمَّ إذ هديتني للإسلام فلا تنزعنِّي منه ، ولا تنزعه مني ، حتَّىٰ تتوفَّاني وأنا علىٰ الإسلام ، اللهمَّ لا تقدِّمني للعذاب ، ولا تؤخِّرني لسُوء الفتن .

* * *



الصفا قبل التوسعة السعودية .

أصلُ مشروعيّة الطَّواف والسعي

الطواف والسعي من مناسك الحجِّ وشعائره ، من عهد سيِّدنا إبراهيم وإسماعيل عليهما الصلاة والسلام ، وقد ثبت أنَّ هاجر أمَّ إسماعيل سعت بين الصفا والمروة سبعاً عند حاجتها للماء ، حتَّىٰ هداها الله تعالىٰ إلىٰ زمزم ، قال ابن عبَّاس رضي الله عنهما : أقبل إبراهيم بإسماعيل عليهما السلام وأمه ، وهي ترضعه ، ومعها شَنَّة ، حتَّىٰ وضعها عند البيت عند دوحة فوق زمزم في أعلىٰ المسجد ، ووضع عندهما جِراباً فيه تمر ، وسِقاءً فيه ماء ، ثمَّ قفّىٰ إبراهيم منطلقاً ، وجعلت أم إسماعيل ترضعه ، وتشرب من ذلك الماء ، فلمَّا نَفَد عطشت وعطش ولدها ، فجعلت تنظر إليه يتلوَّىٰ ، فانطلقت كراهةَ أن تنظر إليه ، فوجدت الصفا أقرب جبلٍ يليها ، فقامت عليه ، ثمَّ استقبلت الوادي تنظر هل ترىٰ أحداً؟ فلم تر أحداً فهبطت من الصفا ، حتَّىٰ إذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ، ثمَّ سعت سعي الإنسان المجهود ، حتَّىٰ جاوزت الوادي ثمَّ أتت المروة فقامت عليها ، فنظرت هل ترىٰ أحداً ، فلم ترَ أحداً ، ففعلت ذلك سبعاً ، فلذلك سعىٰ النَّاس بينهما سبعاً . (الحديث) أخرجه البخاري مختصراً .

وحكمة مشروعيَّة الطواف والسعي : ما فيهما من الذِّكر ، والطاعة ، وإحياء سنن المرسلين ، وتعظيم الشعائر التي أمر الله بتعظيمها . روت عائشة رضي الله عنها ، أنَّ النبي ﷺ قال : « إنَّما جُعِلَ الطَّوافُ بالبيت ، وبينَ الصفا والمروة ، ورَمْي الجِمار ؛ لإقامة ذِكْرِ الله » . أخرجه أحمد ، وأبو داود ، والدارمي ، والترمذي ، وقال : حسن صحيح .

وأمَّا الرَّمَل فيهما والاضطباع : فهما خاصّان بهذه الأمة ، والحكمة فيهما ؛ إظهار نشاط المسلمين وقوتهم ، روىٰ سعيد بن جبير عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال : (قدم رسول الله ﷺ وأصحابه مكة وقد وهنتهم حُمَّىٰ يثرب ، فقال المشركون : إنَّه يقدُم عليكم قومٌ قد وهّنتهم الحمَّىٰ ، فأطلع الله النبي ﷺ علىٰ ما قالوا ، فأمرهم أن يرملوا وقعد المشركون ناحية الحجر ينظرون إليهم ، فرملوا ومشَوا بين الركنين ، فقال المشركون : هؤلاء الذين تزعمون أنَّ الحمَّىٰ وهنتهم ، هؤلاء أجلد منَّا ، قال ابن عبَّاس : فلم يمنعه أن يأمرهم أن يرملوا الأشواط كلَّها إلا الإبقاء عليهم) . أخرجه أحمد ، والشيخان ، وأبو داود ، والنسائي ، والبيهقي . اهـ .

* * *



بعد التوسعة

ذو طُوىٰ

بئر معروفة بمكة المكرمة ، وموضعها الآن بجرول أمام مستشفىٰ الولادة ، وقد جاء ذكرها في الحديث الشريف ، وأنَّ النبي ﷺ نزل عندها ، واغتسل منها ، وبات هناك .

فعن عبد الله بن عمرَ رضي الله عنهما : « أنّ النَّبيَّ ﷺ كانَ ينزِلُ بذي طُوىً ، ويبيتُ بها ، حتَّىٰ يصلِّيَ الصبح ، حين يقدمُ مكةَ » .

ومصلَّىٰ رسول الله ﷺ علىٰ أكَمَة غليظة ، ليس في المسجد الذي بُني ، ولكن أسفل من ذلك علىٰ أكَمَة غليظة .

وعنه : أنَّه كان لا يقدم مكة إلاَّ بات بذي طُوىً ، حتَّىٰ يصبح ويغتسل ، ثمَّ يدخُل مكةَ نهاراً ، ويذكر عن النبي ﷺ أنَّه فعله . أخرجاه وأبو داود والنسائي ، وأخرج أبو ذرٍّ معناه ، وزاد : « وكان يكره دخول مكة ليلاً » .

وعن عروة : « أن رسول الله ﷺ بات بذي طُوىً حتَّىٰ صلَّىٰ الصُّبْحَ ، ثمَّ اْغتسلَ ، ثمَّ دخل مكةَ » . أخرجه مالك .

وعن عليٍّ كرَّم الله وجهه ، ورضي عنه : كان يغتسل بمنزله بمكةَ حين يقدَم ، قبل أن يدخُل المسجد .

وعن عائشةَ رضي الله عنها : أنَّها كانت تغتسل بذي طُوىً حين تقدم مكةَ . أخرجه الشافعي .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما : أنَّه كان إذا خرج حاجّاً أو معتمِراً لم يدخُل مكةَ حتَّىٰ يغتسلَ ، ويأمر من معه فيغتسلوا . أخرجه مالك .

وعنه رضي الله عنهما : « أنَّ النبي ﷺ اغتسلَ بفخٍّ قبل دخول مكةَ » . أخرجه الدارقطني .

قال الحافظ محبُّ الدين الطبري : الاغتسال عند دخول مكةَ مستحبٌّ عند جميع العلماء ، وذو طُوَىٰ (بضمِّ الطاء المهملة وفتح الواو المخفَّفة ، والقصر) موضع عند باب مكةَ ، سُمِّي بذلك ببئرٍ مطويَّة فيه ، هكذا ضبطه بعضهم ، وضبطه الأصيلي : بكسر الطاء . وقال الأصمعي : هي بفتح الطاء . قال المنذري : وهو الصواب .

فأمَّا الموضع الذي بالشام ، فيُكسَرُ طاؤه ، ويضمُّ ، ويُصرَف ، ولا يصرَف ، وقد قرىء بهما ، وأمَّا التي بطريق الطائف فممدود .

وفخ : موضع معروف ، وهو بالفاء والخاء المعجمة ، موضع قريب من مكةَ ما بينها وبين مِنى .

ويكون هذا الغُسل في غير حَجَّة الوداع ؛ لأنَّ غُسله في حَجَّة الوداع كان بذي طُوىً .

* * *

مسجد الراية

مسجد الراية : هو المسجد الواقع بالجودرية ، علىٰ يمين الصَّاعد من المدعى إلىٰ المعلا ، وبين المسجد والبيوت التي قبله زقاق ضيِّق صغير ، نافذ إلىٰ الطريق العام[1] ، وبئر جبير بن مطعِم واقعة في هذا الزقاق الضيِّق ، وملتصقة بجدار البيت الذي بجوارها ، وهي بئر مهجورة .

والمشهور أنَّه غرزت في ذلك الموضع راية النبي ﷺ يومَ الفتح .

ولقد جدِّد بناء هذا المسجد في زماننا سنة١٣٦١هـ ، فعند حفر أساسه عثروا علىٰ حجرين مكتوبين يدُلاَّن علىٰ أنَّ هذا المسجد هو مسجد الراية ، أحدهما مؤرَّخ سنة٨٩٨ هجرية ، وثانيهما مؤرَّخ سنة ١٠٠٠(ألف) .

قال الشيخ محمَّد طاهر الكردي في تعليقه علىٰ تاريخ القطبي الإعلام : وقد رأينا الحجرين حين عِمارة المسجد ، ولا يزال الحجران مثبَّتين في جداره .

والبئر المذكورة حفرها في الأول قصيٌّ ، ثمَّ دَثَرت ، فاستخرجها جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مَناف ، وأحياها . هكذا قاله الأزرقي في « تاريخه » .

---

(١) ويقابله من الجهة الأخرىٰ الآن البيوت المعروفة بعمائر الجفالىٰ .

ومن المساجد المشهورة بمكةَ المكرمة :

(المسجد الذي يقال له : مسجد الجِنِّ) : وهو بقرب مقبرة المعلاَّة ، يقال : إنَّه موضع الخطِّ الذي خطَّه رسول الله ﷺ ليلةَ سمع منه الجِنُّ ، وفيه نزلت سورة ﴿قُلْ أُوحِىَ﴾ [الجن : ١] . وقد بُني بناءً حديثاً جميلاً .

(والمسجد الذي يقال له : مسجد الإجابة) علىٰ يسار الذاهب إلىٰ منى بالأبطح ، يقال : إنَّ النبي ﷺ صلّىٰ المغرب فيه . وقد بُني بناءً جديداً .

(والمسجد الكائن بأسفل مكةَ) الذي يُنسب إلىٰ أبي بكر الصديق رضي الله عنه يقال : إنَّه داره الذي هاجر منها إلىٰ المدينة .

(والمسجد الذي في أول حارة الشبيكة ، يقال له : مسجد سيِّدنا خالد بن الوليد) وهو الموضع الذي غرز رايته يومَ فتح مكةَ .

(والمسجد الذي بذي طُوَىً) : وهو الموضع الذي نزل به النبي ﷺ حين اعتمر ، وحين حجَّ ، تحت شجرة كانت في موضع المسجد ، قيل : إنَّه حجَّ ألفُ نبيٍّ مِن بني إسرائيل ، وخلعوا رواحلهم بذي طُوىً ، واغتسلوا منه ، وقيل : إنَّ الملائكة استمرّت فيه ألف عام ، ينتظرون فيه قُدوم آدمَ عليه الصلاة والسلام ، وبه خلع نعليه حين قدومه للبيت ، وسلك علىٰ منواله سبعون نبيّاً . وكلُّ هذه الأقوال لا دليل عليها ، وهو معروف إلىٰ الآن ، وهناك بئر معروفة ببئر ذي طُوىً .

ومن المساجد المأثورة مسجد إبراهيم : وهو في أول عرفةَ ، ويقال له : مسجد عُرَنة ، وقد كان ﷺ نزل بنَمِرَة في يوم عرفة ، حتىٰ زالت

الشمس ، ثمَّ سار منها إلىٰ بطن الوادي حيث صلّىٰ الظهر والعصر ، وخطب وهو في حدود عرفةَ ببطن عُرَنة .

ويقال : إنَّ هذا المسجد هو موضع صلاته ﷺ .

وٱعلم أنَّه ليست عُرَنة ولا نَمِرة من عرفةَ ، ولذلك كان ينبغي علىٰ الحاجِّ أن لا يكتفيَ بالصلاة في هذا المسجد ، بل يجب أن يدخل إلىٰ بطن الوادي ، حتَّىٰ يتحقّقَ بالوقوف في عرفةَ ، وقد أعادت الحكومة السعوديَّة بناء هذا المسجد ، فصار أفخم وأضخم ممّا كان .

* * *

الجبال

الجبال المأثورة بمكةَ المكرمة :

منها جبل حراء وفيه الغار المعروف ، ومنها جبل ثور وفيه الغار المعروف أيضاً ، وقد تقدَّم الكلام عليهما .

ومنها : الجبل المعروف بجبل أبي قُبَيس : وهو الجبل المُطِلُّ علىٰ الصفا ، وهو جبل مبارك مأثور ، وفي أعلاه مسجد يقال له : (مسجد إبراهيم) قيل : إنَّ المراد به إبراهيم خليل الرحمن . ولكنّ الصحيح أنَّه : (مسجد إبراهيمَ القيسيِّ) كان يتعبّد فيه ، وقد عمره رجل من أهل اليمن سنةَ خمسٍ وسبعينَ بعد المائتين والألف مِن هجرة مَن له العزُّ والشرف ﷺ ، وجعل عليه قُبَّةً ومنارتين .

وأمَّا الموضع الذي في آخره من جهة المسيل الذي يزعم الناس أنَّ القمر انشقّ فيه للنبيِّ ﷺ ، فليس له صحَّة .

ومنها جبل ثَبير :

وهو علىٰ يسار الذاهب من منى إلىٰ عرفات ، وذلك الجبل من منى ، وهو الذي أُهبط عليه الكبش الذي فُديَ به إسماعيل عليه الصلاة والسلام ، ويروىٰ أنَّ النبي ﷺ كان يتعبَّد فيه قبل النبوَّة ، وأيام ظهور الدعوة .

ومنها الجبل المقابل لثبير ، وفيه غار يسمَّىٰ غارَ المرسلات في جهة

مسجد الخَيف من الجبل المذكور ، ويدُلّ له الحديث الثابت في « صحيح البخاري » عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال : بينما نحنُ معَ رسولِ الله ﷺ في غارٍ بمنىً إذ نزلَتْ عليهِ : ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ﴾ [المرسلات : ١] . إلىٰ آخر الحديث .

ومنها جبل الرحمة :

وهو جبل في وسط عرفات يسمَّىٰ بجبل الرحمة ويسمَّىٰ أيضاً بجبل عرفة ويسمَّىٰ بجبل الدعاء .

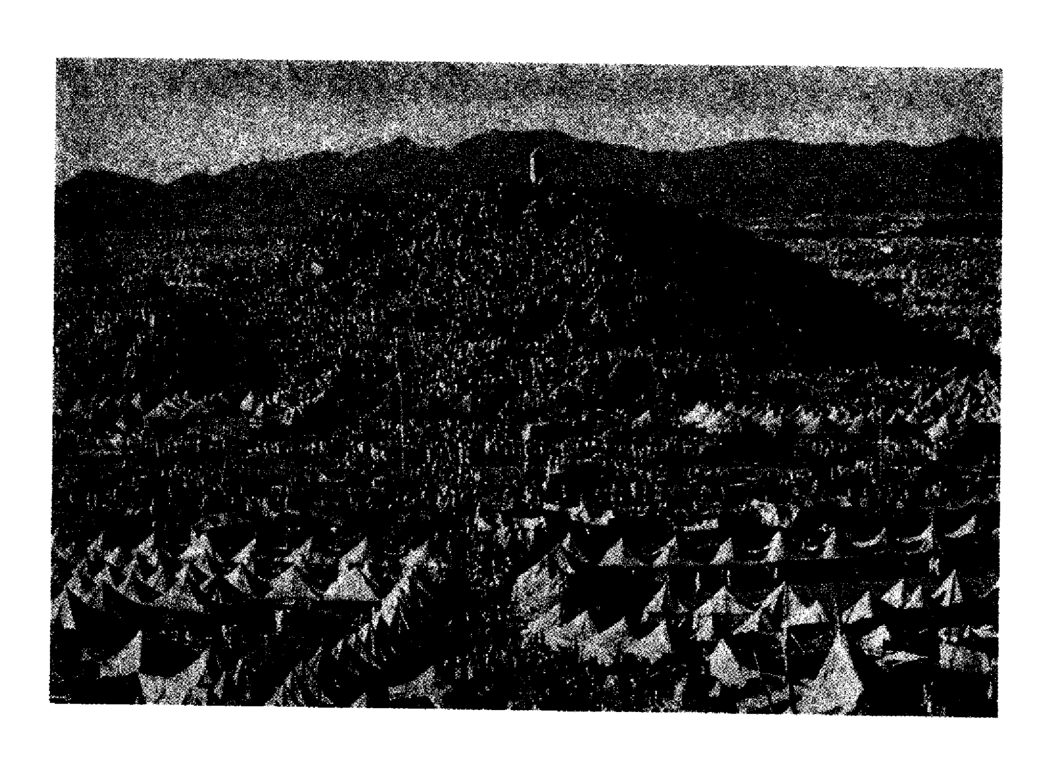
وقد وقف سيدنا رسول الله ﷺ عنده عند الصخرات الكبار ، ولذلك فإنَّه لا يُسَنُّ صعوده ولا يستحبُّ الوقوف عليه .

وأما ما اشتهر عند العوام من الاعتناء بالوقوف علىٰ جبل الرحمة الذي بوَسَطِ عرفات ، حتىٰ ربَّما توهَّم كثير من جهلتهم أنَّه لا يصحُّ الوقوف إلاَّ به ، فخطأٌ مخالفٌ للسُّنَّة ، ولم يذكر أحد ممّن يُعتمد عليه في صعود هذا الجبل فضيلةً ، وهو موقف الأنبياء والمرسلين .

ومنها جبل خندمة :

هو الجبل الكبير خلف جبل أبي قُبيس المشرف علىٰ أَجْياد الصغرىٰ بشقِّ شِعْب عامر ، قيل : إن فيه قبرَ سبعينَ نبيّاً .

قلت : وليس في ذلك خبر صحيح .



جبل الرحمة بعرفة

وادي مُحَسِّر

وهو طريق ضيّق بين سلسلتين من الجبال ، طوله نصف كيلو متر ، بين مزدلفة ومنىٰ .

ويقال : إنَّ بهذا الوادي نزل بأس الله بأصحاب الفيل ، حينما جاؤوا لهدم الكعبة ، فأرسل الله عليهم طيراً أبابيل ، ترميهم بحجارة من سجِّيل ، فأهلكهم قبل وصولهم إلىٰ غايتهم ، ويُستحبُّ للحاجِّ الإسراع في الخروج منه ، لأنَّ النبي عليه الصلاة والسلام فعل ذلك .

وقيل : إنَّ العلّة فيه أنَّ النصارىٰ كانت تقف هناك ، فنسرع نحن مخالفة لهم ، كذا في « المجموع » من كتب الشافعية .

قال ابن القيم : فلمّا أتىٰ ﷺ بطن مُحَسِّر حرَّك ناقته ، وأسرع السير . وهذه كانت عادته في المواضع التي نزل فيها بأس الله بأعدائه ، فإنَّ هنالك أصاب أصحاب الفيل ما قصَّ الله علينا ، ولذلك سمِّي ذلك الوادي وادي مُحَسِّر ؛ لأنَّ الفيل حَسَر فيه ـ أي أعيا وانقطع عن الذهاب .

* * *

عرفات

عَرَفَةُ : عبارة عن مَيدان واسع ، أرضه مستوية ، يقرُب طوله من ميلين ، وعرضه كذلك ، وتحيط به سلسلة جبال علىٰ شكل قوس كبير ، ويمُرُّ بطرفي هذا القوس من جهته الجنوبية (القِبلية) الطريقُ الموصل من مكةَ إلىٰ الطائف .

وفي هذا الميدان الذي هو ميدان عرفةَ يخيم الحجّاج يوم عرفةَ ، وفيه سوق .

وتبتدئ حدود عرفة مما يلي مكةَ علىٰ بُعد واحدٍ وعشرينَ كيلو متراً ونصف كيلو ، قريباً من المعلاّة بمكةَ ، وقد وُضِع عند هذا الحدِّ عَلَمان يرمزان إلىٰ مبدأ عرفة ، وعرفة كلُّها واقعة في الحِلِّ ـ أي : في خارج حدود الحرم ، وقد وضع قبل هذين العَلَمين من جهة مكة علمان آخران ، يرمزان إلىٰ آخر حدود الحرَم .

والموضع الذي بين العلمين اللذين يرمزان إلىٰ نهاية حدود الحرم ، ممَّا يلي مكة ، والعلمين الآخرين اللذين يرمزان إلىٰ مبدأ حدود عرفات ، هو الذي يسمَّىٰ (بطنَ عُرَنة) ، وقد ذكرها الله تعالىٰ في كتابه الكريم بقوله : ﴿ فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ ﴾ [البقرة : ١٩٨] ، وذكرها ﷺ في الحديث : روىٰ مسلم ، وأبو داود وابن ماجه ، والإمام أحمد ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنَّ رسول الله ﷺ قال : « نحرتُ هٰهُنا ، ومِنىً كلُّها مَنحَرٌ ، فانحروا في رِحالِكم ، ووقفتُ ههنا ، وعَرَفَةُ كلُّها

موقفٌ ، ووقفتُ ههنا ، وجَمْعٌ كلُّها موقفٌ » .

هذا ، والوقوف بعرفةَ يتحقّق بالوجود في أيٍّ جزء من أجزائها ، مُحْرِماً ، واقفاً أو راكباً أو مضطجعاً ، عالماً أنّها عرفة ، أو غير عالم،في وقته ، (وهو ركن) من أركان الحجِّ إجماعاً .

لحديث عبد الرحمن بن يَعْمر قال : شهدت مع رسول الله ﷺ ، وهو واقف بعرفةَ ، وأتاه ناس من أهل نجد ، فقالوا : يا رسول الله كيف الحجُّ؟ فقال : « الحجُّ عَرَفَة ، فمَن جاء قبلَ صلاةِ الفجرِ من ليلةِ جَمْع فقد تمَّ حَجُّه » . أخرجه أحمد ، والأربعة ، والبيهقي ، والحاكم ، وصححه الترمذي .

أمّا وقت الوقوف فهو ما بين زوال شمس يوم عرفة ، وطلوع فجر يوم النحر ، عند الحنفيِّين ومالك والشافعيّ والجمهور وكذا الخلفاء الراشدون .

لأنَّ النبي ﷺ إنّما وقف بعد الزوال ، وقال أحمد : وقت الوقوف بعرفةَ ما بين طلوع فجر يوم عرفة ، وفجر يوم النحر .

ويكفي الوقوف في أي جزء من هذا الوقت ليلاً أو نهاراً لحديث عروة عن مضرس الطائي أنّ النبي ﷺ قال : « من صلّىٰ معنا صلاةَ الغداة بجَمْع فوقف معنا حتىٰ نفيضَ ، وقد أفاض قبل ذلك من عرفات ليلاً أو نهاراً ، فقد تمَّ حجُّه » . أخرجه أحمد ، والأربعة ، والبيهقي . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

حكمة الوقوف :

وحكمة مشروعية الوقوف بعرفةَ : أنَّ الحجَّاج إذا اجتمعوا بها ، آملين رغباً ورهباً ، سائلين خوفاً وطمعاً ، وهم بين مقبول ومخذول ، يتذكّرون

موقف القضاء ﴿ يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلَّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ﴾ [هود : ١٠٥] ، ولا تخفىٰ الثمرات العمرانية المترتِّبة علىٰ اجتماع أطراف العالم الإسلاميِّ في ساحة ، تجمع وفودهم ، وتضمُّ شتيتهم ، ويقوم فيها خطيبهم يدُلُّهم علىٰ ما فيه سعادتهم الباقية ، وهدايتهم الخالدة ، فلو شاؤوا لانْتفعوا أعظم انتفاع في الدين والدنيا والآخرة .

فضل يوم عرفة :

قد ورد في فضله أحاديث : منها حديث عائشة رضي الله عنها أنَّ النبي ﷺ قال : « ما مِنْ يومٍ أكثرَ مِنْ أن يعتِقَ اللهُ فيه عبداً مِنَ النّارِ مِن يومِ عَرَفَةَ ، وإنَّه ليدنو عزَّ وجلَّ ، ثمَّ يباهي بهمُ الملائكةَ ، فيقول : ماأرادَ هؤلاءِ؟ » أخرجه مسلم ، والنسائي ، وابن ماجه ، والبيهقي .

وعن طلحة بن عبيد الله بن كريز ، عن أبي الدرداء أنَّ النبي ﷺ قال : « ما رُؤيَ الشيطانُ يوماً هوَ فيهِ أصغرُ ولا أَدحرُ ولا أحقرُ ولا أغيظُ منهُ في يومِ عَرَفَةَ ، وما ذاكَ إلاَّ لِمَا يرى فيه مِن تنزّلِ الرحمةِ ، وتجاوُزِ اللهِ عن الذنوبِ العِظامِ ، إلاَّ ما رأى يومَ بدر » ، قيل : وما رأىٰ يومَ بدرٍ يا رسول الله؟ قال : « أما إنَّه قد رأىٰ جبريل يزع الملائكة » . أخرجه مالك في « الموطأ » مرسلاً ، والحاكم موصولاً .

ويسنُّ للحاجِّ أن يغتسلَ يومَ عرفةَ ، وأن يقف عند الصخرات ، مستقبل القبلة ، رافعاً يديه للدعاء ، حامداً ، مهلِّلاً ، مكبِّراً ، ملبِّياً ، مصلِّياً علىٰ النبي ﷺ ، داعياً ربه باجتهاد وحضور قلب ، ولا يتكلَّف السجْعَ في الدعاء ، ويُستحبُّ أن يخفض صوته به ، وأن يكرِّر كلَّ دعاء ثلاثاً ، ويُكثر من التلبية ، رافعاً بها صوته ، وليدْعُ لنفسه ، ولوالديه ، ومشايخه ، وأقاربه ، وأصدقائه ، وكلِّ من أحسن إليه ، وسائر

المسلمين ، وليحذرْ من التقصير في شيء من هذا ، فإنَّ هذا اليوم لا يمكن تداركه ، وينبغي أن يكرِّر الذكر والدعاء والاستغفار والتوبة من جميع المخالفات ، مع الندم الشديد .

خطبة النبي ﷺ يوم عرفة :

جاء في حديث جابرٍ الصحيح أنَّه ﷺ خطب يوم عرفة فقال : « إنَّ دماءَكم وأموالَكم عليكم حرامٌ كحرمةِ يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، ألا إنَّ كلَّ شيء من أمر الجاهلية تحت قدميّ موضوع ، ودماء الجاهلية موضوعة ، وإنَّ أول دم أضع مِن دمائنا دمُ ابن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب ، كان مسترضَعاً في بَني سعد ، فقتلتْهُ هُذيلٌ ، وربا الجاهلية موضوع ، وأوَّلُ ربا أضعُ من ربانا ربا العبّاس بن عبد المطلب ، فإنّه موضوع كلّه ، واتقوا الله في النساء ، فإنكم أخذتموهنَّ بأمانةِ الله ، واستحللتم فروجهنَّ بكلمةِ الله ، وإنَّ لكم عليهنَّ ألاَّ يوطِئنَ فرشكم أحداً تكرهونَه ، فإن فعلن ذلك فاضربوهنَّ ضرباً غيرَ مبرِّح ، ولهنَّ عليكم رزقُهنَّ وكسوتُهنَّ بالمعروف ، وقد تركتُ فيكم ما لَن تضلّوا بعدَه إن اعتصمتم به ، كتابَ الله ، وأنتم مسؤولون عني فما أنتم قائلون؟ » قالوا : نشهد أنّك قد بلّغت وأديت ونصحت ، فقال بأصبُعه السبابة يرفعها إلىٰ السماء وينكبها إلىٰ الناس : « اللهمَّ أشهد ، اللهمَّ أشهد . اللهمَّ أشهد » . أخرجه مسلم ، وأبو داود ، وابن ماجه .

* * *

ما ثبت من الدعاء في يوم عرفة

عن طلحةَ بن عبد الله بن كريز قال : قال رسول الله ﷺ : « أفضلُ الدُّعاءِ دعاءُ يومِ عرفةَ ، وأفضلُ ما قلتُ أنا والنَّبيّونَ من قَبْلي : (لا إلهَ إلاَّ اللهُ وحدَهُ لا شريكَ لهُ) » . أخرجه مالك ، وأخرجه البيهقي في كتاب « الدعوات » الكبير ، هكذا مرسلاً مبتوراً .

وعن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدِّه ، أنَّ رسول الله ﷺ قال : « أفضلُ الدُّعاءِ يومُ عرفةَ ، وأفضلُ ما قلتُ أنا والنَّبيّون من قبلي : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملكُ ، وله الحمدُ ، وهو علىٰ كلِّ شيء قدير » . أخرجه الترمذي ، وأخرجه أحمد في « المسند » ، وقال : « خيرُ الدعاءِ وخيرُ ما قلتُ » ، مكان « أفضل » .

وعنه ، عن أبيه ، عن جدِّه ، قال : كان أكثر دعاء النبي ﷺ يوم عرفةَ : « لا إله إلاَّ الله وحدهُ لا شريكَ له ، له الملكُ ، وله الحمدُ ، وهو علىٰ كلِّ شيء قدير » .

وعن الزبير بن العوام رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ وهو في عرفة يقرأ هذه الآية : ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمَۢا بِٱلْقِسْطِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران : ١٨] ، وأنا علىٰ ذلك من الشاهدين يا رب » . أخرجهما أحمد في « المسند » .

وعن عليٍّ رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إنَّ أكثرَ دعاءِ مَن كان قبلي مِن الأنبياء ، ودعائي يومَ عرفةَ أن أقولَ : لا إله إلاَّ الله وحدهُ

لا شريكَ له ، له الملكُ ، وله الحمدُ ، وهو علىٰ كلِّ شيءٍ قديرٌ ، اللهمَّ اجعل في بصري نوراً ، وفي سمعي نوراً ، وفي قلبي نوراً ، اللهمَّ اشرح لي صدري ، ويسِّر لي أمري ، اللهمَّ إنّي أعوذ بك من وسواس الصدر ، وشتات الأمر ، وشرِّ فتنة القبر ، وشرِّ ما يَلِجُ في الليل ، وشرِّ ما يَلِجُ في النهار ، وشرِّ ما تهبُّ به الرياحُ ، وشرِّ بوائق الدهر » . أخرجه البيهقي .

وعن سالم بن عبد الله ، أنّه كان يقول بالموقف : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، بيده الخير ، وهو علىٰ كل شيء قدير ، لا إله إلا الله إلهاً واحداً ، ونحن له مسلمون ، لا إله إلاَّ الله ، ولو كره المشركون ، لا إله إلاَّ الله ربُّنا وربُّ آبائنا الأولين ، ولم يزل يقول ذلك حتىٰ غابت الشمس ، ثمَّ التفت إلىٰ بكير بن عتيق ، فقال : قد رأيت لَوَذانك بي اليوم ، ثمَّ قال : حدثني أبي ، عن أبيه عمر بن الخطاب ، عن النبي ﷺ قال : « يقولُ الله : مَن شغلَهُ ذِكري عن مسألتي أعطيته أفضلَ ما أُعطي السائلين » . أخرجه أبو ذرٍّ .

وعن عليٍّ رضي الله عنه قال : أكثرُ دعاءِ النّبيِّ ﷺ يومَ عرفةَ في الموقف : « اللهمَّ لك الحمدُ كالذي نقول ، وخيراً مما نقول ، اللهمَّ لك صلاتي ونُسُكي ومحياي ومماتي ، وإليك مآبي ، ولك ربِّ تراثي ، اللهمَّ إنِّي أعوذ بك من عذاب القبر ، ووسوسة الصدر ، وشتات الأمر ، اللهمَّ إنِّي أعوذ بك من شرِّ ما تهبُّ به الريح » . أخرجه الترمذي .

وعنه أنه قال : لا أدع هذا الموقف ما وجدت إليه سبيلاً ؛ لأنَّه ليس في الأرض يوم إلا لله فيه عُتقاءُ من النار ، وليس يوم أكثر عتقاً للرقاب من يوم عرفةَ ، فأكثر فيه أن تقول : اللهمَّ أعتق رقبتي من النار ، وأوسع لي من الرزق الحلال ، واْصرف عني فسقة الجنِّ والإنس ، فإنَّه عامة ما أدعو به اليوم . أخرجه الحافظ أبو الفرج في « مثير الغرام » .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّه كان يقول بالموقف : الله أكبر ثلاث مرات ، ثم يقول : لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، مرةً واحدةً ، ثم يقول : اللهمَّ اهدني بالهدىٰ ، واعصمني بالتقوىٰ واغفر لي في الآخرة والأولىٰ ثلاث مراتٍ ، ثم يسكت قدر ما يقرأ بفاتحة الكتاب ، ثم يعود فيقول مثل ذلك حتىٰ يفرغ ، وكان يقول : اللهمَّ اجعله حجّاً مبروراً ، وذنباً مغفوراً . أخرجه أبو ذر .

وعن ابن عبَّاس رضي الله عنهما قال : كان فيما دعا النبيُّ ﷺ في حَجَّة الوداع : « اللهمَّ إنَّك تسمعُ كلامي ، وترىٰ مكاني ، وتعلمُ سرِّي وعلانيتي ، ولا يخفىٰ عليك شيء من أمري ، أنا البائسُ الفقيرُ المستغيثُ المستجيرُ الوجِلُ المشفِقُ المُعترِفُ بذنبه ، أسألك مسألَة المسكين ، وأبتهلُ إليك ابتهالَ المذنب الذليلِ ، وأدعوك دعاءَ الخائفِ الضرير ، مَن خضعت لكَ رقبتُه ، وفاضت لك عَبْرتُه ، وذلَّ لك خدُّه ، ورغم لك أنفُه ، اللهمَّ لا تجعلني بدعائك ربِّ شقياً ، وكن بي رؤوفاً رحيماً ، ياخير المسؤولين ويا خيرَ المُعْطين » . أخرجه أبو ذر .

وعن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما أنهما قالا : قال رسول الله ﷺ : « ليس في الموقف قولٌ ولا عملٌ أفضلُ من هذا الدعاء ، وأول مَن ينظر الله إليه صاحبُ هذا القول ، إذا وقفَ بعرفةَ ، فيستقبل البيت الحرام بوجهه ، ويبسُط يديه كهيئة الداعي ، ثمَّ يلبّي ثلاثاً ، ويكبّر ثلاثاً ، ويقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، يحي ويميت ، بيده الخير ، يقول ذلك مائةَ مرةٍ ، ثم يقول : لا حول ولا قوة إلا بالله العلِّي العظيم ، أشهد أنَّ الله علىٰ كل شيء قدير ، وأنَّ الله قد أحاط بكل شيء علماً ، يقول ذلك مائة مرة ، ثم يتعوذ من الشيطان الرجيم ، إنَّ الله هو السميع العليم ، يقول ذلك ثلاثَ

مرات ، ثم يقرأ فاتحة الكتاب ، ثلاثَ مراتٍ ، يبدأ في كل مرة ببسم الله الرحمن الرحيم ، وفي آخر فاتحة الكتاب يقول كل مرة : آمين ، ثم يقرأ : ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص : ١] مائة مرة ، يقول أوَّلها : بسم الله الرحمن الرحيم ، ثم يصلّي على النّبيّ ﷺ فيقول : صلّىٰ الله وملائكته علىٰ النّبيّ الأميّ ، وعلىٰ آله وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ، مائة مرة ، ثم يدعو لنفسه ، ويجتهد في الدعاء لوالديه ، ولقراباته ، ولإخوانه في الله من المؤمنين والمؤمنات ، فإذا فرغ من دعائه عاد في مقالته هذه يقول ثلاثاً ، لا يكون له في الموقف قولٌ ولا عملٌ حتّىٰ يُمسي علىٰ هذا ، فإذا أمسىٰ باهىٰ الله به الملائكةَ ، يقول : أنظروا إلىٰ عبدي استقبل بيتي ، فكبَّرني ، ولبَّاني ، وسبَّحني ، وحمدني ، وهلَّلني ، وقرأ بأحبِّ السور إليَّ ، وصلَّىٰ علىٰ نبيِّي ، أشهدكم أنِّي قد قبلت عمله ، وأوجبت له أجره ، وغفرت له ذنبه ، وشفَّعته فيمن تشفَّع له ، ولو شَفَع في أهل الموقف شفَّعته فيهم » .

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « ما من عبدٍ أو أمةٍ دعا بهذه الدعوات ليلة عرفة ألف مرةٍ وهي عشرُ كلماتٍ ، إلاَّ لم يسأل ربَّه عزَّ وجلَّ شيئاً ، إلاَّ أعطاه إياه ، إلاَّ قطيعةَ رحمٍ أو مأثماً : سبحان الذي في السماء عرشُه ، سبحان الذي في الأرض موطئُه ، سبحان الذي في البحر سبيلُه ، سبحان الذي في النار سلطانُه ، سبحان الذي في الجنَّةِ رحمتُه ، سبحان الذي في القبر قضاؤه ، سبحان الذي رفع السماء ، سبحان الذي وضع الأرض ، سبحان الذي لا منجا ولا ملجأ منه إلا إليه ، سبحان الذي في القرآن وحيُه » .

وعن ابن دريد ، (أنا) عبد الرحمن ، عن عمه قال : سمعت أعرابياً يدعو بعرفات يقول : اللهمَّ إنَّ ذنوبي لم تُبقِ لي إلا رجاء عفوك ، وقد تقدَّمت إليك فآمنُن عليَّ بما لا أستأهلُه ، وأعطني ما لا أستحقه ، بطَولِك

وفضلك . رواهما الطبري في القرىٰ بسنده ، ولم أجدهما في شيء من الأصول . وينبغي للواقف في ذلك اليوم ألا يعرِّج علىٰ شيء ، غير العبادة والدعاء والذكر . وقد قال الشافعي : أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة .

وينبغي أن يكثر من التضرُّع والابتهال والبكاء ، وهنالك تُسكب العبرات ، وتُستقال العثرات ، وتنجح الطلبات ، وهو موضع يجتمع فيه خيار عباد الله ، ومَن لا يشقىٰ بهم جليسهم من أولياء الله جلَّ وعلا ، فإن اشتغل بأمر مباح فلا بأس به .

* * *

المزدلفة

المزدلفة : موضع بين منىٰ وعرفة يبيت فيه الحجَّاج بعد وقوفهم بعرفة .

والمزدلفة واقعة بين مأزمي عرفة الذي يقال له : ـ المضيق ـ وبين وادي مُحَسِّر من جهة منى ، وطولها ما بين هذين الحدَّين أربعة آلاف مترٍ وثلاثمائة مترٍ وسبعون متراً (٤٣٧٠ متراً) .

وتسمَّىٰ المزدلفة أيضاً (جَمْعاً) وكان ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ يُسمِّي المُزدلفةَ كلَّها (المَشْعَرَ الحرام) .

وللعلماء في بيان السبب الذي من أجله سُمِّيت المزدلفة بهذا الاسم أقوالٌ كثيرةٌ ، فقيل : سُمِّيت بذلك أخذاً من الازدلاف ، الذي معناه الاقتراب ؛ لأنَّ الناس يقتربون إليها .

وقيل : سُمِّيت بذلك لأنها مقرِّبة إلىٰ الله تعالىٰ ، وقيل : سُمِّيت المزدلفة من الازدلاف بمعنىٰ الاجتماع ؛ لأنَّ الناس يجتمعون بها .

وقيل : لأنَّ الله تعالىٰ جمع بين آدم وحواء بها . وقيل : لأنَّ الحجَّاج يجمعون بين صلاتي المغرب والعشاء فيها ، ولهذا سُمِّيت (جَمْعاً) .

وأمَّا المَشْعَرُ الحرام : فهو ـ علىٰ ماعليه جمهور العلماء ـ المكان المُسمَّىٰ (قُزَح) وهو في وسط المزدلفة . وهو الموضع الذي يستحبُّ للحجَّاج أن يقفوا عنده ، يدعون الله تعالىٰ ، ويذكرونه ، ويشكرونه ، أنْ هداهم للإيمان ، ووفّقهم للطاعة ، وصالحِ الأعمال ، وإن كان الوقوف

في أيِّ بقعة من بِقاع المزدلفة مجزئاً ، ولكنَّ الاقتداء بالرسول الأكرم ﷺ ، والتأسّي بعمله مرغوبٌ فيه ، مندوبٌ إليه ، وقد ثبت في السُّنّة الصحيحة : أنَّ الرسول ﷺ وقف عند قزح . وقد كان أهل الجاهلية يوقدون بالمزدلفة ناراً ، ويقال : إنَّ أول من أوقدها قُصيُّ بن كلاب ، وإنَّما كانوا يوقدون النار ؛ ليراها مَن يدفع من عرفةَ حتَّىٰ لا يضلَّ الطريق .

وقد رُوِيَ : (أنَّ النبي ﷺ دفع من عرفةَ إلىٰ جَمْع ، والنار تُوقد ، وهو يؤمها ، حتَّىٰ نزل قريباً منها) .

وعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال : كانت النار تُوقد علىٰ عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان .

وقد ذكر الله تعالىٰ المزدلفة في كتابه العزيز ، قال الله تعالىٰ : ﴿ فَإِذَآ أَفَضۡتُم مِّنۡ عَرَفَٰتٖ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلۡمَشۡعَرِ ٱلۡحَرَامِۖ وَٱذۡكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمۡ ﴾ [البقرة : ١٩٨] .

وجاء ذكرها في السنة النبوية :

وروىٰ مسلم عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ (أنَّ النبي ﷺ أتىٰ المزدلفة ، فصلَّىٰ بها المغرب والعشاء بأذان واحد وبإقامة ولم يسبِّح بينهما شيئاً ، ثم اضطجع حتَّىٰ طلع الفجر ، فصلَّىٰ الفجر حتَّىٰ تبين له الصبح بأذانٍ وإقامة ، ثم ركب القصواء حتَّىٰ أتىٰ المَشْعَر الحرام فاستقبل القبلة ، وكبَّر الله وهلَّله ووحَّده ، فلم يزل واقفاً حتَّىٰ أسفر جداً ، فدفع قبل أن تطلع الشمس ، حتىٰ أتىٰ بطن مُحَسِّر فحرَّك قليلاً ، ثم سلك الطريق الوسطىٰ ، التي تخرج علىٰ الجمرة الكبرىٰ ، حتَّىٰ أتىٰ علىٰ الجمرة التي عند الشجرة ، فرماها بسبع حصيات ، يكبِّر مع كل حصاة منها ، رمىٰ من بطن الوادي ، ثم انصرف إلىٰ المنحر) .

وروىٰ البخاري وغيره ، عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ كان أهل الجاهلية لا يُفيضون مِن جَمْع حتَّىٰ تطلع الشمس ، ويقولون : أشرق ثَبير ، كيما نُغير ، فخالفهم النبي ﷺ ؛ فأفاض قبل طلوع الشمس . وجَمْعٌ هي المزدلفة .

وقت الوقوف بمزدلفة :

ووقته من طلوع فجر يوم النحر إلىٰ طلوع شمسه ، لقول عمرو بن ميمون ، صلَّىٰ بنا عمر بجَمْعٍ الصبحَ ، ثم وقف وقال : إن المشركين كانوا لا يُفيضون ، حتَّىٰ تطلع الشمس ، وإن رسول الله ﷺ خالفهم ، ثم أفاض قبل أن تطلع الشمس ، أخرجه أحمد ، وأبو داود .

فمَن وُجد بمزدلفة في هذا الوقت ، فقد أدرك الوقوف ، وإن لم يبت بها ، ومَن لم يوجد بها فيه فاته الوقوف عند الجمهور . وقال الشافعي : يجوز الوقوف بمزدلفة في النصف الأخير من ليلة النحر .

سُنن الوقوف بمزدلفة :

يسنُّ لذلك ستة أمور :

١ـ يسنُّ الغسل للوقوف بمزدلفة بعد نصف الليل ، فإن لم يجد ماء تيمَّم ، (وهذه) الليلة جمَعَت أنواعاً من الفضل . منها : شرف الزمان والمكان ، فإنَّ مزدلفة من الحرم ، وقد اجتمع فيها وفد الله ، ومَن لا يشقىٰ بهم جليسهم ، فيُطلب إحياؤها بأنواع العبادة : من صلاة وتلاوة وذكر ودعاء وتضرُّع .

٢ـ ويسنُّ التعجيل بصلاة الصبح ليتَّسع وقت الوقوف بمزدلفة ولما تقدَّم عن جابر .

٣ـ ويسنُّ أن يأتيَ المَشْعَر الحرام ، ويقف عنده ، أو يرقىٰ عليه مستقبلاً القبلة ، داعياً ، ذاكراً ، ملبياً .

(ومما يدعو به) في المشعر : اللهمَّ كما وفَّقتنا فيه ، وأريتنا إياه ، فوفِّقنا لذكرك ، كما هديتنا ، واغفر لنا ، وارحمنا ، كما وعدتنا ، بقولك : ﴿ فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ۖ وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿١٩٨﴾ ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾

[البقرة : ١٩٨ـ١٩٩] .

ويُكثر من قوله : اللهمَّ آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار .

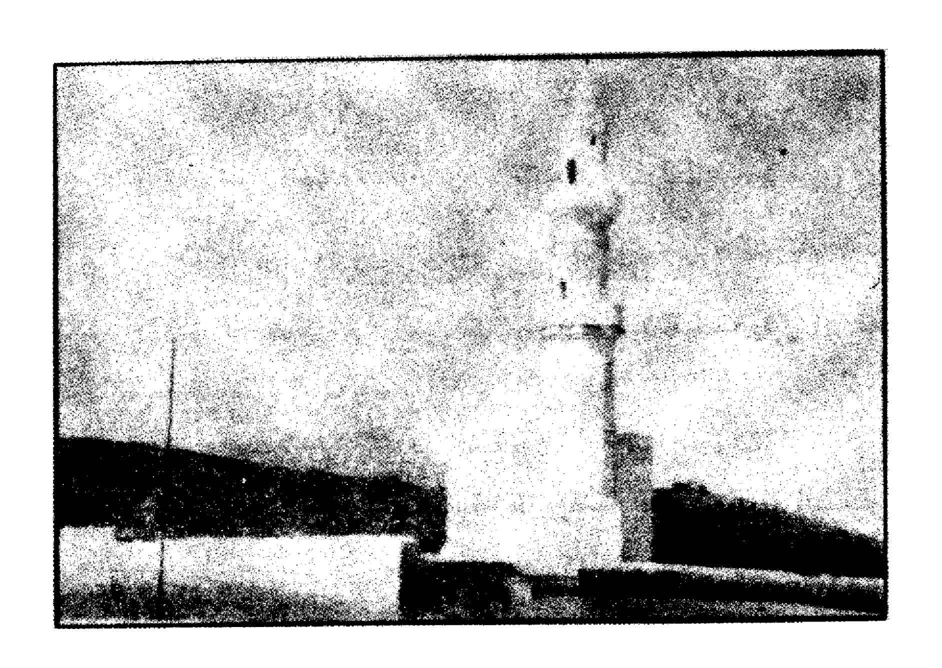
٤ـ ويُستحبُّ النزول من مزدلفة بعد الإسفار جداً ، وقبل طلوع الشمس ، عند الحنفيِّين ، والشافعي ، وأحمد ، والجمهور ؛ لقول عمرو بن ميمون : قال عمر رضي الله عنه : إنَّ المشركين كانوا لا يفيضون مِن جَمْع حتَّىٰ تشرق الشمس علىٰ ثبير ، وكانوا يقولون : أشرق ثبير كيما نغير ، فخالفهم النبي ﷺ ، فدفع قبل أن تطلُع الشمس . أخرجه السبعة إلا مسلماً .

وقال مالك : يدفع من مزدلفة قبل الإسفار .

٥ـ ويُستحبُّ أن يسير بسكينة ووقار في غير وادي مُحَسِّر ؛ لحديث مِقْسَم ، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما أنَّ النبي ﷺ أتىٰ جَمْعاً ، ثم أردف الفضل بن عبَّاس ، وقال : « أيُّها الناس ، إنَّ البرَّ ليس بإيجاف الخيل والإبل ، فعليكم بالسكينة ، فما رأيتها رافعة يديها حتَّىٰ أتىٰ مِنى » . أخرجه أبو داود ، والبيهقي .

٦ـ ويُستحبُ الإسراع بوادي مُحَسِّر ولو ماشياً ، وتحريك دابّته ولو راكباً ، قدر رمية حجر ؛ اقتداء بالنبيِّ ﷺ . فقد روىٰ جابر « أنَّ النَّبيَّ ﷺ أَوْضَع في وادي مُحَسِّر » . أخرجه النسائي ومعنىٰ أوضع ، أي : أسرع .

* * *



المشعر الحرام بمزدلفة وكان عبارة عن منارة فقط
والآن بُنِيَ مسجد كبير هناك

منــى

منىً : اسم للمكان الذي ينزل فيه الحجَّاج في اليوم الثامن من ذي الحجة ، قبل الذهاب إلىٰ عرفة ، فيقضون فيه بقيَّة اليوم الثامن وليلة التاسع من ذي الحجة وصباح اليوم التاسع إلىٰ أن تشرق الشمس ، ثم يذهبون إلىٰ عرفة . وهو أيضاً : المكان الذي يعودون إليه بعد الوقوف بعرفة ، يقضون فيه يوم النحر ، وأيام التشريق ، ولياليها ، حتَّىٰ ينتهوا من رمي الجمار .

والمسافة ما بين شمالي مكةَ ومنى ستة كيلو مترا تقريباً .

يُحَدُّ هذا المكان من جهة مكة بجمرة العقبة ـ وهي التي بايع الأنصار من أهل المدينة عندها رسول الله ﷺ قبل الهجرة ـ ومن جهة المزدلفة بوادي مُحَسِّر .

وقد نزلت بمنىٰ سورة الكوثر ، وسكنها ﷺ أيام المناسك .

قال في القاموس : (منىً) كإلىً وتصرَف ، سُمِّيت بذلك ؛ لكثرة ما يمنىٰ بها من الدماء ، ورُويَ عن ابن عباس رضي الله عنهما « إنَّما سُمِّيت بذلك ؛ لأن جبريل عليه السلام لمّا أراد أن يفارق آدم ، قال له : تَمَنَّ . قال : أتمنَّىٰ الجنَّة ، فسمِّيت منى ؛ لأمنية آدم عليه السلام » اهـ .

المبيت بها ليالي التشريق :

يجب البيات بمنىً ليالي التشريق الثلاث لمَن لم يتعجّل ، وليلتي الحادي عشرَ والثاني عشرَ من ذي الحجة لمن تعجّل ، عند مالك ، وهو الصحيح عند الشافعي ، وأحمد .

وكان ابن عمر رضي الله عنهمايقول : إنَّ عمرَ كان ينهىٰ أن يبيت أحد من وراء العقبة ، وكان يأمرهم أن يدخلوا منى . أخرجه ابن أبي شيبة ، والبيهقي .

وقال الحنفيّون : البيات بمنىً سُنَّة . والراجح الأول ؛ لقول عبد الرحمن بن فَرُّوخ : قلت لابن عمر : إنا نتبايع بأموال الناس ، فيأتي أحدنا مكة فيبيت علىٰ المال . فقال : (أمَّا رسولُ الله ﷺ فقد باتَ بمنى وظلَّ) . أخرجه أبو داود ، والبيهقي .

والواجب بيات معظم الليل . فمَن ترك مبيت ليلةٍ لزمه دمٌ ، وإن ترك ليلتين لزمه دمان ، وإن ترك ثلاث ليالٍ لزمه ثلاثةُ دماءٍ عند مالكٍ .

وقالت الشافعية والحنابلة في المشهور عنهم : إن ترك ليلةً لزمه مُدُّ طعامٍ ، وإن ترك ليلتين لزمه مُدَّان ، وإن ترك الليالي الثلاث لزمه دمٌ .

هذا،وقد اتفق الفقهاء علىٰ سقوط المبيت بمنى ليالي التشريق عن ذوي الأعذار ، كالسقاة ورعاة الإبل ، فلا يلزمهم شيء بتركه ؛ لحديث ابن عمر رضي الله عنهما : (إن العباس استأذنَ النبي ﷺ أن يبيتَ بمكةَ ليالي منى مِن أجل سقايته فأذن له) . أخرجه أحمد ، والشيخان .

وعن عاصم بن عديٍّ : (أن رسول الله ﷺ رخَّص للرّعاء أن يتركوا

المبيت بمنى) . أخرجه الإمامان ، والأربعة ، وابن حبان ، والحاكم ، وصححه الترمذي .

أمَّا المبيت بمنىٰ ليلة التاسع فهو سُنَّة بالإجماع ولا شيء علىٰ من تركه .

خطبة النبي ﷺ بمنى :

ثبت أنَّه ﷺ خطب بمنى خطبتين ، الأولىٰ في يوم النحر ، والثانية في اليوم الحادي عشر من ذي الحجة ، وقيل : في اليوم الثاني عشر .

أما الخطبة التي بعدها ، فقد جاء في الحديث عن سراء بنت نبهان قالت : سمعنا رسول الله ﷺ يقول في حجة الوداع : « هلْ تدرونَ أيُّ يومٍ هذا »؟ قالوا : اللهُ ورسولُه أعلمُ ، قال : « هذا أوسطُ أيامِ التشريقِ » قال : « هل تدرونَ أيُّ بلدٍ هذا »؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : « هذا المَشْعَرُ الحرام » ، ثم قال : « إنِّي لا أدري ، لعلّي لا ألقاكم بعد عامي هذا ، ألا وإنَّ دماءكم وأمولكم وأعراضكم عليكم حرامٌ ، كحرمة يومكم هذا ، في بلدكم هذا ، حتىٰ تَلْقَوا ربكم ، فيسألكُم عن أعمالكم ، ألا فليبلِّغ أدناكم أقصاكم ، ألا هل بلَّغت »؟ فلمَّا قدم المدينة لم يلبث إلا قليلاً حتىٰ مات ﷺ . أخرجه البيهقي .

دلَّ الحديث علىٰ أن هذه الخطبة كانت في أوسط أيام التشريق ، لا في أولها ، ولذا قال الشافعيُّ وأحمد : هذه الخطبة تكون يوم الثاني عشر من ذي الحجة ؛ فقد جاء في الحديث عن رافع بن عَمْرو المُزَني قال : (رأيت رسول الله ﷺ يخطُبُ الناس بمنى حين ارتفع الضُّحىٰ علىٰ بغلةٍ شهباء ، وعليٌّ رضي الله عنه يعبّر عنه ، والناسُ بين قائمٍ وقاعدٍ) . أخرجه أبو داود ، والبيهقيُّ بسند حسن ، والنسائيُّ بسند صحيح .

وقال عبد الرحمن بن معاذ التيمي : (خَطَبَنا رسول الله ﷺ ونحن بمنى ، ففتِّحتْ أسماعنا ، حتَّىٰ كنَّا نسمعُ ما يقول ونحن في منازلنا ، فطفِق يعلمهم مناسكهم ، حتَّىٰ بلغَ الجمار ، فوضع أصبعيه السبَّابتين ، ثمَّ قال بحصىٰ الحذف ، ثم أمر المهاجرين ، فنزلوا في مقدَّم المسجد ، وأمر الأنصار ، فنزلوا من وراء المسجد ، ثم نزل الناس بعد ذلك) .

أخرجه أحمد ، وأبو داود ، وهذا لفظه .

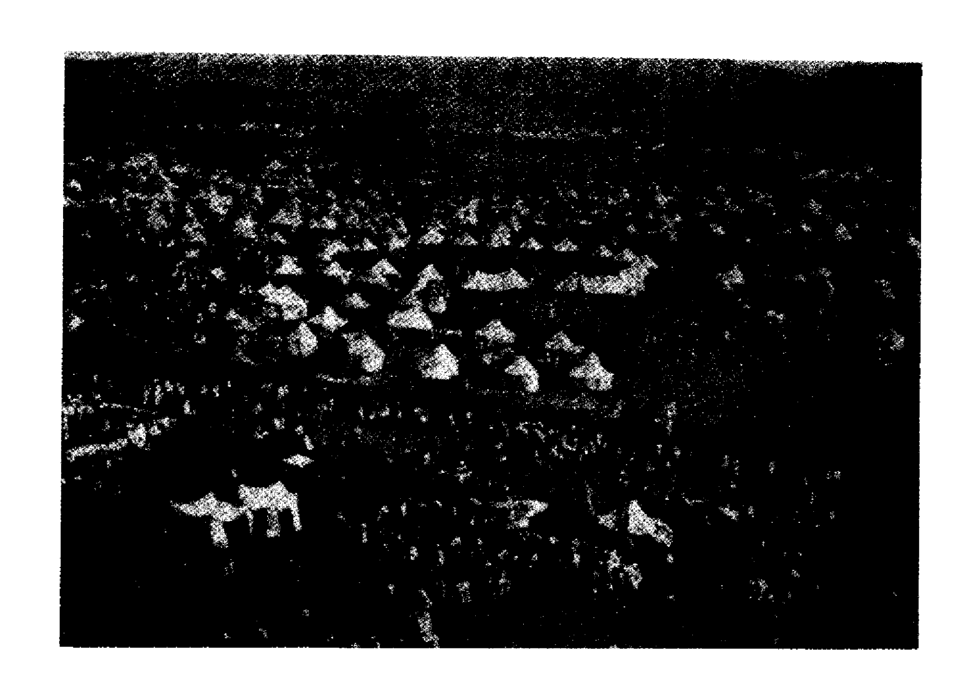
وقد سكن ﷺ بمنى أيام التشريق ، وصلَّىٰ بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء يوم التروية ، والفجرَ يومَ عرفة ، رویٰ الإمام أحمد رضي الله عنه : أنَّ عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما كان يحبُّ إذا استطاع أن يصلِّي الظهر من يوم التروية بمنى ، وذلك : (أن النبي ﷺ صلَّىٰ الظهر يوم التروية بمنى) .

وروىٰ أحمد ، وأبو داود ، وابن ماجه ، عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالىٰ عنهما ، قال : (صلَّىٰ رسولُ الله ﷺ الظهرَ يومَ الترويةِ ، والفجرَ يومَ عرفةَ بمنى) .

وروىٰ البخاريُّ ومسلم ، عن عبد العزيز بن رفيع ، قال : سألت أنس بن مالك فقلت : أخبرني بشيءٍ عقلتَه من رسول الله ﷺ ، أين صلَّىٰ الظهر يوم التروية؟ قال : بمنى .

وبمنى من المشاهد : مسجد الخَيف ، ومسجد الكوثر ، ومسجد الكبش ، ومسجد البيعة ، ومسجد منى ، وغار المرسلات ، والجمرات الثلاث ، والمنحر .

* * *



المشعر الحرام بمنى[1]

مسجد الخَيف

أمَّا مسجد الخَيف فهو في الجهة الجنوبية من منى ، يكون علىٰ يمينك إذا كنت قادماً من مكة ، وعلىٰ يسارك إذا كنت قادماً من عرفات .

وقد كان في صحن هذا المسجد بالقرب من جداره الشرقي قبةٌ عظيمة ، أقيمت فوق ثمانية عقود ، وهي في موضع الخيمة التي أقيمت للنبي ﷺ في حجة الوداع ، والتي صلَّى فيها الأوقات الخمسة ، من ظهر يوم التروية إلىٰ فجر يوم عرفة ، وقد جاء فضله في الحديث ، الّذي أخرجه الطبراني : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلاّ إلىٰ ثلاثة مساجد ، مسجدِ الخَيفِ ، ومسجدِ الحرامِ ، ومسجدي هذا » .

وقال : لم يروِهِ عن كلثوم بن جَبْر إلا حمَّاد بن سلمة ، ولم يُذكر مسجد الخَيف في شدِّ الرحال إلا في هذا الحديث . انتهىٰ .

وعلَّة هذا الخبر خُثيم بن مروان ضعَّفه الأزدي .

وقال البخاري : سمع منه كلثوم بن جبر هذا الحديث ولا يتابع في مسجد الخَيف ، ولا يعرف لخثيم سماع عن أبي هريرة .

وقال أيضاً : أخبرنا ابن أبي خثيم ، ثنا عبد الله بن هاشم الطوسيُّ ، ثنا محمد بن فُضَيل ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « صلَّىٰ في مسجد الخَيف سبعون نبيّاً ، منهم موسىٰ ﷺ ، كأني أنظر إليه وعليه عباءتان قطوانيتان علىٰ بعير أحمر » .

وقال : تفرد به عبد الله بن هاشم .

وقال الحافظ شرف الدين الدِّمْياطي : وادي السُّرَر بمنى علىٰ أربعة أميال من مكة فيه دوحة سُرَّ تحتها سبعون نبيّاً .

قلت : ومسجد الخَيف اليوم أعيد بناؤه علىٰ أفخم طراز ، وأعظم بناء ، فجاء أكبر وأجمل مما كان ، وأقيمت حوله المرافق الهامة الخاصة به ، فجزىٰ الله تعالىٰ القائمين علىٰ هذه البلاد خيرَ الجزاء ، وأثابهم علىٰ إحيائهم الآثار الإسلامية وعنايتهم بها .

مسجد الكوثر :

وأمَّا مسجد الكوثر : فواقع في وسط منى علىٰ يمين القادم من مكة ، وهو يبعُد عن الطريق مسافة أربعين متراً تقريباً ، ويذكر قوم : أنَّ في موضع هذا المسجد نزلت سورة الكوثر علىٰ رسول الله ﷺ ، وبجِوار هذا المسجد بئرٌ يشرب الناس منها وكثير من الناس يزورونه بقصد التبرُّك ، وقد هُدم هذا المسجد في المشاريع الجديدة بمنى .

مسجد الكبش :

وأما مسجد الكَبْش : فواقع في شمالي جمرة العقبة ، علىٰ مسافة ثلاث مائة متر تقريباً ، في سفح جبل ثبير ، علىٰ يسار القادم من مكة إلىٰ عرفات .

والكبش الذي يضاف المسجد إليه هو ـ فيما يقول قوم ـ الكبش الذي فدىٰ الله تعالىٰ به إسماعيل بن الخليل إبراهيم عليهما أزكىٰ الصلاة وأطيب السلام .

وهذا القول لا دليل عليه فلا يجوز اعتقاد ذلك .

وبجوار هذا المسجد صخرة يقولون : إنَّها الصخرة التي ذُبح عليها الفداء .

وهذا أيضاً لا دليل عليه فلا يجوز اعتقاد ذلك . ومن الناس من يذهب إلىٰ أن ذبح الفداء لم يكن في هذا الموضع .

ويؤيِّد هذا ما رُوي عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أنَّه قال : « نحرَ رسول الله ﷺ في المكان الذي نحرَ فيه إبراهيم كبش الفداء » . وبالرجوع إلىٰ السُنَّة المطهّرة نعلم أنَّ رسول الله ﷺ لم ينحر هديه عند هذه الصخرة وإنما نحرَ في مكانٍ بين الجمرتين .

* * *



مسجد الخَيف بمنىٰ قبل أن يبنىٰ البناء الحالي ويظهر في وسطه قبة بيضاء كبيرة كانت إشارة إلىٰ المسجد الأصلي القديم الذي صلّىٰ فيه نبيُّنا ﷺ .

مسجد البَيْعة

وأما مسجد البيعة : فهو قريب من العقبة التي هي أول منى من جهة مكة ، وهو واقع في شِعْبٍ بين جبلين ، علىٰ يمين الذاهب إلىٰ مكّةَ المكرمةِ ، بعد جمرة العقبة بنحو نصف كيلو متر .

وإنّما سُمّي(مسجد البيعة) ؛ لأن في موضعه حدثت بيعة العقبة ، بين رسول الله ﷺ وأهل المدينة ، وهي البيعة الأولىٰ والثانية التي كانت فاتحة خير للمدينة المنوّرة ، وإليك بيان ذلك :

بدأ إسلام الأنصار :

خرج رسول الله ﷺ في الموسم فبينما هو عند العقبة ، إذ لقي رَهْطاً من الخزرج من الأنصار ، فدعاهم إلىٰ الله عزّ وجلّ ، وعرض عليهم الإسلام ، وتلا عليهم القرآن ، وكانوا جيران اليهود في المدينة ، وكانوا يسمعونهم يخبرون بنبيٍّ قد أظلَّ زمانه ، فقال بعضهم لبعض : يا قوم ، تعلمون والله أنَّه النبيُّ الذي توعَّدكم به اليهود ، فلا يسبقُنّكم إليه ، فأجابوه ، وصدّقوه ، وقالوا : إنّا قد تركنا قومنا ، ولا قومَ بينهم من العداوة والشرِّ ما بينهم ، فعسىٰ أن يجمعهم الله بك ، فسنقدم عليهم ، فندعوهم إلىٰ أمرك ، ونعرض عليهم الذي أجبناك إليه من هذا الدين ، فإنْ يجمَعْهم الله عليه فلا رجل أعزَّ منك .

وانصرفوا راجعين إلىٰ بلادهم ، وآمنوا ، وصدّقوا ، فلمّا قدموا

المدينة ذكروا لإخوانهم رسول الله ﷺ ، ودعوهم إلىٰ الإسلام ، حتىٰ فشا فيهم ، فلم تبق دار من دور الأنصار إلاَّ وفيها ذكرٌ من رسول الله ﷺ .

بيعة العقبة الأولىٰ :

حتىٰ إذا كان العام المقبل وافىٰ الموسم من الأنصار اثنا عشر رجلاً ، فلقوه بالعقبة الأولىٰ فبايعوا الرسول ﷺ علىٰ التوحيد ، والتعفُّف ، من السَّرِقة ، والزِّنا ، وقَتْل الأولاد ، والطاعة في المعروف .

فلمَّا هَمَّ القوم بالانصراف بعث رسول الله ﷺ معهم مُصعب بن عُمير ، وأمَرَه أن يُقرئَهم القرآن ، ويعلِّمَهم الإسلام ، ويفقِّهَهم في الدين ، فكان يُسمَّىٰ (المُقْرئ) بالمدينة ، ونزل علىٰ أسعد بن زُرارةَ ، وكان يصلّي بهم .

أنتشار الإسلام في المدينة :

وجعل الإسلام يفشو في منازل الأنصار ـ الأوس والخزرج ـ وأسلم سعد بن معاذ وأُسَيْدُ بن حُضير ، وهما سيِّدا قومهما مِن بني عبد الأشهل من الأوس ، بحكمة مَن أسلم قبلهما وتلطُّفِهم ، وبحسن دعوة مصعب بن عُمير رضي الله عنه ، وأسلم بنو عبد الأشهل عن آخرهم ، ولم تبق دار من دور الأنصار إلاَّ وفيها رجال ونساء مسلمون .

بيعة العقبة الثانية :

ورجع مصعب بن عُمير إلىٰ مكةَ في العام المقبل ، وخرج عدد من المسلمين من الأنصار مع حجّاج قومهم من أهل الشرك ، حتىٰ قدموا مكةَ ، فواعدوا رسول الله ﷺ العقبة ، فلمّا فرغوا من الحجِّ ، ومضىٰ

ثلث الليل ، اجتمعوا في الشعب عند العقبة ، وهم ثلاثةٌ وسبعونَ رجلاً وامرأتان من النساء ، وجاء رسول الله ﷺ ومعه عمُّه العبّاس بن عبد المطلب ، وهو يومئذٍ علىٰ دين قومه .

وتكلَّم رسول الله ﷺ ، وتلا القرآن ، ودعا إلىٰ الله ، ورغَّب في الإسلام ، ثمَّ قال : « أبايعُكُم علىٰ أن تمنَعوني مما تمنعون منه نساءَكُم وأبناءَكُم » . فبايعوه واستوثقوا منه ألاَّ يدعَهم ويرجعَ إلىٰ قومه ، فوعد بذلك رسول الله ﷺ ، فقال : « أنا منكم ، وأنتم مني ، أحاربُ مَنْ حاربتُم ، وأُسالِمُ مَنْ سالمتم » . واختار رسول الله ﷺ منهم اثني عشر نقيباً ، تسعةً من الخزرج وثلاثةً من الأوس .

مسجد منى :

وأمّا مسجد منى : فموقعه بين الجَمْرة الأولىٰ والجَمْرة الوسطىٰ علىٰ يمين الذاهب إلىٰ عرفة ، ويقال له : (مسجدَ المنحر) أيضاً ، ويقال : إنَّ في موضعه صلَّىٰ النبي ﷺ صلاة الضُّحىٰ .

* * *

الجَمَرات

وأمَّا الجمرات فثلاث :

أُولاها : التي تلي مسجد الخَيف ، ويقال لها : (الجمرة الأولىٰ) .

والثانية : بين الجمرة الأولىٰ وجمرة العقبة وتسمَّىٰ (الجمرة الوسطىٰ) .

والثالثة : (جمرةُ العقبة) ، وهي أقرب الجمرات الثلاث إلىٰ مكةَ ، وبين الجمرة الأولىٰ والوسطىٰ ١٥٦م تقريباً ، وبين الجمرة الوسطىٰ وجمرة العقبة ١١٧م تقريباً ، وهذه الجِمار هي التي يُشرع رميها أيام منى .

صفتها :

الجمرة الصغرىٰ (الأولىٰ) : هي حوض مبنيٌّ من الحجارة علىٰ شكل دائرة كاملة ، في وسطها عامود مرتفع من الحجر ، وهذا العامود هو للدِّلالة علىٰ موضع الرَّمْي ، وكذلك الجمرة الوسطىٰ (الثانية) ، أمّا الجمرة الكبرىٰ : وهي جمرة العقبة ، فإنَّها نصف دائرة ، ويظنُّ الجُهَّال أنَّ هذا العامود له صلةٌ بالشيطان ، أو أنَّ الشيطان في داخله ، ولذلك تراهم يجتهدون في ضرب هذا العامود بالنعال والعِصيِّ ، معتقدين أنَّ الشيطان يتألَّم من هذا الضرب ، وهذا جهلٌ واضح وعمَلٌ فاضح ، بل إنَّ الشيطان يفرح بهذا الجهل ، والحقُّ أنَّ هذا العامود الذي نُصب في وسط الحوض إنَّما وضع للدلالة علىٰ موضع الرمي الذي نقل عن

رسول الله ﷺ ، نعم إنَّ الشيطان يتألَّم من استجابة العبد ، واستسلامه لأمر الله ورسوله ، بقيامه بأداء هذه العبادة وهي الرمي ، وذلك أشدُّ عليه من رمي النبال .

أصلُ مشروعيَّة الرمي وحكمتهُ :

أصل مشروعية الرمي كما في « مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن » لابن الجوزي : أنّه لمّا فرَغَ أبونا إبراهيم عليه الصلاة والسلام من بناء البيت ، أتاه جبريل ، فأراه الطواف ، ثم أتىٰ به جمرة العقبة ، فعرض له الشيطان ، فأخذ جبريل سبع حصيات وأعطاها إبراهيم ، وأخذ سبعاً أيضاً ، وقال له : اِرمِ وكبِّر ، فرميا ، وكبّرا ، حتىٰ غابت الشمس ، ثمّ أتىٰ الجمرة الوسطىٰ ، فعرض لهما الشيطان ، ففعلا كما تقدَّم ، ثم أتيا الجمرة القُصوىٰ ، فعرض لهما ، ففعلا كذلك .

أما حكمته : فالمقصود من رمي الجِمار الانقياد ، والتعبُّد لله تعالىٰ وحده ، بما لا حظَّ للنفس فيه ، اقتداءً بسيِّدنا إبراهيم عليه الصلاة والسلام ، فقد روىٰ سالم بن أبي الجَعْد ، عن ابن عبّاس رضي الله عنهما ، أنَّ النبي ﷺ قال : « لمّا أتىٰ إبراهيمُ عليه السلام المناسكَ ، عَرضَ له الشيطانُ عندَ جمرةِ العقبةِ ، فرماهُ بسبعِ حصياتٍ ، حتّىٰ ساخَ في الأرضِ ، ثمّ عرَضَ لهُ عندَ الجمرةِ الثانية ، فرماهُ بسبعِ حصياتٍ ، حتّىٰ ساخ في الأرضِ ، ثمَّ عرَضَ له في الثالثة ، فرماهُ بسبعِ حصياتٍ ، حتىٰ ساخَ في الأرضِ » .

قال ابن عبّاس : الشيطانَ ترجمونَ وملةَ أبيكم تتَّبعونَ . أخرجه البيهقي .

فالحكمة في رمي الجمار : إظهار الرِّقِّ والعبوديّة لربِّ البريَّة ،

وامتثالُ الأوامر الدينية ، وإظهارُ الأسف علىٰ ما ٱرتكبه الإنسان من الخطايا ، والتغيّظُ علىٰ المُغري بها ، وهو الشيطان الذي يتمثّله الإنسان في موضع الجمرات ، ويتخيّلُ أنّه يغريه بالمعاصي ، وهو يزجره ، ويطرده ، ولسان حاله يقول : اِخسأ يا لعين فإنّي أطعتك في الماضي ، فقد صمَّمْتُ علىٰ عدم طاعتك في المستقبل ، فاذهب عني .

حكم الرمي :

يجب رميُ جمرة العقبة يومَ النحر ، ورميُ الجمار الثلاث كلَّ يوم من أيام التشريق الثلاث ؛ لحديث جابر : « إنّ النبي ﷺ رَمىٰ الجمرة يومَ النحرِ ضُحىً ورمىٰ في سائرِ أيام التشريقِ بعدَما زالتِ الشمسُ » . أخرجه السبعة إلاَّ الترمذي .

وعن عبد الرحمن بن عثمانَ التيمي قال : « أمرنا رسول الله ﷺ أن تُرمىٰ الجِمارُ بمثلِ حصى الخَذْف[1] في حجة الوداع » . أخرجه الطبراني في « الكبير » بسند رجاله رجال الصحيح[2] .

ولذا اتفق الأئمة الأربعة ، والجمهور ، علىٰ أن رمي الجِمار واجبٌ يُجبَرُ بدم .

وقت الرمي :

أيام الرمي أربعة : يوم النحر ، وأيام التشريق الثلاثة .

أمّا يوم النحر فتُرمىٰ فيه جمرةُ العقبة فقط ، ويستحبُّ رميها من طلوع شمس يوم النحر إلى الزوال ، هذا وقت الاستحباب .

---

(١) الخذف بفتح فسكون الرمي ، والمراد الحصىٰ الصغار كحب الفول .

(٢) ص٢٥٨ ج٣ « مجمع الزوائد » .

أما الجواز : فإنَّه يدخُل وقت رميها عند الإمام الشافعي من نصف ليلة يوم النحر ، ويستمر إلىٰ آخر أيام التشريق .

وأمّا أيام التشريق وهي : اليوم الحادي والثاني والثالثَ عشرَ مِن ذي الحِجَّة فيستحبُ الرمي فيها كلَّ يوم من الزوال إلىٰ الغروب . ويجوز التأخير إلىٰ طلوع الفجر .

ويسقط رمي اليوم الثالث عمَّن نفر النفر الأول .

وأمَّا المَنْحَر : فهو المكان الذي ينحر فيه الحجّاج هديهم وفداءهم ، وذلك في يوم النحر ، وهو اليوم العاشر من ذي الحِجَّة الحرام ، الذي هو يوم (العيد الأكبر) ، وقد ورد عن الرسول الأكرم ﷺ : أنَّ أيَّ مكان من منى ينحر فيه الحاجّ فهو آتٍ بالمطلوب منه ، ولا خلاف بين أحد من علماء الشريعة وأئمتها : في أنَّ كلَّ بقعة من بِقاع منى يصحُّ النحر فيها ، حتىٰ في الدور والأماكن التي ينزل فيها الحاجُّ .

وبمنى مكان يقال له : (المفجر) ، وهو واقع خلف الجبل المقابل لثبير ، وقد سمِّي بذلك ؛ لأنّ عنده دارت رحىٰ حرب طاحنة ، بين قصيّ بن كلاب وشيعته ، وبين صوفة : وهم جماعة من بني الغوث بن مُرّ ابن أد بن طابخة ـ بسبب أنّ قصياً وقومه سبقوا بني الغوث بن أد إلىٰ رمي جمرة العقبة فتفجَّرت الدماء بين الفريقين في هذا الموضع ، فأُخذ له هذا الاسم من تفجُّر الدماء .

آيات منى :

قال الحافظ محمد بن عبد الله الزَّرْكَشي : وبمنىٰ أربع آيات عظيمة :

إحداهن : أنَّ الجِمار علىٰ كثرتها في كل سنة تُمتحق وترىٰ علىٰ قَدْرٍ واحد ، وقد جاء ذلك من طرق كثيرة أوضحتها في تخريج أحاديث الرافعي .

الثانية : أنَّ اللحوم بمنى في أيامها تشرق علىٰ الجدران ، وعلىٰ صخرات الجبال ، وفي أسطحة السوق ، وهي محروسة بحراسة الله من تخطُّف الطير لشيء منها ، ومعلوم أنَّ الحدأة إذا رأت شيئاً أحمر بيد إنسان أو علىٰ رأسه انقضّت عليه حتىٰ تخطَفَه ، وهي تحوم حول تلك اللحوم لا تستطيع أن تأخذ منها شيئاً .

الثالثة : أنَّ الذباب في أيام منى لا يقع علىٰ الطعام ، بل يؤكلُ العسلُ ونحوه مما يجمع الذباب ، ويتهافت علىٰ الوقوع فيه ، ولا يقع فيه ، بل لا يحوم عليه في الغالب ، مع كثرة العفونات الجالبة لكثرة الذباب مع الدماء والأنتان الملقاة في الطرقات ، فإذا انقضَت أيام الضيافة والإكرام ، تهافت الذباب علىٰ كل طعام حتىٰ لا يطيب للطاعم طعم ، وتلك آيات ظاهرة لمن اعتبرها ، وعِبرة ظاهرة لمن أمعن النظر فيها .

الرابعة : عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قلنا : يا رسول الله إنَّ أَمْر منى لعجبٌ ، وهي ضيِّقة فإذا نزلها الحاجُّ اتَّسعت ، فقال رسول الله ﷺ : « إنَّما مثل منى كالرَّحم ، إذا حَمَلت وسَّعها الله تعالى » .

قلت : زاد بعضهم مَنْقبةً خامسةً ، وهي قلَّة البعوض في أيام الحجِّ بها ، فإنَّ البعوض في جميع أيام السنة يكون كثيراً .

وقد نظم بعضهم هذه المناقب فقال :

وآيُ منىً خمسٌ فمنها اتِّساعُها ... لحجَّاجِ بيتِ اللهِ لو جاوزوا العدَّا
ومَنْعُ حداةٍ مِن تخطُّفِ لحمِها ... ورَفْعُ الحصىٰ المقبولِ دونَ الذي رُدَّا
ومَنْعُ ذبابٍ لا يقع في طعامها ... وقلةُ وجدان البعوض بها عُدَّا

* * *



جمرة العقبة

صورة قديمة : يظهر فيها طرف الجبل الذي كان خلف جمرة العقبة ، وقد أزيل .

وجمرة العقبة عبارة عن عامود من البناء طوله نحو ثلاثة أمتار تُحيط به نصف دائرة . وهي المكان الذي يُجمع فيه الحصىٰ الذي يُرمىٰ . بخلاف الجمرة الصغرىٰ والوسطىٰ فإنّ الدائرة التي حول العامود دائرة كاملة ولذلك فإن الرمي يكون من جميع جهاتها

المُحَصَّب

المُحَصَّبُ : هو المكان الذي يستحبُّ للحاجِّ النزول فيه بعد انصرافه من منى ، وهو مسيلٌ بين مكةَ ومنىً ، وهو إلىٰ مكةَ أقرب بكثير ، وإنَّه بالأبطح بين الجبل الذي عنده مقبرة أهل مكة وبين الجبل الذي يقابله وأنت ذاهب إلىٰ منى ، وإنَّما سمِّي بالمُحَصَّبِ ؛ لأنَّ السيل يجمَعُ فيه الحَصبَاء ، وهو جزء من الطريق إلىٰ منى وهو مسيل .

وبالمُحَصَّب نزل النبي ﷺ ، بعد انصرافه من منى ، والمسافة بين باب السلام إلىٰ المُحَصَّب من جهة منى ثلاثةُ كيلو مترات . ويطلق المُحَصَّب علىٰ الموضع الذي تُرمىٰ فيه الحجار من منى .

* * *

الجِعْرَانة

الجِعْرَانة : هي الموضع الذي أحرمَ منه رسول الله ﷺ لمّا رجع من الطائف بعد فتح مكةَ ، وهو موضع مشهور بين الطائف ومكةَ ، وهو إلىٰ مكةَ أقربُ بكثير .

والجِعْرَانة بئر شرقي مكةَ ، ذات ماء عذب ، وأهل مكةَ يكثرون الاعتمار منها في رمضانَ ، ويتّخذون منها منتزهاً لما في وادي الجِعْرَانة من إشراق وبَهجة ، ولما في مائها من عذوبة ، ولما في هوائها من نقاء يُنعِش الأبدان ، وفوق ذلك كلِّه لما شرُفت به من ذكريات النبوَّة الخالدة ؛ فإنَّ النبي ﷺ نزل بها لمّا قسَّم غنائم هوازنَ علىٰ أصحابه ، بعد غزوة حنين ، وفيها مسجد يقال : إنّه مسجد الرسول الكريم ، وقد أقام فيها خمسَ عشرةَ ليلةً ، يدعو ، ويصلِّي ، ويذكر ، ويسبِّح ، بلا شك ولا ريب في ذلك .

والجِعْرَانة : لقب امرأة من قريش اسمها ريطة بنت سعد ، وكانت حمقاء ، ونزل فيها قوله تعالىٰ : ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّتِى نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ ﴾ [النحل : ٩٢] ، كانت تغزل فإذا أبرمته نقضته .

وكان إحرام رسول الله ﷺ منها في اليوم السابعَ عشرَ من شهر ذي القَعدة في السنة التاسعة من الهجرة ، وقد كان أهل مكة يخرجون من مكة في اليوم السادسَ عشرَ من شهر ذي القعدة ، ويقيمون اليوم السابعَ عشرَ بالجِعْرَانة ، ويصلّون المغرب بها ، ويُحرمون ، ويتوجّهون إلىٰ مكة ،

ولربَّما أحرموا في بعض السنين بعد صلاة العصر ، ورجعوا إلىٰ مكة مُحرِمين .

والجِعْرانة أفضل مواقيت العمرة من مكة ؛ لإحرام رسول الله ﷺ منها ، علىٰ مذهب الأئمة الثلاثة الشافعيِّ ومالكٍ وابنِ حنبلٍ رضي الله عنهم .

وفي الجِعْرَانة مسجد يُنسب إلىٰ رسول الله ﷺ . ولا خلاف عندنا في أنَّه ﷺ صلَّىٰ في ذلك الوادي ، ودعا ، ولكنَّ الخلاف في القطع بتعيين موضعٍ خاصٍّ لصلاته . وإلاَّ فإنَّ المكان كلَّه قد تشرَّف به ﷺ .

وهذا المسجد بُني مراراً ، وقد قامت الحكومة السعودية بهدم المسجد القديم ، وبناءه علىٰ الطراز الحديث ، فجاء أفخم وأضخم مما كان قبلُ ، وبنت حوله أماكن خاصة للغسل والتوضّؤ .

وفي الجِعْرَانة بئرٌ قديمة ، ماؤها عذب حلو مبارك ، يقال : إنَّه ﷺ شرب منها ، وتفل فيها . وهي أشبه بالمياه المعدنية ، فقد ذكر بعض المؤرخين أنَّها مجرّبة لإدرار البول ، وإصلاح الكلىٰ ، وأنَّها كانت تُحمل إلىٰ الخلفاء العباسيِّين ببغداد مع ماء عروة التي قبل المدينة المنورة ؛ لما فيها من خصوصية طبية أصيلة .

* * *

التنعيم

وهو حدُّ الحرم ، وليس في الحِلِّ أقرب إلىٰ الحرم منه وهو الموضع الذي أمر رسول الله ﷺ عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما باعتمار سيِّدتنا عائشةَ رضي الله عنها منه ، وهو علىٰ ثلاثة أميال من مكةَ .

وفيه مسجد ينسب إلىٰ سيِّدتنا عائشة رضي الله عنها ، وهو مسجد قديم بُني مراراً ، وقد قامت الحكومة السعودية بهدم هذا المسجد ، وإعادة بنائه علىٰ الطراز الحديث ، فصار أفخمَ وأضخمَ ممّا كان ، وأُلحقت به منافعَ متعددةً ، يستفيد منها المعتمرون إذا أرادوا الاغتسال أو التوضُّؤ ، والإحرام من هذا المكان للمقيم في مكة ولو آفاقيّاً أفضلُ من الإحرام من الحِلِّ الذي في بقية جهات الحرم ماعدا الجِعْرَانةَ ؛ فإنَّ الإحرام منها أفضل عند الأئمة الثلاثة ؛ الشافعيِّ ومالك وأحمد رضي الله عنهم .

وذكر أبو الوليد الأزرقيُّ : أنَّ ابن الزبير لمّا فرغ من بناء الكعبة خلَّقها من داخلها وخارجها ، من أعلاها إلىٰ أسفلها وكساها القباطي ، وقال : مَن كانت لي عليه طاعة فليخرُج فليعتمر من التنعيم فمَن قدرَ أن ينحرَ بَدَنَة فليفعل . ومَن لم يقدر ، فليذبح شاة ، فمَن لم يقدر ، فليتصدّق بقدر طوله ، وخرج ماشياً وخرج الناس معه مُشاة حتىٰ اعتمروا من التنعيم شكراً لله سبحانه وتعالىٰ ، ولم ير يوم كان أكثر عتيقاً ، ولا أكثر بَدَنةً منحورة ، ولا شاةً مذبوحة ، ولا صدقةً من ذلك

اليوم . ونحر ابن الزبير مائةَ بَدَنَةٍ .

وروىٰ أبو الوليد الأزرقي ذلك عن ابن خثيم قال : رأيت عطاء بن أبي رباح ، ومجاهداً ، وعبد الله بن كثير الداريَّ ، وناساً من القُرَّاء ، إذا كانت ليلةُ التاسعِ والعشرينَ من شهر رمضانَ خرجوا إلىٰ خيمة جمانةَ ، فاعتمروا منها ، وهي في التنعيم .

وفي هذه الأحاديث دِلالة علىٰ أنَّ ميقات مكةَ في العمرة أدنىٰ الحِلِّ .

قال الشافعيُّ : وأحبُّ لمن أراد العمرة أن يعتمرَ من الجِعْرَانة ؛ لأنَّ النبي ﷺ اعتمر منها ، ثمَّ التنعيم ؛ لأنَّ النبي ﷺ أمر عائشةَ أن تعتمرَ منها ، ثمَّ الحُديبية ؛ لأنَّ النبي ﷺ أراد الدُّخُول لعمرته منها ، ثمَّ تحلَّل ﷺ بها ، وصلَّى فيها .

وفي التنعيم قتل الصحابيان الجليلان زيدُ بن الدَّثِنَةَ وخُبيبُ بن عديٍّ ، وهما من أصحاب الرَّجيع الذين غدرت بهم هُذيل في مرِّ الظَّهران ، وقد قتل جميع إخوانهم إلاَّ خُبيبَاً وزيداً ، فإنهم أخذوهما ، فباعوهما من قريش ، بأسيرين من هُذيل كانا بمكةَ .

قال ابن إسحاق : وأمّا زيدُ بن الدَّثِنَةَ فأبتاعه صفوان بن أميّة ليقتله بأبيه ، أميّةَ بنِ خَلَف ، وبعث به صفوان بن أميةَ مع مولى له ، يقال له : نِسطاس ، إلىٰ التنعيم ، وأخرجوه من الحرم ليقتلوه ، واجتمع رهط من قريش فيهم أبو سفيانَ بنُ حرب ، فقال له أبو سفيان حين قدم ليقتل : أَنشُدك الله يا زيد ، أتحبُّ أنَّ محمَّداً عندنا الآن في مكانك نضرب عنقه ، وأنك في أهلك؟ قال : والله ما أحبُّ أنَّ محمَّداً الآن في مكانه الذي هو فيه تصيبه شوكة تؤذيه ، وأني جالس في أهلي ، قال : يقول أبو سفيان : ما رأيت من الناس أحداً يحبُّ أحداً كحبِّ أصحاب محمَّدٍ محمَّداً ، ثمَّ قتله نسطاس .

وأمّا خُبيبُ فقد قال ابن إسحاق : قال عاصم : ثمّ خرجوا بخبيب ، حتىٰ إذا جاؤوا به إلىٰ التنعيم ليصلبوه ، قال لهم : إن رأيتم أن تدَعوني حتّىٰ أركعَ ركعتين فافعلوا ، قالوا : دونك ، فأركع ، فركع ركعتين أتمّهما وأحسنهما ، ثمّ أقبل علىٰ القوم فقال : أما والله لولا أن تظنّوا أنّي إنّما طوّلت جزَعاً من القتل لاستكثرت من الصلاة ، قال : كان خُبيبُ بن عَديٍّ أولَ مَن سَنَّ هاتين الركعتين عند القتل للمسلمين . قال : ثمّ رفعوه علىٰ خشبة ، فلمّا أوثقوه ، قال : اللهمَّ إنَّا قد بلَّغنا رسالة رسولك ، فبلِّغه الغداةَ ما يُصنع بنا ، ثمّ قال : اللهمّ أَحْصِهم عدداً ، واْقتلهم بَدَداً ، ولا تُغادر منهم أحداً ، ثمّ قتلوه رحمه الله . وأنشد شعراً منه :

فلستُ أُبالي حينَ أُقتلُ مُسْلماً ... علىٰ أيِّ شِقٍّ كانَ في اللهِ مَصرَعي

وذلكَ في ذاتِ الإلهِ وإن يَشَأْ ... يُبارِك علىٰ أَوْصالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ

* * *

وادي فاطمة

وهو موضع مأثور يبعُد عن مكةَ اليومَ بنحو ثلاثينَ كيلو متراً ، وقد كان يطلق عليه في الزمن القديم (مرّ الظَّهران) ، ومعناه : قرية الوادي ؛ لأنَّ مرًّ : هي القرية ، والظهران : هو الوادي .

وقد كان بهذا الوادي عيون كثيرة ونخل مثمر . أمّا العيون فجفَّت ، وسبب ذلك أنَّه ضُربت في الوادي عشرات الآبار الارتوازية التي سحبت المياه من جوف الوادي ، ونُقلت في أنابيبَ ضخمةٍ إلىٰ جُدَّة ، حتىٰ صار أهل الوادي يُنقل إليهم الماء من الأماكن الأخرىٰ .

والوادي اليومَ عامرٌ بجميع المرافق المهمَّة ، وفيه نحو عشرة قرىً أشهرُها : وأكبرُها : الجموم ، وأبو عروة ، ومنها : أبو شعيب ، والخَيف ، وعين شمس ، والصمت ، والبرابر .

وقد نزل ﷺ في هذا الوادي ، وأقام به ، وصلَّىٰ فيه ، وذلك في غزوة الفتح قبل دخول مكةَ ، وفيه لَقِيَه أبو سفيان ، وأسلم ، وأخذ الأمان لأهل مكةَ ، بقوله ﷺ : « من دخلَ دارَه فهو آمنٌ ، ومن دخَل المسجدَ فهو آمنٌ ، ومن دخلَ دارَ أبي سفيانَ فهو آمنٌ » . والمشهور أنَّ هذا الوادي هو طريقه ﷺ في هجرته ، وهو طريقه إلىٰ مكةَ في حَجَّة الوداع .

وفي أعلىٰ هذا الوادي موضع يُسمَّىٰ الهَدَة بتخيف الدال ، ويقال لها : الهدأة ، ويُسمَّىٰ أيضاً بهدي الشام .

قال ياقوت : وهو ممدرة أهل مكةَ ، والمدر : طينٌ أبيض يُحمل من

هذا الموضع إلىٰ مكةَ ، تأكله النساء ، ويُدقُّ ويضاف إليه الإذخر ، يغسلون به أيديهم اهـ . أي : يستعيضون به عن الصابون ، وهذا الموضع هو الذي قتلت فيه لَحيان وهُذيل أصحاب رسول الله ﷺ وهم المعروفون بأصحاب الرَّجيع ، وخلاصة خبرهم ما رواه ابن إسحاق بسنده قال : قدم علىٰ رسول الله ﷺ بعد أُحُد رهط من عَضَل والقَارَة ، فقالوا : يا رسول الله إنَّ فينا إسلاماً فأبعث معنا نفراً من أصحابك ، يفقِّهوننا في الدين ، ويقرئوننا القرآن ، ويعلِّموننا شرائع الإسلام ، فبعث رسول الله ﷺ نفراً ستة من أصحابه وهم : مرْثد بن أبي مرْثد الغَنَويُّ ، وخالد بن البكير الليثيُّ ، وعاصم بن ثابت بن أبي الأَقْلَح ، وخُبيبُ بن عَديّ ، وزيد بن الدَّثِنَّةَ بنِ معاويةَ ، وعبد الله بن طارق .

وأمَّر رسول الله ﷺ علىٰ القوم مرثد بن أبي مرثد الغَنَويَّ ، فخرج مع القوم ، حتىٰ إذا كانوا علىٰ الرجيع ، ماءٍ لهُذيل بناحية الحجاز ، علىٰ صدور الهدأة غدروا بهم ، فاستصرخوا عليهم هُذيلاً ، فلم يرع القومَ وهم في رِحالهم إلاَّ الرجال بأيديهم السيوف ، قد غشوهم ، فأخذوا أسيافهم ليقاتلوهم فقالوا لهم : إنّا والله ما نريد قتلكم ، ولكنّا نريد أن نصيب بكم شيئاً من أهل مكةَ ، ولكم عهد الله وميثاقه أن لانقتلكم .

فأمّا مرثد بن أبي مرثد وخالد بن البكير وعاصم بن ثابت فقالوا : والله لا نقبل من مشرك عهداً ولا عقداً أبداً . ثمَّ قاتل القومَ حتى قتل وقتل صاحباه .

فلمّا قتل عاصم أرادت هذيل أخذ رأسه ، ليبيعوه من سُلافةَ بنتِ سعد بن شهيد ، وكانت قد نذرت حين أصاب أباها يوم أحد : لئن قدرت علىٰ رأس عاصم لتشربنّ في قحفه الخمر ، فأرسل الله الدَّبر لحمايته ، كلَّما قرُب أحد منهم لسعه في يده وعينه ، فلمَّا حالت بينه وبينهم الدَّبر ، قالوا : دعوه حتى يمسي فنذهب به ، فنأخذه ، فجاء سيل لا يدرىٰ من

أين ، فاحتمل عاصماً فذهب به ، وقد كان عاصم قد أعطىٰ الله عهداً أن لا يمسه مشرك ، ولا يمس مشركاً أبداً ، فكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول حين بلغه أنَّ الدَّبر منعته : يحفظ الله العبد المؤمن ، كان عاصم نذر أن لا يمسَّه مشرك ، ولا يمسَّ مشركاً أبداً في حياته ، فمنعه الله بعد وفاته ، كما امتنع منه في حياته .

وأما زيد بن الدَّثِنَّة ، وخبيبُ بن عدي ، وعبد الله بن طارق ، فلانوا ، ورقُّوا ، ورغِبوا في الحياة ، فأعطوا بأيديهم فأسروهم ، ثمّ خرجوا بهم إلىٰ مكةَ ليبيعوهم بها ، حتىٰ إذا كانوا بمرِّ الظهران ، انتزع عبد الله بن طارق يده من القِراب ، ثمّ أخذ سيفه ، واستأخر عنه القوم ، فرموه بالحجارة حتىٰ قتلوه ، فقبرُه رحمه الله بمرِّ الظهران ، وأمّا خُبيبُ بن عدي ، وزيد بن الدَّثِنَّة ، فقدموا بهما مكةَ فباعوهما من قريش بأسيرين من هُذيل كانا بمكةَ ، فأبتاع خبيباً حُجَيرُ بن أبي إهاب التميميُّ . وأمّا زيد بن الدَّثِنة فابتاعه صفوانُ بن أميةَ .

* * *

الحديبية

وتسمّىٰ اليوم بالشميسي ، وفيها بئر يعرف ببئر الشميسي ، قال الخَطّابي في « أماليه » : سمّيت الحُديبية بشجرة حدباء كانت في ذلك الموضع ، وبين الحُديبية ومكةَ مرحلة ، وعند الحديبية أعلام الحَرَم ، فإليها تنتهي حدود الحَرَم من جهة جُدَّة ، وهل هي من الحَرَم أم لا؟ خلافٌ ، والصحيح أنَّ بعضها في الحَرَم وبعضها في الحِلّ .

وفي الحديبية مسجد قديم ، يقال : إنَّه في مكان الشجرة ، أو إنه في المكان الذي عسكر فيه ﷺ ، وقد بُني ، وهدِم ، وجددت عمارتُه ، ثمّ هُدِم أخيراً ، نسأل الله أن يوفِّقَ حكومتنا لإعادة بنائه ، محافظةً علىٰ الآثار الدينية التي هي أولىٰ بلا شكٍّ من إحياء الآثار التاريخية التي لا صلة لها بتاريخ الإسلام .

والحديبية : هي الموضع الذي نزل عنده رسول الله ﷺ مع جيشه ، لمّا خرج من المدينة محرِماً يريد دخول مكةَ للعمرة ، فمنعه المشركون من دخولها .

ووقعت فيها بَيعة الرضوان تحت شجرة كانت هناك ، وقد ذكرها الله تعالىٰ في كتابه العزيز بقوله : ﴿ ۞ لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾ [الفتح : ١٨]

ووقع فيها الصلح بين النبي ﷺ وبين قريش ، وكتبت فيها معاهدة الصلح .

وفي الحديبية تحلَّل ﷺ بحَلْقِ شعره ، وتحلَّل مَن كان معه ، وكان ذلك في السنة السادسة من الهجرة .

سبب الخروج للحديبية :

وسبب خروجه : أنَّه رأىٰ ﷺ في منامه ، أنَّه دخل البيت هو وأصحابه آمنين محلِّقين رؤوسَهم ومقصرين ، فخرج من المدينة المنورة يسوق البُدْن ـ معتمراً ـ وزائراً للبيت الحرام ، ومعظِّماً له ، لا يريد قتالاً .

قال ابن إسحاق : واستنفر العربَ ومَن حوله من أهل البوادي من الأعراب ليخرجوا معه ، وهو يخشىٰ من قريش ، أن يعرضوا له بحرب ، أو يصدُّوه عن البيت ، فأبطأ عليه كثير من الأعراب ، وخرج ﷺ بمَن معه من المهاجرين والأنصار ، ومَن لحق به من العرب ، وساق معه الهَديَ ، وأحرم بالعمرة ؛ ليأمن الناسُ من حربه ، وليعلم الناس أنَّه إنَّما خرج زائراً لهذا البيت ومعظِّماً له ، وخرجت معه أمُّ سلمةَ من نسائه .

أمَّا المخلَّفون ، فإنَّهم لمَّا تثاقلوا في الخروج مع رسول الله ﷺ قالوا : أنذهب إلىٰ قوم قد غزوه في عقر داره بالمدينة ، وقتلوا أصحابه فنقاتلهم؟ واعتلُّوا بالشُّغل بأهاليهم وأموالهم ، وأنَّه ليس لهم من يقوم بذلك ، فأنزل الله تكذيبهم في اعتذارهم ، بقوله تعالىٰ : ﴿يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِم مَّا لَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ لَكُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ بِكُمْ ضَرًّا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ نَفْعًۢا بَلْ كَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًۢا﴾ [الفتح : ١١] .

ولما خرج وقد أحرم بالعمرة من ذي الحليفة ، كما في الصحيح من رواية الزهري ، سار حتىٰ إذا كان بعسفان[١] ، لقيه بُسرُ بن سفيان

---

(١) وعسفان ـ من مكة على مرحلتين .

الكعبيُّ ، وكان بعثه عيناً ، فقال : يا رسول الله ، هذه قريش قد سمعت بمسيرك ، فخرجوا قد لبسوا جلود النُّمور ، وقد نزلوا بذي طُوَىً ، يعاهدون أن لا تدخلها عليهم أبداً عنْوَةً ، وهذا خالد بن الوليد في خيلهم ، قد قدموها إلىٰ كُراع الغميم[1] ، وقال ابن سعد : قدَّموا مائتي فارس ، عليها خالد بن الوليد ، فقال رسول الله ﷺ : « يا ويحَ قريشٍ ، لقد أكلتهمُ الحربُ ، ماذا عليهم لو خلُّوا بيني وبين سائر العرب ، فإن هم أصابوني ، كان الذي أرادوا ، وإن أظهرني الله عليهم دخلوا في الإسلام وافرين ، وإن لم يفعلوا قاتلوا وبهم قوة ، فما تظنُّ قريش؟ فوالله لا أزال أجاهدُ علىٰ الذي بعثني الله به ، حتَّىٰ يُظهره الله أو تنفردَ هذه السالفة » . (السالفة : صفحة العُنُق وهو كِناية عن الموت) ، ثمَّ غيَّر ﷺ طريق سيره وتوجَّه إلىٰ جهة الحديبية .

فلمَّا رأت قريش قترة الجيش (غُباره) قد خالفوا عن طريقهم ، رجعوا راكضين إلىٰ قريش ، وخرج رسول الله ﷺ ، حتىٰ إذا سلك في ثنية المرار ، بركت ناقته ، فقال الناس : خَلأَت الناقةُ (أي حَرَنت وبركت بلا علّة) ، فقال ﷺ : « ما خَلأَت وما هو لها بخُلُق ، ولكنْ حبسها حابس الفيل عن مكة ، لا تدعوني قريشٌ اليوم إلىٰ خطةٍ (خصلةٍ) يسألونني فيها صلة الرحم إلاَّ أعطيتهم إياها » .

ثم قال للناس : « انزلوا » ، قالوا له : يا رسول الله ، ما بالوادي ماء ننزل عليه ، فأخرج سهماً من كنانته (جَعْبته التي فيها النبل) ، فأعطاه رجلاً من أصحابه ، فنزل به في قليبٍ من تلك القُلُب ، فغرزه في جوفه ، فجاش بالرَّواء (فار بالريِّ) ، كما في رواية : حتىٰ ضرب الناس بعطن (مبرك الإبل حول الماء) .

---

(١) وكراع الغميم موضع بين مكة والمدينة أمام عسفان بثمانية أميال .

قال في « شرح المواهب » : وجواز التشبيه[1] من الجهة العامة وإن اختلفت الجهة الخاصَّة ، لأن أصحاب الفيل كانوا علىٰ باطلٍ مَحضٍ ، وأصحاب هذه الناقة كانوا علىٰ حقٍّ مَحضٍ ، لكن جاء التشبيه من جهة إرادة الله منعَ الحرمِ مطلقاً ؛ أمَّا من أهل الباطل فواضحٌ ، وأمَّا من أهل الحقِّ ، فلأن الصحابة لو دخلوا مكةَ علىٰ تلك الصورة وصدَّتهم قريش ، لوقع بينهم القتال المفضي إلىٰ سفك الدماء ، ونهب الأموال ، كما لو قُدِّرَ دخول الفيل ، لكن سبقَ في علم الله أنه سيدخل في الإسلام خلقٌ منهم ، ويُستخرج من أصلابهم ناسٌ يسلمون ويجاهدون . ثمَّ إنَّه ﷺ اختار عثمان بن عفان رسولاً إلىٰ قريش بمكة ؛ ليبلغهم كتاب رسول الله ﷺ ، وأنَّه ما جاء إلاَّ زائراً للبيت ، معتمراً معظِّماً لحُرُماته .

فانطلق عثمان حتىٰ أتىٰ أبا سفيان وعظماء قريش ، فبلَّغهم رسالته ﷺ ، وقرأ عليهم كتابه ﷺ واحداً واحداً ، فما أجابوا ، وعزموا علىٰ ألاَّ يدخلُها هذا العام ، وقالوا لعثمان لمّا فرغ من تبليغ الرسالة : إن شئت أن تطوفَ بالبيت فَطُف ، فقال : ما كنت لأفعل حتىٰ يطوف به رسول الله ﷺ ، واحتبست قريش عثمان عندها أياماً ثلاثةً ، فبَلَغَه ﷺ والمسلمين أنَّ عثمان قُتل ، فقال ﷺ : « لا نبرحُ حتىٰ نُناجِزَ القومَ » ، ودعا الناس إلىٰ البيعة ، فبايعوه تحت الشجرة التي كان عليه السلام يستظِلُّ بها ـ علىٰ الموت .

وقال جابر : علىٰ أن لا يفرُّوا ، ولم يتخلَّف عن هذه المبايعة المباركة أحدٌ ممَّن حضر إلاَّ الجدُّ بن قيس .

قال ابن هشام : وحدثني من أثق به ، عمَّن حدثه بإسناد له ، عن ابن

---

(١) أي في قوله ﷺ حبسها حابس الفيل .

أبي مُليكة ، عن ابن عمر : (أن رسول الله ﷺ بايعَ لعثمان ، فضرب بإحدىٰ يديه علىٰ الأخرىٰ) .

قال في البداية والنهاية : وهذا الحديث الذي ذكره ابن هشام بهذا الإسناد ضعيف ، لكنَّه ثابت في الصحيحين .

وهذه المبايعة منه عليه الصلاة والسلام لعثمان رضي الله عنه ، كانت جزاءً وفاقاً ، لمَّا امتنع أن يطوفَ بالبيت قبل رسول الله ﷺ ، أدباً وإجلالاً . أشار إلىٰ ذلك شرف الدين أبو عبد الله في همزيَّته رضي الله عنه بقوله :

وأبنُ عفّانَ ذي الأيادي التي طا ... لَ إلىٰ المصطفىٰ بها الإهداءُ
حفرَ البئر جهَّزَ الجيشَ أهدىٰ الـ ... ـهدي لمَّا أنْ صدَّهُ الأعداءُ
وأبىٰ أن يطوفَ بالبيتِ إذ لمْ ... يَـأذنْ منهُ إلىٰ النبيِّ فناءُ
فجزتهُ عنهُ ببيعةِ رضوا ... نَ يـدٌ مِـنْ نبيِّـهِ بيضاءُ
أدبٌ عندَه تضاعفتِ الأعما ... ل بالتركِ . حبَّذا الأُدباءُ

ولمّا سمع المشركون بهذه البيعة خافوا ، وألقىٰ الله في قلوبهمُ الرعبَ ، وبعثوا عثمانَ وجماعةً من المسلمين .

قال الشامي : هم عشرة كانوا دخلوا مكةَ ، ثمّ حصلت مفاوضات ووَسَاطات بإرسال الرسُل بين المسلمين وقريش ، وكان آخر رسول أرسلته قريش للتفاوض مع رسول الله ﷺ هو سهيل بن عمرو .

وأطال سهيل الكلام ، حتىٰ أسفر المقال عن الصلح ، علىٰ أن يُوضع الحرب بينهم عشرَ سنين ، كما في رواية ابن إسحاق ، ـ وهو المعتمد ـ وأن يؤامرَ بعضهم بعضاً ، وأن يرجع عنهم عامهم هذا ، ودعا الرسول ﷺ

عليَّ بن أبي طالب أن يكتبَ كتاب الصلح ، فأمر ﷺ عليًا أن يكتبَ : بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال سهيل : لا أعرف هذا ، ولكن اُكتب : بٱسمك اللهمَّ ، فقال ﷺ : « اُكتب (بٱسمك اللهمَّ) » ، فكتبها ، ثم قال : اُكتب (هذا ما صالح عليه محمّدٌ رسول الله سهيلَ بن عمرو) . فقال سهيل : لو شهدت أنَّك رسول الله لم أقاتلك ، ولكن اكتبِ ٱسمَك وٱسم أبيك ، فقال رسول الله ﷺ : هذا ما صالح عليه محمدُ بن عبد الله سهيلَ بن عمرو ، اصطلحا علىٰ وضع الحرب عن الناس عشرَ سنين ، يأمن فيهنَّ الناس ، ويكفُّ بعضهم عن بعضٍ ، علىٰ أنَّه مَن أتىٰ محمداً من قريش بغير إذن وليِّه ردَّه عليهم ، ومَن جاء قريشاً ممَّن مع محمدٍ لم يردوه عليه ، وأن بيننا عَيْبة مكفوفة ، وأنَّه لا إسلال ولا إغلال ، وأنَّه من أحب أن يدخل في عَقْد محمدٍ وعَهده دخل فيه ، ومن أحبَّ أن يدخل في عَقْد قريشٍ وعَهْدهم دخل فيه ، وأنَّك ترجع عنا عامك هذا ، فلا تدخل علينا مكة ، وأنَّه إذا كان عام قابل ، خَرجنا عنك ، فدخلتها بأصحابك ، فأقمت بها ثلاثاً ، معك سلاح الراكب ، السيوف في القرب لا تدخلها بغيرها .

حكمة الرسول في إمضاء هذه الشروط :

هذه شروط الصلح الذي وقع الاتفاق عليه بين الفريقين ، ذكره ابن إسحاق في « سيرته » ، وفيه من الفوائد الظاهرة ، والثمرات الباهرة ، التي عادت علىٰ المسلمين وظهرت للنبيِّ ، وخفيت علىٰ غيره ما سيتلى عليك قريباً إن شاء الله تعالى .

منها : حفظُ المستضعفين في مكة من المسلمين ، وحقنُ دمائهم لاختلاطهم بالكفار .

ومن فوائده أيضاً : إسلام كثير من كفار قريش ، باختلاطهم بالمسلمين ومجيئهم إلىٰ المدينة معقِل الإيمان والإسلام ، وسماعهم من المؤمنين أقواله عليه الصلاة والسلام ، ومعجزاته الظاهرة ، وحسن سيرته ، وأعلام نبوَّته الباهرة ، إلىٰ غير ذلك ، ممَّا جعلهم يدخلون في دين الله أفواجاً ، فصلَّىٰ الله علىٰ هذا الرسول العظيم الذي منحه الربُّ الكريم من الرحمة ، ما جعله ينظر إلىٰ وجوه المصالح والحِكَم لأمَّته ، وجزاه الله خير ما جازىٰ نبيَّاً عن أمَّته ، وعلِمَ المؤمنون بعد ذلك أن صدَّهم عن البيت ورجوعَهم كان في الظاهر هضماً ، وفي الباطن عِزًّا لهم وقوَّة ، فأذلَّ الله المشركين من حيث أرادوا العِزَّة . وقُهِروا من حيث أرادوا الغَلَبة ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [المنافقون : ٨] .

وممن أسلم في هذه الهدنة عمرو بن العاص ، وخالدُ بن الوليد ، وعبد الرحمن بن أبي بكر وطلحة بن عثمان ، وغيرهم من قريش ، وبه فُسِّر قوله تعالىٰ : ﴿ لِّيُدْخِلَ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ﴾ [الفتح : ٢٥] . قال في « شرح المواهب » : ففي البخاري في الشروط : فلمَّا فرغ من الكتاب ، قال ﷺ لأصحابه : « قوموا فانحروا ، ثمَّ احلِقوا رؤوسكم » ، فوالله ما قام رجلٌ منهم ، حتىٰ قال ذلك مرّاتٍ ، فلمَّا لم يقم أحدٌ دخل علىٰ أمّ سلمة ، فذكر لها ما لقي من الناس ، وفي رواية ابن إسحاق فقال لها : « ألا ترين إلىٰ الناس ، إني أمرتهم بالأمر فلا يفعلونه » ، فقالت : يا رسول الله ، لا تلمهم ، فإنَّهم قد دخلهم أمر عظيم ، مما أدخلت علىٰ نفسك من المشقَّة في أمر الصُّلح ، ورجوعهم بغير فتح .

وفي رواية أبي المليح : فاشتد ذلك عليه ، فدخل علىٰ أم سلمة فقال : « هلك المسلمون ، أمرتهم أن يحلقوا وينحروا فلم يفعلوا » ، قال فجلاَّ الله عنهم يومئذ بأم سلمة رضي الله عنها ، فقالت : يا نبي الله ،

أتحبُّ ذلك؟ اخرج ، ثمَّ لا تكلِّم منهم أحداً كلمة ، حتىٰ تنحرَ بُدنَك وتدعو حالقَك فيحلقَك ، فخرج ، فلم يكلِّم منهم أحداً حتىٰ نحر بُدنه ، ودعا حالقه فحلَقَه ، فلمَّا رأوا ذلك قاموا فنحروا ، وجعل بعضهم يحلِق بعضاً .

قال ابن إسحاق : بلغني أنَّ الذي حلقه يومئذٍ حراشُ بن أميةَ بن الفضل الخزاعيُّ ، وكانت البُدن سبعين ، وحلقَ رجالٌ يومئذٍ وقصَّر آخرون ، فقال ﷺ : « يرحم الله المحلِّقين » ، قالوا : والمقصِّرين ، قال : « يرحم الله المحلِّقين » ، قالوا : والمقصِّرين ، قال : « والمقصِّرين » ، قالوا : لم ظاهرت الترحُّم للمحلِّقين دون المقصِّرين؟ قال : « لم يشُكُّوا » (من الشك) رواه ابن إسحاق أيضاً ، عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما .

قيل : كان توقُّف الصحابة رضوان الله عليهم بعد الأمر ، لاحتمال أنَّه للندب ، أو لرجاء نزول الوحي بإبطال الصُّلح ، أو تخصيصه بالإذن لهم في دخول مكة العام ، لإتمام نُسُكهم ، وساغ ذلك لهم ؛ لأنه زمان وقوع النسخ ، ويحتمَل أنّ صورةَ الحال أبهَتَتْهم ، فاستغرقوا في الفكر ، لما لحقهم مِن الذُّلِّ عند نفوسهم ، مع ظهور قوتهم ، واعتقادهم القدرةَ علىٰ قضاءِ نُسُكهم بالغَلَبة ، أو لأنّ الأمر المطلق لا يقتضي الفور ويحتمل مجموعُ هذه الأمور لمجموعهم ، أو فهموا أنَّه ﷺ أمرهم بالتحلُّل ، أخذاً بالرخصةِ في حقِّهم ، وأنّه هو يستمر علىٰ الإحرام ، أخذاً بالعزيمة في حقِّ نفسه ، فأشارت عليه أم سلمةَ بالتحلُّل ، لينفي هذا الاحتمال ، وعرف صواب رأيها ففعلَه ، فلمّا رأوه بادروا إلىٰ فعل ما أمرهم به ، إذ لم يبقَ غاية ينتظرونها ، ونظيره ما وقع لهم في غزوة الفتح ، مِن أمره لهم بالفِطْر في رمضانَ فأبَوا حتىٰ شربَ فشربوا . اهـ .

قال السهيلي : ولم يكن المقصِّر يومئذٍ من أصحابه إلاَّ رجلين عثمانَ بن عفان ، وأبا قتادة الأنصاريَّ ، كذلك جاء في مسند حديث أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه .

روىٰ ابن سعد من مرسل يعقوب الأنصاريِّ قال : لمّا صُدَّ ﷺ وأصحابُه وحلقوا بالحُديبية ونحروا ، بعث الله ريحاً عاصفاً احتملت شعورَهم ، فألقتها في الحَرَم أي جبراً لهم في صدِّهم عن البيت .

زاد أبو عمر : فاستبشروا بقَبول عُمْرتهم .

* * *

وادي سَرِف

سَرِف : بفتح أوّله وكسر ثانيه وآخره فاء ، وهو موضع علىٰ ستة أميال من مكةَ ، وقيل : سبعة وتسعة واثني عشر بين مكةَ ومرِّ الظهران المعروف بوادي فاطمةَ ، قال عبيد الله بن قيس الرُّقيّات :

لـم تَكلَّـم بـالجلهتيـن الـرسـومُ   حـادثٌ عهْـدُ أهلهـا أمْ قـديـمُ
سَـرِفٌ منـزلٌ لسلمـةَ فـالظهـ   ـران منهـا منـازلٌ فـالقصيـمُ

وفي هذا الموضع تزوَّج رسول الله ﷺ بالسيِّدة ميمونةَ بنتِ الحارث الهلالية ، وكان ذلك في ذي القَعدة عامَ سبعٍ مِن الهجرة ، لمّا اعتمر عمرة القضاء ، وكان اسمها بَرَّة فسمَّاها ﷺ ميمونةَ .

وقد قيل : إنَّ ميمونةَ وهبت نفسها لرسول الله ﷺ . قال قتادة : نزلت : ﴿ وَٱمۡرَأَةً مُّؤۡمِنَةً إِن وَهَبَتۡ نَفۡسَهَا لِلنَّبِيِّ ﴾ [الأحزاب : ٥٠] ، الآية في ميمونة .

وقالت عَمْرة بنت عبد الرحمن : بل تزوَّجها ﷺ علىٰ مهر خمسمائة درهم ، وقال ابن سيِّد الناس في « سيرته » : انتهت خطبة رسول الله ﷺ إلىٰ ميمونةَ وهي علىٰ بعير فترامت (أي رمت بنفسها) علىٰ الأرض فرحاً برسول الله ﷺ ، وقالت : البعير وما عليه لله ولرسوله .

وأخرج ابن سعد بسند صحيح ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « الأخوات المؤمنات ميمونةُ وأمُّ الفضل وأسماء »

وقالت في حقها عائشة رضي الله عنها : أما إنَّها كانت من أتقانا لله وأوصلنا للرحم .

وكان قد تزوجها في أثناء سفره متوجِّهاً إلىٰ مكّة ثمَّ وصل مكة واعتمر ورجع متوجِّهاً إلىٰ المدينة المنورة ونزل بالموضع المسمَّىٰ بسَرِف فبنىٰ بها فيه ، ثمَّ كان ذلك الموضع بعينه هو موضع موتها ، ودُفنت فيه ، وهذا الموضع علىٰ محجّة الطريق .

وكانت بسَرِف قُبَّةٌ مبنيّةٌ علىٰ قبرها ومسجد بجنبها ، ثمَّ هُدِّمت القُبَّة وبقيَ المسجد ثم هُدِّم المسجد أيضاً عام (١٣٧٢هـ) .

* * *

حُنَين

حُنَين : قال ياقوت : يجوز أن يكون تصغير الحَنَانِ وهو الرحمة تصغير ترخيم ، وقال السهيلي : سمِّي بحنين بن قانية بن مِهْلائيل ، قال : وأظنُّه من العماليق ، وهو اليوم الذي ذكره الله جلَّ وعزَّ في كتابه الكريم ، وهو قريب من مكة ، وقيل : هو وادٍ قبل الطائف ، وقيل : وادٍ بجنب ذي المجاز ، وقال الواقدي : بينه وبين مكة ثلاثُ ليالٍ ، وقيل : بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً .

قال صاحب « صحيح الأخبار » : حُنَين موضعٌ قد أعيانا الوقوف على حقيقته ، ومن كتَّاب هذا العصر من قال : إنه الوادي المعروف اليوم بالشرائع ، وهو أي : الشرائع ، قريب من مكة يبعد عنها نحو عشرين ميلاً .

وهذا قريب من الصواب ، فإن لم تكن عين حُنين فهي قريبة منها في الوادي الذي يقع عن الشرائع جنوباً ؛ لأنه قريب من ذي المجاز اهـ .

وفي هذا الوادي وقعت غزوة حنين المشهورة التي انتهت لنصر المسلمين النصرَ المبين .

وسببها : أنَّ النبي ﷺ بعد فتح مكة سمع أن هوازن تستعدُّ للحرب وقتال المسلمين ، وبلغه أنَّ سيدهم مالك بن عوف النصري نادى بالحرب ، وأنَّه اجتمع إليه مع هوازن ثقيف كلُّها ونصر وجُشَم ، وأجمعواالسَّيرَ إلى رسول الله ﷺ ، وأخذوا معهم أموالهم ونساءهم

وأبناءهم ليَثْبُتَ المقاتلون ، ويدافعوا عن الأهل والعِرض .

فنادى رسول الله ﷺ بالحرب ، وخرج ومعه ألفان من أهل مكة ومنهم من هو حديث العهد بالإسلام ومنهم مَنْ لم يسلم ، ومعه أصحابه الذين قدموا معه من المدينة وعدتهم عشرةُ آلافٍ ، فبلغ عددهم إلى ما لم يبلغه في غزوةٍ ، قَبل ذلك ، حتَّى قال الناس من المسلمين لن نُغلبَ اليوم من قلّة ، وأعجبتهم كثرتهم .

واستقبل المسلمون وادي حُنَين ، وذلك في عاشر شوال سنةَ ثمانٍ ، وهم ينحدرون فيه انحداراً في ظلام الصبح ، وكانت هوازن قد سبقتهم إلى الوادي ، وكمنوا لهم في شعابه وأحنائه ومضايقه ، فما راع المسلمين إلا أن رشقوهم بالنِّبال ، وأصلتوا السيوف ، وحملوا حَمْلةَ رجلٍ واحد ، وكانوا قوماً رماة .

وانشمر عامَّة المسلمين راجعين ، لا يلوي منهم أحد على أحد ، وكانت فترة حاسمة يوشك أن تدورَ الدائرة على المسلمين ، فلا تقوم لهم قائمة بعد ذلك ، وكانت شبيهة بما وقع يوم أُحُد ، حين طار في الناس أنَّ النَّبيَّ ﷺ قد قُتل وانحسر عنه المسلمون .

ولما تمَّ ما أراد الله من تأديب المسلمين الذين أعجبتهم الكثرة ، وأذاقهم الله مرارة الهزيمة بعد حلاوة الفتح ؛ ليقوى إيمانهم ، ولا يبطرهم الفتح ، ولا تؤيسهم الهزيمة ، ردَّ لهم الكرَّة على الأعداء ، وأنزل السكينة على رسوله وعلى المؤمنين ، وكان رسول الله ﷺ واقفاً في موقفه على بغلته الشهباء غيرَ وَجِلٍ ولا هيَّابٍ ، وقد بقي معه نفر من المهاجرين ، والأنصارِ ، وأهلِ بيته ، والعبّاسُ بن عبد المطلب آخذٌ بزمام بغلته ، ورسولُ الله ﷺ يقولُ :

أنا النَّبيُّ لا كَذِبْ   أنا ابْنُ عبدِ المُطَّلِبْ

ولمَّا ٱستقبلته كتائب المشركين أخذ قبضةً من تراب ورمى بها إلى عيون الأعداء إلى البعد ، فملأت أعين القوم .

ولما رأى انشغال الناس بأنفسهم قال : « يا عباس أصرخ (يا معشر الأنصار يا معشر أصحاب السَّمُرة) » ، فأجابوا : لبيك لبيك وكان رجلاً صيِّتاً ، فيسمع الرجل الصوت ، ويقتحم عن بعيره ، ويأخذ سيفه وترسه ، حتَّى ينتهي إلى رسول الله ﷺ ، حتى إذا اجتمع إليه منهم طائفةٌ استقبلوا الناس ، فاقتتلوا ، وأشرف رسول الله ﷺ في ركائبه ، فنظرَ إلى القوم يجتلدون ، فقال : « الآنَ حَمِيَ الوَطِيسُ » ، ثم أخذ رسول الله ﷺ حصيات فرمى بهنَّ وجوه الكفار ، يقول العبّاس : فمازلت أرى حدهم كليلاً ، وأمرهم مُدْبراً ، واجتلد النَّاسُ فما رجعت راجعة النَّاس من هزيمتهم حتى وجدوا الأُسارى مكتَّفين عند رسول الله ﷺ ، وأنزل الله ملائِكتَهُ بالنصر ، فامتلأ بهم الوادي ، وتمّت هزيمة هوازن ، وذلك قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ۝٢٥ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [التوبة : ٢٥ـ٢٦] .

وبغزوة حنين طفئَت جمرةُ العرب ؛ فقد استُفرغَت قواهم واستُنفِذت سهامهم ، وأذلَّت جمعهم ، فأنشرحت صدورهم للدخول في الإسلام .

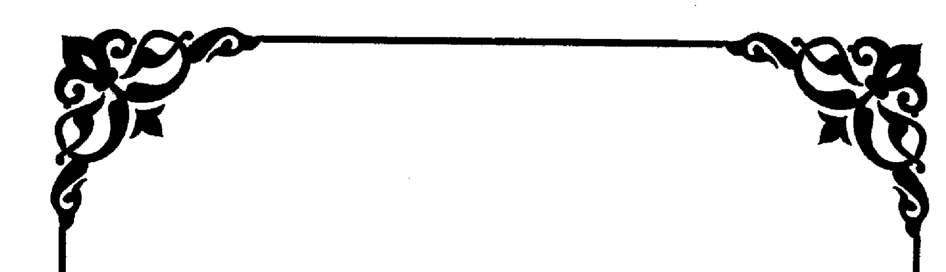
ولمَّا تمَّت الهزيمة لهوازن ، ذهبت فرقة منهم وفيهم رئيسهم مالك بن عوف ، فلجأوا إلى الطائف فتحصَّنوا بها ، وسارت فرقة ، فعسكروا بأَوْطاس ، فبعث إليهم رسول الله ﷺ سريّةً من أصحابه عليهم أبو عامر الأشعريُّ ، فقاتلوهم فغلبوهم .

وجُمعت إلى رسول الله ﷺ سبايا حُنين وأموالهم ، فأمر بالسبايا والأموال إلى الجِعْرانة ، فحُبِست بها .

وكان السبيُ ستة آلاف رأس ، والإبلُ أربعة وعشرين ألفاً ، والغنم أكثر من أربعين ألف شاةٍ ، وأربعة آلاف أوقية فضةٍ ، وكان أكبر مغنم غنِمه المسلمون .

وكان رسول الله ﷺ قد نهى أصحابه يوم حُنين أن يقتلوا وليداً أو امرأةً أو أجيراً أو عبداً مستعاناً به ، وتأسَّف على امرأة قتلت في حُنين .

* * *



الطائف

تاريخه ـ فضله ـ آثاره

ملاحظة :

الطائف تابع لمكة في الفضل حتى إنَّ فيه وادياً له حرمة الحرم عند بعض العلماء ولذلك ذكرناه في رحاب البيت الحرام .

الطائف

الطائف : مدينةٌ عريقةٌ ذات تاريخ حافل يضرِبُ بجذوره إلى عصور ما قبل الإسلام ، حيث كان ملتقىً للطرق التجارية بين النجد واليمن والحجاز ، وهي المصيف الأول لهذه المملكة ، وهي ترتفع نحوَ ألف وستمائة متر عن سطح البحر ، وتبعد عن مكة المكرمة نحو مرحلتين (أي : ثمانين كيلو متراً تقريباً) .

قال الفاكهي في « تاريخ مكة » : وهو من مَخاليف مكة . انتهى . وقال بعضهم : هو من تعاليق مكةَ ، أي : من مضافاتها . وكان في القديم للعمالقة ثمَّ نزلها ثمود ، ثمَّ سكنها ثقيف .

وقد كثرت الأقوال في سبب تسميتها بالطائف ، ويكاد يتَّفق المؤرخون على أنَّها قطعةٌ انتزعها جبريل عليه السلام من الشام أو اليمن ، وطاف بها على البيت الحرام ، ثمَّ ألقاها في هذه البقعة ، بعد أن اقتلعَ البلدةَ التي كانت في موضعها ، وقذفها إلى المكان المحمولة تلك منه ، فذهبت الأولى بحرِّها وجفائها الموروثَينِ عمَّا جاورها من بادية الحجاز ، وأتت هذه بما كان لها من طيبِ المناخ ، وجمال المنظر ، وقوّة الإنبات .

وهذا القول لا دليل عليه .

وقيل : سمِّيت بالطائف ؛ لأنَّ رجلاً من الصَّدَف أصاب دماً بحضرموت ، ففرَّ إلى وَجٍّ ، وحالف مسعودَ بنَ معتب بن مالك بن

عمرو بن سعد بن عوف بن ثقيف ، وكان له مال عظيم ، فقال : هل لكم في أن أبني طَوْفاً عليكم ، يكون لكم ردًّا من العرب ، فقالوا : نعم ، فبناه ، وهو الحائط المطيف به ، انتهى ، كذا قال العُجَيْمي . قال الأستاذ الأمير شكيب أرسلان في كتابه « الارتسامات اللطاف » ص١٣٢ : أمَّا إنَّ الطائف هو قطعة من الشام ، جعلها الله في الحجاز ، وما ورد في ذلك من الآثار والأحاديث المنقولة في التواريخ ، التي اطلعنا عليها ، فكلٌّ هذا نحن نحمله على المجاز ، وهو أنَّ الطائف وأراضيها شامية في فواكهها وثمراتها وعذوبة مائها وبرودة هوائها انتهى .

قلت : وقد أفاض شكيب أرسلان في الكلام هنا معلقاً على إبطال القول بأنَّ الطائف نقل من الشام إلى الحجاز ، معتذراً بأنَّ الأحاديث دخلها التحريف والوهم .

وكل هذا الذي ذكره لا حاجة إليه فقد خفيَ عليه لجهله بالسُّنَّة أنَّ الأخبار التي جاءت في هذا الباب لا يصحُّ منها شيء ، والقاعدة : أنَّ الخبر المشكل إذا كان ضعيفاً أو مردوداً لا نتكلَّف بالجواب عنه ، أو تأويله ، فإنَّ ضَعْفَهُ كافٍ في دفعه ، ولذا قيل : (أَثْبِتِ العرش ثمَّ انْقشهُ) ، يعني : أنَّه ينبغي أن نُصحِّح الخبر أولاً ، ثمَّ ننظرَ بعد ذلك في كونه مُشكِلاً أو مُعارِضاً لغيره ، وقد قلت هذا لأنَّ شكيب أرسلان تكلَّم هنا على كتابة الحديث ونقله ، تابعاً في ذلك جهلةَ المستشرقين في هذا المجال ، وذلك بالكلام في الحديث النبويِّ الشريف ، والطعن في كتابته ورواته ونقله ، حفظنا الله تعالى من شرورهم ، وردَّ كيدَهم في نحورهم .

* * *

فتح الطائف

الطائف : هو أول بلد يقصده النبيُّ ﷺ لتبليغ رسالته والاستنجاد بأهله .

وكان ذلك في شهر شوَّال من السنة العاشرة للنبوَّة ، ولكنَّه لم يستَجِبْ له إلاَّ عدَّاس ، فأسلم وآمن بالنبي ﷺ .

وعاد ﷺ إلى مكةَ ، ولم يدخل الطائف حتى فتحت مكةُ ، وكانت غزوة حُنين ، وفاز بها المسلمون ، فقصد الطائف ، وكانت غزوة الطائف ، وهذا حاصلها .

* * *

غزوة الطائف

كانت هذه الغزوة في شوَّال سنةَ ثمانٍ على ما قاله جمهور أهل المغازي ، وذلك أنَّه عليه الصلاة والسلام لمَّا فرغ من حُنين منصوراً مظفَّراً ، وبعث بغنائمها إلى وادي الجِعْرانة ، توجَّه لثقيف ، وقدَّم خالد بن الوليد على مقدمته ، وقد كانت ثقيف رمُّوا حصنهم ، وأغلقوه عليهم ، وتهيئوا للقتال ، وسار رسول الله ﷺ ، فنزل قريباً من حصن الطائف .

قال الزرقاني : (ولا مثل له في حصون العرب) ، وعسكر هناك فرموا المسلمين بالنبل رمياً شديداً ، كأنَّه رِجل جراد ، حتَّى أصيب ناس من المسلمين بجراحة ، وقتل منهم اثنا عشرَ رجلاً ، فارتفع رسول الله ﷺ إلى موضع مسجد الطائف اليوم ، وكان معه من نسائه أم سلمةَ وزينبُ ، فضرب لهما قُبتين ، وكان يصلِّي بين القبتين حصارَ الطائف كلَّه ، فحاصرهم ثمانيةَ عشرَ يوماً ، ثم أمر بضرْب حصونهم بالمنجنيق ، وهو أول منجنيق رُميَ به في الإسلام ، فرمتهم ثقيف بالنَّبل ، فقتل من المسلمين اثنا عشرَ رجلاً .

ولمَّا أحرقتهم نبال ثقيف سأل الصحابة النبيَّ ﷺ الدعاء عليهم ، فقالوا : يا رسول الله أُدع على ثقيف ، فأبى عليه الصلاة والسلام ؛ لعظيم حلمه ، وكريم أخلاقه ، ولنظره السامي ، أن يُخرجَ الله مِن أصلابهم من يؤمنون بالله عزَّ وجلَّ ، ورجاء أن يهديَهم الله للدخول في حظيرة

الإسلام ، وقال عليه الصلاة والسلام : « اللهمّ اهْدِ ثقيفاً وائتِ بهم مسلمين » .

ثمَّ أمر عليه الصلاة والسلام منادياً ينادي : أيُّما عبدٍ خرج إلينا فهو حرٌّ ، فخرج منهم بضعةَ عشرَ عبداً ، ونزلوا ببَكْرَةَ ، منهم : نُفَيْع بن الحارث المُكنَّى بأبي بَكْرة ، فدفع رسول الله ﷺ كل رجلٍ منهم إلى رجل من المسلمين يمونه ، ويحمله ، وأمرهم أن يقرؤوهم القرآن ، ويعلموهم السنن ، فشق ذلك على أهل الطائف مشقّةً شديدةً ، ثمّ لمّا أسلمت ثقيف ، كلَّم أشرافُهم فيهم رسولَ الله ﷺ أن يردوهم إلى الرقِّ ، فقال : « أولئكَ عتقاءُ الله » .

وأمر رسول الله ﷺ عمرَ بن الخطاب ، فأذَّن في الناس بالرحيل ، فضجَّ الناس من ذلك ، فقالوا : نرحل ، ولم يُفتح علينا الطائف ، فقال عليه الصلاة والسلام : « فاْغدُوا على القتال » ، فغدَوا فأصاب المسلمين جراحات ، فقال عليه الصلاة والسلام : « إنَّا قافلون إن شاءَ الله تعالى » ، فسُرُّوا بذلك ، وأذعنوا ، وجعلوا يرحلون ، ورسول الله ﷺ يضحك .

قال النووي : قصد النبيُّ ﷺ الشفقةَ عليهم والرِّفْق بهم ، بالرحيل عن الطائف ؛ لصعوبة أمره ، وشدّة الكفار الذين هم فيه ، وتقوِّيهم بحصنهم ، مع أنّه ﷺ علم أو رجا أنَّه سيفتحه بعد هذا بلا مشقة ، فلمّا حرص الصحابة على المُقَام والجهاد ، أقام ، وجدَّ في القتال ، فلمّا أصابتهم الجراح رجع إلى ما كان قصده أولاً ، من الرفق بهم ، ففرحوا بذلك لِما رأَوا من المشقة الظاهرة ، ووافقوا على الرحيل ، فضحك ﷺ تعجُّباً من تغيُّر رأيهم .

ولمّا أرادوا أن يرتحلوا قال ﷺ لأصحابه : « قولوا لا إلهَ إلاَّ اللهُ

وحدَه ، صدقَ وعدَه ، ونصرَ عبدَه ، وهزَمَ الأحزابَ وحدَه » ، فلمّا ارتحلوا قال : « قولوا : آيبون تائبون عابدون لربِّنا حامدون » .

وبعدها رجع ﷺ إلى الجِعْرانة لقسم الأموال والسبايا ، قال في « الإمتاع » : وأقام ﷺ بالجِعْرانة ثلاث عشرةَ ليلةً ، وخرج ليلة الأربعاء لثنتي عشرة بقيت من ذي القعدة ، وأحرم (أي بالعمرة) ، ولما كملها عاد إلى الجِعْرانة من ليلته ، فكان كبائتٍ بها ، ثمّ خرج يوم الخميس على سَرِف إلى مرِّ الظهران ، واستعمل على مكةَ عتَّاب بن أسيد ، وقال له : « أتدري علىٰ مَنِ ٱستعملتُكَ » ، قال : الله ورسوله أعلم . قال : « استعملتك على أهل الله » ، ثمّ وصل إلى المدينة المنورة مظفَّراً منصوراً يوم الجمعة لثلاثٍ بقين من ذي القعدة من السنة الثامنة ، والمدينة في تلهُّف وتشوُّق واستطلاع لأنواره المحمدية عليه أفضل الصلاة وأزكى التحيَّة .

ولمّا كان العام الثاني قَدِم على رسول الله ﷺ وفدٌ من ثقيف مسلمين ، ومِن ثَمَّ فشا الإسلام في ثقيف ، فولَّى عليهم ﷺ عثمانَ بن أبي العاص ، وله المقام المحمود يوم قُبِض النبيُّ ﷺ ، فإنَّه قام خطيباً وقال : يا معشر ثقيف لا تكونوا آخرَ العرب إسلاماً وأوَّلَهم ارتداداً ، فلم يرتدَّ منهم أحد ، بل كانوا يقتلون مَنْ يرتدُّ منهم ، فكانوا من أثْبتِ الثابتين على الإسلام ، وهذا من بركة دعوة النبي ﷺ .

* * *

فضائل الطائف

وفضائل الطائف كثيرة : منها أنَّ النبي ﷺ قال : « إنَّ الدِّينَ لَيأْرِز إلى الحجاز كما تأرز الحيَّة إلى جُحرها » . رواه الترمذي .

قال في « القاموس » : والحجاز مكةُ والمدينةُ والطائفُ ومَخاليفُها ، لأنّها حَجَزَت بين نجدٍ وتِهامة ، انتهى .

ومنها أنَّ الله تعالى جعلها متنفَّساً لأهل الإسلام ، خصوصاً لأهل البلد الحرام ، قال ابن عراق : كانوا يغبطون من يصيف بها . وقال معاوية رضي الله عنه : أنعمُ الناس عيشاً مَنْ يقيظ بالطائف ، ويشتي بمكةَ ، ويربع بجُدَّة ، انتهى . وقال الإمام مالك رضي الله عنه : بلغني أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : (لَبيتٌ بركبة أحبُّ إليَّ من عشرة أبيات بالشام) ، نقل ذلك ابن فهد محمَّد جار الله بن عبد العزيز صاحبُ « تحفة اللطائف » ، وقال ابن وضّاح : ركبة موضع بين الطائفِ ومكةَ في طريق العراق .

ومن أعظم فضائل الطائف أنَّ الله تعالى شرَّفها بدخوله ﷺ ، وذلك في ليال بقين من شوال سنةَ عشرٍ من النبوة ومعه زيد بن حارثة ، فأقام بها شهراً يدعو الله تعالى ، فلم يجيبوه ، بل أغروا به سفهاءهم وعبيدهم يسبّونه ، ويصيحون به ، حتى اجتمع عليه الناس وألجأوه إلى حائط عتبة وشيبة ابني ربيعة ، وهما فيه ، فرجع عنه من كان يتبعه من سفهاء ثقيف ، فعمدَ ﷺ إلى ظل عريش من عنب ، فجلس فيه ، وابنا ربيعة ينظران

إليه ، ويريان ما لقيَ من السفهاء ، فلما اطمأن قال : « اللهمَّ إليك أشكو ضَعْف قوّتي ، وقلّةَ حيلتي ، وهواني على الناس ، يا أرحمَ الراحمين ، أنت ربُّ المستضعفين ، وأنتَ ربِّي ، إلى مَن تَكِلُني إلى بعيد يتجهَّمني ، أم إلى عدوّ ملّكته أمري ، إن لم يكن بك عليَّ غضبٌ فلا أبالي ، ولكنَّ عافيتَك هي أوسع لي ، أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت به الظلمات ، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة ، مِن أن ينزلَ بي غضبُك أو يحلَّ عليَّ سخطُك ، لك العُتبى حتى ترضى ، ولا حولَ ولا قوّةَ إلاَّ بك » .

فلمَّا رآه ابنا ربيعة وما لقيَ ﷺ تحرَّكت له رحمهما ، فدعوا غلاماً لهما نصرانياً يقال له : عدَّاس ، فقالا له : يا عدَّاس ، خذ قطفاً من هذا العنب ، فضعه في هذا الطبق ، واذهب به إلى ذلك الرجل ، وقل له يأكل منه ، ففعل عدَّاس ، ثمّ أقبل به حتى وضعه بين يدي رسول الله ﷺ ، ثمّ قال له : كُل ، فلمَّا وضع رسول الله ﷺ فيه يدَهُ قال : « بسم الله الرحمن الرحيم » ، ثمّ أكل ، فنظر عدَّاس في وجهه ، ثم قال : والله إنَّ هذا الكلام ما يقوله أهل هذه البلاد ، فقال له رسول الله ﷺ : « من أيِّ البلاد أنتَ يا عدَّاس؟ » وما دينك ؟ قال : نصرانيٌّ وأنا رجل من أهل نِينَوى ، فقال له رسول الله ﷺ : « من قرية الرجل الصالح يونسَ بنِ متَّى » ، فقال عدَّاس : وما يدريك ما يونسُ بنُ متَّى ؟ فقال ﷺ : « ذاك أخي كان نبيّاً ، وأنا نبيٌّ » ، فأكبَّ عدَّاس على رسول الله ﷺ يقبِّل رأسه ويديه وقدميه ، وأسلم . فقال أحدهما للآخر أمَّا غلامك فأفسده عليك ، فلمَّا جاءهما ، قالا له : ويلك يا عدَّاس ، مالك تقبِّل رأس هذا الرجل ويديه وقدميه ، فقال : يا سيدي ما في الأرض خير من هذا الرجل ، لقد أخبرني بأمر لا يعلمه أحدٌ إلا نبيٌّ ، قالا له : ويحك يا عدَّاس لا يصرفنَّك الرجل عن دينك ؛ فإنَّ دينك خيرٌ من دينه .

قال ابن إسحاق : ثم انصرف رسول الله ﷺ عنهم ، وبات ببطن نخلة ، فقرأ في تلك الليلة من القرآن ، فاستمعه الجنُّ من أهل نصيبين ، فلمَّا سمعوه ، قالوا : أنصتوا ، فأنزل الله عزَّ وجلَّ : ﴿ وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓاْ أَنصِتُواْ ﴾ [الأحقاف : ٢٩] .

ومن فضائل الطائف : أنَّ الله تعالى قرنه بالحرمين أيضاً في سابقية شفاعته ﷺ لأهله على غيرهم ممَّن ليس من أهل الحرمين ، فقد قال ﷺ : « أولُ مَن أشفعُ له يومَ القيامة من أمتي ، أهلُ المدينة ، وأهلُ الطائف » ، رواه أبو محمَّد القاسمُ بن أبي القاسم بن عساكر في فضل أهل الطائف ، عن عبد الملك بن عبّاد بن جعفر ، ونقله عنه المحبُّ الطبري في « القرى » ، والتقيُّ الفاسي في « الشفاء » ، والمحبُّ بن فهد في « التحفة » .

ومن فضائل الطائف أنَّ الله تعالى قرنه بمكةَ المشرَّفة في الذكر الحكيم حيث قال تعالى : ﴿ وَقَالُواْ لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ ﴾ [الزخرف : ٣١] .

قال المفسرون : هما مكةُ والطائفُ ، واختُلف في الرجلين ، فقيل : إنهما الوليد بن المغيرة بمكةَ وعروة بن مسعود الثقفيُّ بالطائف ، واقتصر على هذا القول الجلال المحلِّي في « تفسيره » .

قال العجيمي : (وفي ذلك ـ يعني اقتران الطائف بمكة ـ غاية الفخر الذي تعجِز العبارة عن كُنهه وقدْرِه وماهيته) .

ومن فضائل الطائف أنّ فيه جملة من الصحابة الكرام ، الذين استشهدوا في غزوة النبي ﷺ لثقيف ، وهم : سعيدُ بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس القرشيُّ الأمويُّ ، أمّه صفية بنت المغيرة ، عمَّة خالد بن الوليد ، أسلم قبل فتح مكةَ بيسير ، وقتل شهيداً يوم الطائف .

وعرفطة بن عبد الله بن أميَّة : أحد ثلاثة كانوا يُعرفون : بزاد الراكب ؛ لأنَّ مَن سافر معهم كان زاده عليهم ، توفِّي شهيداً في هذه الوقعة على الأرجح .

والسائب بن الحارث بن قيس القرشيُّ : أحد المهاجرين إلى الحبشة ، قُتل في هذه الوقعة .

وعبد الله بن الحارث بن قيس : من المهاجرين إلى الحبشة أيضاً ، قتل في الوقعة نفسها ، وهو أخو السائب وبهما انقرضت ذُرِّيّة أبيهما الحارث .

وطلحة بن عبد الله بن ربيعة : قُتل في وقعة الطائف بسهم من أَحَدِ أهليها .

وثابت بن الجزع ، ويسمَّى ثعلبة ، الأنصاريُّ الخزرجيُّ السلميُّ : شهد العقبة وبدراً ، وقُتل بالطائف شهيداً .

والحارث بن سهيل بن أبي صعصعةَ الأنصاريُّ ، قُتل في هذه الوقعة .

والمنذر بن عبدالله الأنصاريُّ من الخزرج : من شهدائها .

ورقيم الأنصاريُّ : من شهدائها .

ورجل من بني الليث لم يذكروا اسمه : من شهدائها .

وعروة بن مسعود الثقفيُّ : من شهدائها .

وعبدالله بن عامر بن ربيعة : من شهدائها[١] .

ومن فضائل الطائف أنَّ فيه قبر عبد الله بن عباس رضي الله عنهما وهو

---

(١) انظر « ما رأيت وما سمعت » للزركلي .

عبد الله بن العبَّاس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشيُّ الهاشميُّ أبو العبَّاس ، ابن عمِّ رسول الله ﷺ ، أمه أمُّ الفضل لبابةُ بنتُ الحارث الهلاليَّة ، وُلِد وبنو هاشم بالشِّعب ، قبل الهجرة بثلاث ، وقيل : بخمس ، والأول أثبت .

وفي الصحيح عنه : أنَّ النبي ﷺ ضمّه إليه ، وقال : « اللهمَّ علِّمْهُ الحكمةَ » ، وكان يقال له : حَبْرُ العرب ، ويقال : إنَّ الذي لقّبه بذلك جرجير ملك العرب ، وكان قد غزا مع عبد الله بن أبي سرح أفريقيةَ ، فتكلَّم مع جرجير ، فقال له : ما ينبغي إلاَّ أن تكون حَبْرَ العرب .

عن ابن عمر أنَّه كان يقرِّب ابن عبّاس ، ويقول : إنِّي رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دعاك ، فمسح رأسك ، وتفل في فيك ، وقال : « اللهمَّ فقِّهْه في الدِّين ، وعلِّمْهُ التأويلَ » .

عن ابن عمر دعا النبي صلى الله عليه وآله وسلم لابن عبّاس فقال : « اللهمَّ بارِكْ فيهِ وانشرْ منهُ » .

وقال عبد الرزاق ، أنبأنا معمر ، عن الزهري ، قال : قال المهاجرون لعمرَ ألا تدعو أبناءنا كما تدعو ابن عباس ، قال : ذاكم فتى الكُهول ، له لسانٌ سَؤول ، وقلبٌ عَقول .

وفي « معجم البغوي » من طريق عبد الجبار بن الورد ، عن عطاء : ما رأيت قطُّ أكرمَ من مجلس ابن عبّاس ، أكثرُ فقهاً وأعظمُ خشيةً ، إنَّ أصحاب الفقه عنده ، وأصحاب القرآن عنده ، وأصحاب الشِّعر عنده ، يصدر كلُّهم من واد واسع .

وعن طاوس : أدركتُ خمسينَ أو سبعينَ من الصحابة ، إذا سئلوا عن شيء فخالفوا ابن عبّاس ، لا يقومون حتى يقولوا : هو كما قلت ، أو صدقت .

وقال الزبير بن بَكّار : حُدِّثت عن عمرو بن دينار ، قال : لما مات عبد الله بن عبّاس قال : مات ربّانيُّ هذه الأمة .

وفي وفاته أقوال : قيل : سنةَ خمسٍ وستين ، وقيل : سبعٍ ، وقيل : ثمانٍ ، وهو الصحيح في قول الجمهور .

ومن فضائل الطائف : أنَّ فيه قبر محمَّد ابن الحنفيّة ، وهو محمّد بن عليٍّ بن أبي طالب المعروف بابن الحنفية ، نسبةً لأمه وتميزاً لسبطي رسول الله ﷺ من فاطمةَ عنه ، وكان عالماً ، ورعاً ، شديدَ القوّة ، له مواقفُ عجيبة ، ولد سنة ٢١ ، وتوفي سنة٨١ ، والمشهور أنّه دفن بمقبرة ابن عبّاس رضي الله عنهم أجمعين .

آثار الطائف ومعالمها

أمّا آثار الطائف ومعالمها ، فمِن أبرزها وأشهرها : مسجد الحَبْر عبد الله بن عبّاس بن عبد المطلب .

وهنالك مسجد عدَّاس بالمثناة ، حيثُ تقابل مع رسول الله ﷺ ، وعدَّاس هذا : هو أول من آمن بالطائف ، وذكر المؤرخون أنَّه دفن بقربه .

وهنالك مسجد الكُوع ، قيل : إنَّه عليه السلام اتكأ هنالك بعد إعياء ، فأثَّر في الحجر الذي اتكأ عليه .

وهنالك مسجد المحجوب ، يقال : إنَّه أدقُّ مسجد حدِّدت قبلته على الكعبة .

مباني الطائف

ومن أبرز مباني الطائف وأشهرها : قصور شبرا ، تمثّلت بها القوة والمتانة والجمال ، وأُبرِزَت على غير مثالٍ سَبَق في هذه البلاد ، بناها الأشراف آل عون في أواخر القرن التاسع عشر وأول القرن العشرين ، الأول : بناه الشريف عبد الله بن عون ، وبنى الثاني : ابنه عليٌّ ، ولا يزال هذا البناء مثالَ القوة والروعة والإحكام ، وهنالك قلاع وحصون وقصور ، تدلُّ على ما لهذه المدينة من الأهمية والمكانة .

ويقول الأستاذ عبد الله بن خميس : ويرجِّح بعض الباحثين أنَّ مدينة الطائف ، التي وقع عليها حصار النبي عليه السلام ، والتي سوَّرها ثقيف ، وذبُّوا عنها ، ما هي بالمدينة القائمة الآن ، وما هذا بمكانها ، بل هي ما بين (المثناة) غرباً و(السلامة) شمالاً و(شهار) جنوباً و(حوايا) شرقاً ، ولهم على ذلك أدلّةٌ أرجِّح صحتَها[1] .

وكان في الطائف الصنم المعروف باللّات ، وهو صخرة بيضاء مربّعة ، كان يجلس عليها رجل يبيع السمن واللّبن للحجّاج في زمن الجاهلية الأولى ، ثمَّ اعتقدت ثقيف أن إلٰهها دخل في تلك الصخرة ؛ فبنوا عليها بنياناً ، وعبدوها ، وجعلوا لها سدَنَة ، وطافوا حولها ، وضاهوا بها الكعبة ، وجعلوا لها كسوة ، وحرَّموا الصيد في واديها ، فلما أسلمت ثقيف ، بعث رسول الله ﷺ المغيرة بن شعبة ، فهدمها ، وأحرقها بالنار ، وقال ياقوت : هي اليوم(أي في عصره) تحت مسجد الطائف ، فلعلَّ ذلك ما بقي من الصخرة بعد إحراق البناء الذي فوقها وهدمه ، وقيل : إن أصل اسمها (اللاه) فأبدلوا الهاء بالتاء قبل الإسلام .

---

(١) « المجاز بين اليمامة والحجاز » لابن خميس .

وَجّ

وَجٌ : وادٍ عظيمٌ في ديار الطائف إلى غربها ، يمتدُّ بين جبلي المحترق والأصيحرين طولاً ، وبين جبلي المدهون وأم السكارى عرضاً .

وهو أشهر أودية الطائف ومواضعها ، حتى إنّ بعض المؤرخين أطلقوا لفظ « وَجّ » على الطائف كلِّها ، عمرانها وقُراها وأوديتها . وفيهم مَن يرى أنَّ وادي وَجّ عرف قبل الطائف ، وأنَّ قرى الطائف ومدينته بنيت فيه .

وبهذا جاء الحديث الشريف : « إن آخر وَطْأةٍ وطئها الله بوَجٍّ » ، رواه الفاكهي في « تاريخ مكة » .

وفسَّروا الوطأة هنا بالغزاة ، وكانت غزوة الطائف آخرَ غزوات النَّبيِّ ﷺ ، وقد جاء تحريم صيد هذا الوادي ، فعن الزبير رضي الله عنه قال : أقبلنا مع رسول الله ﷺ من ليّة ، حتّىٰ إذا كنّا عند السدرة ، وقف رسول الله ﷺ في طرف القرن الأسود حَذوها ، فاستقبل نَخِباً ببصره ، ووقف حتى اتفق الناس كلُّهم ، ثم قال : « إنَّ صَيدَ وَجٍّ وعِضاهَهُ حرامٌ محرّم » . أخرجه أحمد ، وأبو داود .

وذلك قبل نزوله الطائفَ ، وحصاره لثقيف .

قال الشيخ العجيمي في « إهداء اللطائف » عن فضائله :

ومنها : أنَّ الله تعالى جعل لها كالحرمين حرمة وشرفاً ، فنهى عن تنفير صيدها وعضد شجرها ، فيما أخبر به ﷺ عنه من قوله :« وَجٌّ

حَرَمُ اللهِ عزَّ وجلَّ » . رواه البغوي في « المصابيح » .

وقوله ﷺ : إنَّ وَجّاً مقدَّسٌ » رواه المُحبُّ الطبري .

وقوله ﷺ : « إنَّ اللهَ أمرني أن أقدِّسَ وجّاً ، فَقَدِّسوها ، ألا لا يُختلى خلاها ولا يُعضَدُ شجرُها ولا يُنفَّرُ صيدُها » . أخرجه المحبُّ ابن فهد وغيره .

وقوله ﷺ : « إنَّ صيدَ وجٍّ وعضاهه حرامٌ محرَّمٌ » . رواه البيهقي عن الزبير بن العوام .

وقوله ﷺ في كتابه لثقيف ، لمَّا قدم عليه وفدهم : « بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمَّدٍ النبيِّ رسول الله إلى المؤمنين : إنَّ عضاهَ وَجٍّ وصيدَه لا يُعضد ، من وُجِدَ يفعل شيئاً من ذلك ، فإنَّه يُجلَدُ وتُنزَع ثيابه ، فإن تعدَّى ذلك فإنَّه يُؤخذ ، فيبلغ به النبيُّ محمدٌ ، وإنَّ هذا أمر النبيِّ محمدٍ رسول الله » .

وكتب خالد بن سعيد:بأمر الرسول محمدٍ بن عبد الله ، فلا يتعدّاه أحدٌ فيظلم نفسه فيما أمر به رسول الله » . رواه ابن هشام في « سيرته » وغيره .

قال في « القرى لقاصد أم القرى » : (وتحريمه يُحتمل أن يكون على وجه الحمى له ، وعليه العمل عندنا ويُحتمل أن يَكون حرّمه في وقت ، ثم نُسِخ) .

وقال النووي في « الإيضاح » : ويُحرم صيد وَجٍّ وهو واد بالطائف ، لكن لا ضمانَ فيه .

قلت : وقد ضعَّف العلماء هذه الأحاديث ولذلك لم يأخذوا بها ، ولم يقولوا بمقتضاها ، إلاَّ الإمام الشافعي ، فإنَّه صحَّح حديث التحريم وأخذ به ، وقد سبَق بيان معنى هذا التحريم عنده .

* * *

وادي لِيَّة

وادي لِيَّة : (بتشديد الياء ، وكسر اللام) ، وادٍ كبيرٌ من أودية الطائف المشهورة .

ولِيَّة : على ثمانية أميال من الطائف إلى الجنوب ، وقد مرَّ رسول الله ﷺ بهذا الوادي ، حين انصرافه من حُنين يُريد الطائف وأَمرَ وهو به أن يُهدَم حصنُ مالك بن عوف قائد غطفان .

وفي وادي ليَّة موضع يُسمَّى (بُحْرَةَ الرُّغاء) بضم أوله وسكون ثانيه ، وفتح الراء .

قال البكري : (بُحْرَةُ الرُّغاء) منسوبة إلى رُغاء الإبل ، أو شيءٍ على لفظه : موضع في(ليَّة) من ديار بني نصر ، فانظرها هناك ، وربَّما قيل : بَحْرَةَ الرُّغاء بفتح أوله ، والبَحْرَة : منبت الثمام ، وذكره أبو داود في كتاب الديات ، من حديث عمرو بن شعيب : أنَّ رسول الله ﷺ قتل بالقسامة رجلاً من بني نصر بن مالك ببحرة الرغاء على شطِّ ليَّة .

قال الشيخ محمدُ بن عبد الله بن بليهد في كتابه « صحيح الأخبار » : بُحْرَة الرُّغاء : اندرست ، ولا يعرف مكانها من ليَّة التي ذكرها البكري اهـ .

قلت : هذا خطأ ، فقد أخبرني سيادة الشريف حسين بن حمزة الفعر ـ وهو من أشراف ذلك الوادي ـ بأنَّ هذا المكان ، أعني : بحرة الرغاء ،

لا زال معروفاً مشهوراً هناك عند أهل الوادي ، وأنَّ النبي ﷺ اختطَّ بها مسجداً ، وأنَّ موضعَه معروفٌ هناك .

قلت : وقد ذكر السُّهيلي في « الروض الأُنُف » في غزوة الطائف : أنَّ النبي ﷺ مرَّ ببحرة الرغاء من ليَّة فابتنى بها مسجداً فصلّى فيه . وذكر الشريف شرف البركاتي وادي ليَّة في كتابه « الرحلة اليمانية » فقال : هو وادٍ كبيرٌ يُزرع فيه من الفواكه : العنب ، والخوخ ، والمشمش ، والكُمَّثرى ، والتفاح ، والتين ، والسفَرجَل ، والتوت ، والرمّان الذي لم يوجد له نظير في سائر الأقطار ، ويضرب به المثل برُمّان الطائف ، وأثمان الفواكه فيه رخيصة جدّاً ، ويُزرع فيه أيضاً البُرُّ ، والشعير ، والبرسيم ، والذُّرة ، وتشرب مزروعاته من الآبار ، وفي هذا الوادي عين جارية حفرهاالشريف حمزة الفعر[1] اهـ .

وبين الطائف وليَّة وادٍ يسمَّى (نخب) وهو من الأودية المباركة ؛ لأنَّه مرَّ به رسول الله ﷺ بعد خروجه من وادي لية ، وهو متوجه إلى الطائف لقتال ثقيف ؛ لأنَّه جاء الطائف من جهته الشرقية الجنوبية ، وبيان ذلك : أنّه ﷺ بعد حنين سار إلى اليمانية ، ومن اليمانية سلك طريقاً آخر في تلك الأودية ، فمرَّ بـ (قَرَن) ، ثمّ المليح ، ثمّ بحرة الرغاء من ليَّة ، ثمّ هذا الوادي وادي (نخب) وهو معروف بهذا الاسم إلى هذا العهد ، وقد جاء ذكره في الحديث الذي رواه أحمد بسنده عن الزبير قال : أقبلنا مع رسول الله ﷺ من ليَّة فاستقبل نخباً ببصره : الحديث ، ويقال : إنَّ النبي ﷺ وقف هناك ودعا الله سبحانه وتعالى ، وإنَّ هذاالموضع معروف إلى الآن في ذلك المكان باسم (الموقف) ، وعلى كل حال فإنَّ الوادي

---

(١) انظر « الرحلة اليمانية » للشريف شرف البركاتي) .

تشرَّف به ﷺ ، وبصلاته ، وبدعائه ، وإن كان تحديد عين المواضع التي صلَّى فيها ، أو دعا ، صعباً يحتاج إلى دليلٍ عمليٍّ بالتلقي عن مشاهدة ، وهذا ما لا سبيل إليه .

وبعد : فقد تمّ ما أردت جمعه وتحقيقه من الآثار الدينيَّة الإسلاميَّة التاريخيَّة بمكَّةَ المكرَّمةِ ، وقد حرَصت على ذكر الدليل مهما استطعت إلى ذلك سبيلاً ، فجاء الكتاب بحمد الله جامعاً بين التاريخ والفضائل والمناقب وما يتعلَّق بالأمكنة من أحكام فقهيّة ، نفع الله تعالى به ، وجعله خالصاً لوجهه الكريم ، والحمد لله ربِّ العالمين .

وكتبه محمّد بن علوي المالكي المكِّي الحسني

في السادس من شهر ذي القعدة الحرام من عام ١٣٩٩هـ

الفهرس

ردمك: ١ ـ ٠٣٥ ـ ٢٨ ـ ٩٩٦٠